

# حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان  
الملف الصحفي الإِسبوعي  
(532)





## الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
14	هيئة حقوق الإنسان
26	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
85	حقوق الإنسان فى العالم



# الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

## رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان - الحياة: 40 في المئة من السعوديين لا يعرفون حقوقهم

المصدر: جريدة الحياة الاحد 25 جماد ثاني 1437هـ - 3 ابريل 2016م

<http://www.alhayat.com/Articles/14842953>

الدمام - منيرة الهديب

كشف رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان مفلح القحطاني عن أن 40 في المئة من السعوديين لا يعرفون حقوقهم، مشيراً إلى جهود الجمعية خلال الفترة الماضية في توعية المجتمع السعودي بواجباته وحقوقه، من خلال سلسلة أصدرتها أخيراً، بعنوان «اعرف حقوقك»، تضمنت إصدارات حقوقية متنوعة، لافتاً إلى أهميتها في تجنب الأفراد السعوديين أو الوافدين سلب حقوقهم.

وأوضح القحطاني لـ«الحياة» أن سلسلة «اعرف حقوقك» التي أصدرتها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان مهمة جداً لأفراد المجتمع والمسؤولين، «لذا نجد الكثير من المصانع والمؤسسات الحكومية والقطاعات والمسؤولين يطلبون مثل هذه الكتيبات للاطلاع عليها، ولاحظناها التعليمات والقوانين واللوائح التي تنظم العمل في قطاعاتهم المختلفة، سواء أكانت حقوق السجناء والسجينات وحقوق العمال، أم لائحة العمالة المنزلية ومن في حكمهم، إضافة إلى الاتفاقات التي انضمت إليها المملكة».

وأعاد أن مثل هذه المطبوعات مطلوبة دائماً من الجهات الحكومية، كما تزود الجمعية جميع القطاعات بها، وتنتشرها في المدارس والجامعات، والمعارض والندوات وورش العمل، لإطلاع الجمهور عليها. وتابع: «بنسبة تقديرية يمكن القول إن 60 في المئة على إطلاع بهذه السلسلة، ومن الجانب السلبي فإن نحو 40 في المئة من السعوديين لم يطلعوا عليها، ما تسبب في نقص ثقافتهم الحقوقية».

وأضاف: «يمكن معرفة عدم اطلاع الجمهور على هذه الكتيبات والإصدارات حينما يتقدم أحد الأفراد بتظلم لدى الجمعية أو القطاع المتخصص، ويكون غير ملم بالإجراءات أو حقوقه وواجباته، ما يستوجب منه إعادة النظر في اللوائح والاطلاع عليها».

ولفت إلى أن الاطلاع المسبق على هذه المطبوعات التي تحوي تعليمات ولوائح وتفاصيل إجراءات، تقي أحياناً من سلب الحقوق، كما تزود الفرد بمعلومات عن تفاصيل إجراءات تقديم شكاواه والمطالبة بحقه، مشيراً إلى أن أكثرها أهمية ما تحويه عن حقوق السجناء والسجينات، إضافة إلى حقوق الطفل. من جانبه، أوضح المحامي المستشار القانوني سلطان المخلفي لـ«الحياة»، أن سلسلة «اعرف حقوقك» تعنى برفع الوعي القانوني لدى أفراد المجتمع، وهي مهمة جديدة، لما لها من أثر إيجابي يعكس على المنظومة العدلية، سواء أكانت قضائية أم جهة تحقيق أم منظومة أمنية. وأضاف: «المجتمع في حاجة كبيرة جداً إلى رفع وعيه القانوني في أدنى تفاصيل حياته، كالمعاملات والبيوع والتعاملات اليومية، فضلاً عما يتعلق بالجهات الرقابية والتحقيق والأمنية والقضائية، وطريقة تعامله معها».

وأكد أن سلسلة «اعرف حقوقك» مهمة جداً، إلا أنها يعترضها قصور في الوصول إلى بعض شرائح في المجتمع. وأبان أن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان هي الجمعية المعنية برفع الوعي القانوني، إلا أن فيها ضعفاً، ويجب في مثل هذه الحال أن يكون دور الجمعية الوصول إلى الناس، لا أن تكتفي بإصدار هذه السلسلة، بصفتها مطبوعات ونشرات فقط، ولا يكفي رفعها على الموقع الإلكتروني، لكن يجب أن تعمل على إيصالها إلى شرائح المجتمع كافة، من خلال خطة ترويجية تساعد على الوصول إلى الجميع، كما أنها تحتاج وضع مؤشرات لقياس أثر هذا الوعي، ولا يكفي لنشر الوعي القانوني إصدار «البروشورات» والبطاقات، ولكن يمكن استخدام الإعلام بوسائله كافة، ومن خلال الإعلام الجديد، ومقاطع «الفيديو» و«الإنفو غرافيك».

## مشرفة فرع جمعية حقوق الإنسان بالمدينة: المخدرات والحوادث انتهاك لحق الحياة

المصدر: جريدة سبق الجمعة 23 جماد ثاني 1437 هـ - 1 ابريل 2016م

<https://sabq.org>

يوسف سفر المدينة المنورة  
أكدت المشرفة العامة على فرع جمعية حقوق الإنسان بالمدينة المنورة شرف القرافي لـ"سبق"، أن حق الإنسان في الحياة والسلامة الجسدية، هو من الحقوق التي كفلتها الشريعة الإسلامية، والسنة النبوية المطهرة، والأنظمة المحلية، والمعاهدات والمواثيق والاتفاقات الدولية؛ فهو الحق الأول للإنسان، وبه تبدأ سائر الحقوق.

وأضافت: أن أكثر ما ينتهك حق الحياة والسلامة الجسدية هو المخدرات والحوادث المرورية؛ حيث إن مشكلة المخدرات مشكلة عالمية وليست محلية؛ وبالتالي حينما يُنظر إلى واقعها يُنظر إليها في سياقات مقارنة بحجم عوامل انتشارها. وتابعت: تعد المملكة العربية السعودية من أكثر دول العالم استهدافاً فهي قبلة المسلمين، ولها الدور الريادي في قيادة العالم، وتتوافر فيها الإمكانات الاقتصادية واستتباب الأمن والاستقرار.

وأردفت: أن الآثار الصحية الناجمة عن تعاطي المخدرات على الصحة البدنية والنفسية والعقلية، كفيلة بأن توصل الفرد إلى مرحلة العجز الجسدي والنفسي، وتؤدي في كثير الأحيان إلى الوفاة المبكرة أو الانتحار أو توصل إلى الجنون وتؤثر الأعصاب وأمراض قلبية ينجم عن الموت المفاجئ.

وقالت: الجزء الآخر من الحملة، يتمثل في أن المركبة وسيلة من وسائل حرية التنقل المكفولة للناس ككل؛ إلا أن هذه الوسيلة يمكن أن تنتهك حق الإنسان في الحياة وحقه في السلامة الجسدية إذا أسيء استخدامها واستُعملت استعمالاً خاطئاً دون اتباع إجراءات الأمن والسلامة، وتمت قيادتها على نهج مخالف للقواعد والإرشادات المرورية؛ فالحوادث المرورية التي تقع على الطرقات يومياً هي صورة من صور الاستنزاف والتعدي على حقوق الإنسان؛ حيث يخرج بها أي حادث مروري تتراوح بين الوفيات والإصابات والأضرار المادية.

وأضافت: الحوادث المرورية تُخلف أثراً جسيماً يمكن أن تعتبرها صورة من صور التعدي الواضح والصريح على حقوق الإنسان.

وتابعت "القرافي" أن الهدف الرئيس من الحملة نشر ثقافة الوعي بأهمية الحياة والأضرار من المخدرات والحوادث المرورية بين الفئة المستهدفة، وهم الشباب (بنين وبنات) من التغيرات معرفية ثم الاتجاهية والسلوكية.

وقالت: إن الأهداف الفرعية للحملة تستهدف تضافر الجهود من أجل التوعية والحماية من خلال إقناع وتوعية الأصحاء؛ ليبقوا أصحاء وتوجيه الضحايا لبدء برنامج العلاج، وأن تكون تلك الحملة قادرة على التأثير؛ من خلال إبراز المضار الحقيقية للمخدرات، والحوادث المرورية، والتنبيه والتذكير بالمخاطر المترتبة على حوادث المرور والمضاعفات الناجمة عنها؛ لتثقيف الأطفال والمراهقين والشباب كمستخدمي الطرق والسائقين في المستقبل، مع التركيز على التوعية المستدامة كعملية تعليم مستمرة وتشجيع المتعاطين للتقدم بطلب العلاج من الإدمان، ومراعاة السرية حيال الأشخاص الذين يعالجون من الإدمان على المخدرات، أو الذين يتقدمون إلى المصحة للعلاج من تلقاء أنفسهم أو بطلب ذويهم وخلق وتشجيع وتحفيز مجتمع مدني.

وأكدت "القرافي" أن مدة الحملة تنفذ ما بين 40 يوماً إلى 30 يوماً ميدانياً كل يومي الأحد والثلاثاء، وتشمل مدارس التعليم العام والجامعات والكليات الأهلية، و 10 أيام لتقييم فعالية الحملة من خلال المراقبة وتقييم وقياس الأثر؛ من خلال فريق المراقبة من فرع جمعية حقوق الإنسان بالمدينة المنورة، وقد وفّرت الجمعية الخط الساخن 8664544، والبريد الإلكتروني mdh81@hotmail.com، والجدير بالذكر أن الحملة انطلقت صباح اليوم الثلاثاء في كلية السياحة والفندقة.

## حقوق الإنسان: زيادة 30 % في قضايا الأحوال الشخصية

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 26 جماد ثاني 1437 هـ - 4 ابريل 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160404/Con20160404832581.htm>

محمد الغامدي (الرياض)

كشف رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني ارتفاعا في قضايا الأحوال الشخصية بنسبة تصل إلى 30 % العام الجاري مما كانت عليه في تقرير العام الماضي. وأضاف القحطاني أن تلك القضايا تتعلق بالأحوال المدنية والأوراق الثبوتية في العمل والتعليم والصحة وحالات الزواج والطلاق والبنوك، مشيرا إلى أن عددا من القضايا يشمل كذلك القبائل النازحة وأسرها. وأكد أن الزيادة الملحوظة تعود إلى تفعيل الحكومة الإلكترونية في الجهات الحكومية والمؤسسات الخاصة واشتراط الحصول على السجل المدني، ما جعل الأشخاص وأفراد أسرهم الذين لا يحملون أوراق ثبوتية غير قادرين على تدبير أمورهم الحياتية، ومن ذلك عدم استطاعتهم العمل أو الالتحاق بالتعليم أو الصحة أو التصرف بأموالهم من الحسابات البنكية لهم، ما يقتضي الإسراع في معالجة أوضاعهم من الجهات ذات العلاقة، كون التأخر في البت بعلاجها يضاعف المشكلات المترتبة عليها بسبب تكاثر أفراد تلك الأسر وعوائلهم.



## قراءة المؤشرات المستقبلية لأي مشكلة تساعد في اتخاذ القرار الصحيح

### بعيدا عن العشوائية والقرارات الارتجالية

## تجاوز الأزمات.. الرؤية والفكر " نقطة التحول للأفضل! "

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 28 جماد ثاني 1437 هـ - 6 ابريل 2016م

<http://www.alriyadh.com/1144148>

تحقيق - منى الحيدري

تعرف الأزمات لدى الكثيرين على أنها المحك الحقيقي لمعرفة معادن الناس، ولكنها بحسب آخرين الواقع الذي نعيشه بشكل يومي في حياتنا، ورغم أن البعض يعتبرها بمثابة الاصطدام الاضطرابي في محيط العمل والبيت وأحيانا في الشارع والذي نعيش بعده حالة من الذهول نحاول خلاله إيجاد حل سريع يخرجنا من عنق الزجاجة، وغالبا ما تكون هذه الأزمة سواء كانت مالية أو أسرية أو إدارية هي تجربة تجعلنا أقوى في المرات القادمة، وقد تصبح نقطة تحول بحياتنا تجنبنا تكرارها بعد أن نكون قد جنينا جيدا فوائد التجربة واستخلصنا عبرها. «الرياض» استطلعت رأي العديد من ذوي الاختصاص حول موضوع الأزمات وفن إدارتها، وكيفية الاستفادة منها في كافة مناحي الحياة. أسباب الأزمات

بداية يؤكد د. منصور القحطاني - أستاذ الدراسات العليا التربوية بجامعة الملك خالد وعضو جمعية حقوق الإنسان في عسير - أن الأزمة تعد المحك الدقيق لمعادن الرجال وحقيقة الأحداث، وقال: تعتبر الأزمة لحظة حرجة وحاسمة تجعل الفرد متوتراً وفي حيرة من أمره، وغير قادر على اتخاذ القرار الصحيح، وربما تقود إلى نتائج غير مرغوبة خصوصاً في حالة عدم القدرة على مواجهتها، خاصة وإنها حدث لا يمكن التحكم فيه، بل هي مصدر تهديد لاستقرار المؤسسات ومواجهتها، وتتطلب إدارة خاصة تستخدم أنماطاً تنظيمية غير مألوفة وتستوجب درجة عالية من التحكم في الطاقات والإمكانات وحسن توظيفها مما يسهم في التقليل من الخسائر الناجمة عنها وهو الهدف الرئيس من إدارتها.

وعن أسباب الأزمات، قال: قد تكون للأزمات أسباب إنسانية مثل تعارض الأهداف والمصالح، وحب السيطرة والمركزية، وسوء التقدير والاحترام، وصراع المصالح بين العاملين، وقد تكون أسبابها إدارية مثل عدم التخطيط الفعال، أو اتخاذ قرارات عشوائية، أو ضعف القدرة الرقابية، أو عدم وجود أنظمة حوافز، أو ضعف الإمكانيات المادية والبشرية، وعدم وجود دورات تدريبية للعاملين وغيره، وقد تكون لها أسباب خارجية مثل التطورات التقنية، والكوارث الطبيعية، والتغيرات الاجتماعية والسياسية ونحوها.

طرق المواجهة

وحول إدارة الأزمات، قال د. القحطاني: إدارة الأزمات تعني كيفية التغلب عليها بأدوات العملية والإدارية المختلفة، وتجنب سلبياتها والاستفادة من إيجابياتها، ولعل من أهم متطلبات مواجهة الأزمات إعداد العدة لمواجهتها، والاعتراف بالمشكلات والتعامل مع وسائل الإعلام بشفافية ووضوح، واختيار المتحدث الرسمي الكفء والتحديد الواضح لأهداف المجتمع وأولوياته وتوافر المعلومات الصحيحة والكافية لاتخاذ قرارات سليمة وتوافر نظام حديث يعتمد على التقنية ونظم المعلومات، ووجود قيادة سوية غير انفعالية لا تتأثر كثيراً بالضغوط النفسية التي تفرزها الأزمة وتبني سياسة الإدارة المبادرة للأزمات، وفتح قنوات الاتصال مع مختلف جماعات المصالح لكسب تأييدها وإخضاع التعامل مع الأزمات للمنهجية العلمية للإدارة السليمة من خلال وظائف التخطيط والتنظيم والتوجيه والرقابة والمتابعة، ومن أجل مواجهة هذه الأزمات يتطلب الأمر تشكيل فريق مواجهة الأزمات والذي يجب أن يتسم بالتعاون وتحمل المسؤولية والقدرة ذو شخصية قيادية لديه القدرة على اتخاذ القرار.

إدارة الأزمة

ولفت د. القحطاني إلى أن للإعلام دوراً بارزاً ومؤثراً تأثيراً إيجابياً أو سلبياً على تفاقم الأزمة، مضيفاً: «لأمر يتطلب من إدارة الأزمة التعامل بحذر مع وسائل الإعلام المتعددة من خلال متحدث رسمي ذي قدرة وكفاءة وتأهيل وخبرة بحيث يتولى الإدلاء بكافة التصريحات عن الأزمة بعيداً عن التعقيم الإعلامي الذي يؤدي إلى الشائعات، ولذا يكون من المفترض إعداد إطار التصريحات من قبل فريق إعلامي مختص لمراعاة كافة أصدانها وتأثيراتها»، موضحاً أن النبي عليه السلام وضع منهجاً عملياً واضحاً للتعامل مع الأزمات ولنا فيه الأسوة الحسنة إذ كان يركز على تفعيل الأزمات والاستفادة منها وتحويلها من محنة إلى منحة وتحويل الموقف السلبي إلى إيجابي وذلك بقوة الإيمان والعزم والتوكل على الله، والثقة بالله سبحانه ثم الثقة بالنفس، والإكثار من الدعاء، والثقة بتأييد الله جل وعلا في مواجهة الأزمة، والمبادرة والابتكار فيما يخدم تغيير المنظمة نحو الأفضل، والتمسك بالقيم والمثل والأخلاق والسلوكيات الحسنة، وتجنب الغضب وقت الأزمة، وتوسيع نطاق المشاورة، والتعاون بين الأفراد داخل المنظمة، ثم العزم وعدم التردد والتوكل على الله سبحانه وتعالى.

تقليل الخسائر

من جهته أوضح د. فهد العلي - أستاذ الإدارة المشارك جامعة تبوك - أن الأزمة كما وردت في معجم لسان العرب بأنها تعني الشدة والضيق وعند الصيبيين تعني الفرصة والخطر أي أنها خطر يجب تجنبه وفرصة أيضاً يجب استغلالها، مضيفاً: «تعرف الأزمة في الأدبيات الإدارية بأنها خلل يؤثر مادياً ومعنوياً على النظام ككل، كما أنها تهدد الافتراضات الرئيسية كالأهداف والمصالح الأساسية والقيم، التي يقوم عليها النظام، كم يمكن تعريف الأزمة بأنها حالة يواجهها متخذ القرار في أي مستوى وفي أي جهة تتلاحق فيها الأحداث وتختلط فيها الأسباب والنتائج، وقد يفقد متخذ القرار القدرة على التحكم بما يحدث أو بالتوجهات المستقبلية لها، وكل ذلك يحدث تحت ضغط الرأي العام والإعلام ما يعني على متخذ القرار ان يتصرف بسرعة وان يتخذ قراره بنسبة عالية من الخطورة».

وأشار د. العلي بأن فن إدارة الأزمات يعني قدرة متخذ القرار على مواجهة الأزمة واحتوائها بأقل الخسائر وأقل التكاليف، ويأتي ذلك من خلال قدرة المنظمة الإدارية على استقراء مؤشرات الأزمة والاستعداد لمواجهتها عند حدوثها، حيث إن كل أزمة لها دورة حياة تمر من خلالها الأزمة من الميلاد والنمو والنضج ثم الانحسار والاختفاء، وبذلك تكون المنظمات الإدارية مدركة لمؤشرات حدوث الأزمة والاستعداد لمواجهتها والاستفادة من حدوثها وكيفية التعامل معها كما قال الصينيون بأنها فرصة يجب استغلالها.

وأشار إلى أن إدارة الأزمات أصبح من العلوم التي تُدرس بالجامعات ويتم التدريب عليها، وينقسم المنهج العلمي لإدارة الأزمات إلى ثلاث مراحل: مرحلة ما قبل الأزمة ومرحلة خلال الأزمة ومرحلة ما بعد حدوث الأزمة، وكل مرحلة لها عناصرها وكيفية تطبيقها، مضيفاً: «يتم توقع الأزمات ووضع السيناريوهات لمواجهةها ورصد الإمكانات المادية والمالية والمعنوية لمواجهةها، وتشكيل فريق أزمة للتعامل مع الأزمة عند حدوثها وتطبيق السيناريو المناسب لمواجهةها، ولا شك بأن اتباعنا هذا المنهج نكون قد تعاملنا مع الأزمة بطريقة علمية وليست تقليدية كما كان التعامل معها سابقاً والتي من أهمها إنكار الأزمة إخماد الأزمة كبت الأزمة بخس الأزمة وعزل الأزمة، وهذه ليست طرقاً سليمة لإدارة الأزمة والتقليل من أثارها، علماً بأن البعض ما زال يستخدمها في العمل الإداري لإدارة الأزمات».

مالية وإدارية وتنظيمية

وشرح د. العلي بأن من أسباب نشوء الأزمات في العمل هي الصراعات التنظيمية في العمل، إذ يؤدي ذلك إلى أزمات تنظيمية وأزمات مالية وأزمات إدارية مختلفة مثل انخفاض الأداء وسوء الخدمة والتردي والتسويق الإداري والتسيب الإداري، وعدم قدرة التنظيم على تحقيق أهداف المنظمة، كما أن الصراعات تؤدي إلى انخفاض الولاء التنظيمي، ولذلك على المسؤول الأول في التنظيم أن يعمل على حل أي صراعات في العمل وأن لا ينتظر حتى تزداد تلك الصراعات وتتسبب ويدخل فيها أطراف أخرى من داخل التنظيم أو خارجه وتتحول إلى أزمات، وبذلك يكون بحله لتلك الصراعات قلة من حدوث أزمات إدارية بسبب تلك الصراعات».

الأزمات الإيجابية

وأكد متعب الشمري - خبير ومستشار دولي في تطوير المنظمات والموارد البشرية - أنه تم ربط إدارة الأزمات بصفة عامة بالقلب الاستراتيجي للمنظمة وعلى هذا الأساس تم استحداث إدارة في عصرنا الحالي وفي انحاء العالم اجمع تعنى باستمرارية الاعمال والتطوير والتخطيط والتي تسمى **Organization Management & PMO**، وغالباً ما تكون هذه الإدارة مرتبطة بشكل مباشر برئيس مجلس الإدارة أو بالرئيس العام للمنظمة وإعطاء أعضاء هذه الإدارة صلاحيات وإمكانات قوية للحد من أي مخاطر قد تحدث سواء كانت داخلية أو خارجية، وغالباً أسلوب هذه الإدارة يكون مبني على اجراءات وأسس سيجمما 6 او بما يسمى **Six Sigma** ومن أسس ومبادئ هذه الاجراءات الحد من الازمة أو الخطورة على المنظمة بنسب مئوية عالية جداً وتقليل المخاطر التي من الممكن أن تحصل إلى أجزاء من الصفر من الألف بالمئة (0.00.4%) وترتكز أسس **Six Sigma** على ثلاثة عناصر مهمة وهي العملاء وكيفية زيادة نسبة الاستحواذ على أكبر قدر من السوق، والإجراءات والسياسات الادارية وكيفية تطويرها بشكل دائم ومستمر ليخدم مصالح المنظمة مع عملائها وايضاً موظفيها ويحد من أي خلل أو أزمة قد تحصل جراء أي خطأ محتمل، وكذلك العنصر البشري أو الموظفين وكيفية زيادة رضائهم الوظيفي وايضاً زيادة رضائهم عن المنظمة وتطويرهم.

ولفت الشمري إلى أن إدارة الأزمة تعني القدرة على إدارة الشركة قبل وبعد حدوث الأزمة، إذ نستطيع أن ندير الأزمة ونعامل معها من خلال الكثير من الصراعات في جهات العمل وتكمن إدارة الأزمات في عدة مراحل وأسس، ويمكن اختصارها بخمس مراحل رئيسية وشاملة وهي مرحلة اكتشاف إشارات الإنذار، وهي مرحلة اكتشاف إشارات الخطر بوقوع الأزمة قبل وقوعها، ومرحلة الاستعداد والوقاية وفيها تتخذ مجموعة من أساليب الوقاية المطلوبة في مرحلة اكتشاف الخطر، والوقاية تشمل اكتشاف نقاط الضعف والقوة من أجل معالجتها وربطها جميعاً، ومرحلة احتواء الأضرار والحد منها، وهنا تتلخص هذه المرحلة في إعداد وسائل تحد من الأضرار ومنعها من الانتشار لتشمل الأجزاء الأخرى التي لم تتأثر بعد في المنظمة، ومرحلة استعادة النشاط وتشمل هذه المرحلة إعداد وتنفيذ برامج وخطط تنموية قصيرة على مدى ثلاث إلى خمس سنوات، وطويلة الأجل على مدى ثماني إلى عشر سنوات، وتتضمن هذه المرحلة استعادة المعنويات المفقودة والاستحواذ على حصة من السوق، ومرحلة التعلم وهي مرحلة تعليم مستمر وإعادة التقييم لتحسين ما تم إنجازه في الماضي.

مرحلة ما بعد الأزمة.. فرصة إيجابية

أكد د. فهد العلي - أستاذ الإدارة المشارك جامعة تبوك - أن مرحلة ما بعد حدوث الأزمة هي فرصة للاستفادة من الأزمة بشكل إيجابي بحيث يتم توظيف الأزمة لصالح التنظيم مثل حدوث أزمة في الأنظمة الآلية المستخدمة في المنظمة يؤدي إلى تطوير النظم وتحديثها أو استبدالها وبذلك تمت الاستفادة من تلك الأزمة، كما أن أي أزمة تحدث يتم الاستفادة منها بمراجعة الوضع التي كانت عليه المنظمة قبل حدوث الأزمة والعمل على تطوير وتحسين أساليب العمل لضمان عدم حدوث الأزمة مرة أخرى.

وأشار د. العلي بأن الإنسان يمر في حياته بأزمات على المستوى الشخصي مثل الأزمات المالية والعائلية، مضيفاً: «يمكن التعامل معها بأن يحرص على قراءة المؤشرات التي قد تؤدي إلى حدوث الأزمة، وأن لا يجعل الأمور تسير بعشوائية



والتعامل معها بسطحية، ومثال ذلك الأزمة المالية على مستوى الفرد، حيث إنه يعلم قدرته المالية ودخله الشهري كالراتب أو أي دخل آخر وبذلك لا يغامر في قروض أو ديون أو مشاريع لا يقدر على الوفاء بها، وبذلك تحدث له أزمة مالية قد تؤدي به إلى السجن أو أزمات مالية مختلفة تؤثر على مسار حياته كفانا الله شر الأزمات الشخصية والتنظيمية أدام الله علينا نعمة الاستقرار والقدرة على استقراء الأزمات قبل حدوثها والتقليل من نتائجها السلبية».

فن إدارة الأزمة

أوضح متعب الشمري -خبير ومستشار دولي في تطوير المنظمات والموارد البشرية- بأنه يمكن النظر إلى إدارة الأزمة بأنها مجموعة الاستعدادات والجهود الإدارية التي تبذل لمواجهة أو الحد من الدمار المترتب على الأزمة، مضيفاً: «حديثاً، فن إدارة الأزمة يتطلب من المديرين ضرورة التفكير فيما لا يمكن التفكير فيه، وكذلك توقع ما لا يمكن توقعه، فإدارة الأزمة بهذا المنظور تعني عملية الإعداد والتقدير المنظم والمنتظم للمشكلات الداخلية والخارجية التي تهدد بدرجة خطيرة سمعة المنظمة وربحيته أو بقاءها في السوق، وأيضاً تهديد بقاء أو تسرب العنصر الأهم وهو العنصر البشري الذي على أساسه تقوم وتؤسس المنظمات».

وأكد على أنه من الممكن تحويل الأزمة إلى نقطة تحول إيجابية على الصعيدين المهني والشخصي، ويجب أن ندرك أن اتخاذ أي قرار يجب أن يكون بعد دراسة تامة وأن التعامل مع أي أمر من الأمور الحياتية سواء كان مهنياً أو شخصياً يجب ألا يكون ذا سطحية»، لافتاً إلى أن استخلاص الدروس من الأزمات يتوقف على توافر حس مرهف لدى الإنسان ويجعله يقدر معاناة التغيير، ومتصوراً نفسه أو أحب الناس إليه يمرون بتجربة التغيير وبذلك يجب وجوباً تاماً على الإنسان تقدير هذا التحول وأخذ العبرة والدروس اللازمة منه، مضيفاً: «التعلم لا يعني تبادل الاتهامات أو إلقاء اللوم على الغير، وتحمله المسؤولية أو البحث عن كبش فداء أو ادعاء بطولات كاذبة، بل يجب أن يؤخذ بطريقة انسيابية والاستفادة منه في الحاضر والمستقبل».



## طالب تبوك يفتح جدل زواج القصر مجدداً

المصدر: جريدة الوطن الخميس 29 جماد ثاني 1437 هـ - 7 أبريل 2016م

[http://alwatan.com.sa/Nation/News\\_Detail.aspx?ArticleID=258910&CategoryID=3](http://alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=258910&CategoryID=3)

بوك: أيمن آل أحمد 06-04-2016 PM 8:59

أكد مصدر في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لـ"الوطن"، أن الجمعية تسعى إلى إيقاف زواج الأطفال والمراهقين، وذلك بناء على نصوص حقوقية تؤكد أنه لا يسمح للقصر ممن هم دون الـ 16 الزواج، إلا خلال موافقة القضاء، وليس خلال مأذوني الأئمة.

يأتي رد حقوق الإنسان على خلفية زواج طالب يبلغ 15 عاماً، وأقيم في تبوك، وسط جدل كبير في وسائل التواصل الاجتماعي.

وأضاف المصدر "الزواج في هذه المرحلة العمرية تترتب عليه أضرار مادية واجتماعية وصحية، ولا يستطيع الطفل في هذه المرحلة تحمل أعباء الأسرة، وقد يحدث الطلاق، وتحدث أضرار للزوجة، ومن المقترض ألا يترك الأمر في مثل هذه الحالات لأولياء الأمور أو الأوصياء.

"الوطن" التقت والد العريس علي القيسي، وذكر أن الزواج تم بطلب من ابنه، وأضاف: "أراد أن يتأسى بجده الذي تزوج وعمره 13 عاماً، وبني حينما تزوجت وأنا في المرحلة الثانوية".

ودافع الأب عن هذا الزواج قائلاً، إنه حفظ لابنه، وإنه أشرف على تأهيل ولده وحمله كثيراً من المسؤوليات التجارية، كما أنه خصص له مصروفاً شهرياً، وقسماً مستقلاً في المنزل. من جانبه، علق استشاري الطب النفسي الدكتور علي الزائري، بأنه لا يوجد أي مانع نفسي وعضوي من الزواج في هذه السن، قائلاً: "الزواج المبكر أحد الحلول الذكية، ولا مانع من تغيير العمر لمواكبة التغيرات العصرية".

## تبوك: حقوق الإنسان "تحقق في زواج العريس الأصغر"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 29 جماد ثاني 1437 هـ - 7 أبريل 2016 م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14908237>

تبوك - فايز العنزي ، الدمام - منيرة الهديب  
أكدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أنها تحقق في حادثة زواج فتى في الـ15 من عمره من بنت عمه.  
وكانت أسرة القيسى احتفلت بتبوك أول من أمس (الثلاثاء) بإقامة حفلة زواج لأصغر عريس في السعودية، وتم زفاف الطالب علي بن محمد القيسى بالصف الثاني المتوسط (مدرسة متوسطة الهجرة بتبوك)، البالغ نحو 15 عاماً، إلى شريكة حياته وسط حفلة أقامها والده، الذي وجه دعوته للحضور أقارب العروسين وجيرانه.  
وقال قائد مدرسة الهجرة المتوسطة عبدالرحمن العطوي، التي يدرس فيها الطالب إنه تلقى دعوة والد الطالب ومعلمي المدرسة لحضور زواج ابنهم ومشاركتهم أفراحهم، وأضاف: «تم تأجيل اختبارات الطالب المقررة هذه اليومين تقديراً لهذه المناسبة، وقبول سبب الغياب خلال الأيام المقبلة، وإن منسوبي المدرسة من المعلمين شاركوا في هذه المناسبة، فيما حضر عدد من زملائه الحفلة».  
من جهته، أكد الأمين العام الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان خالد الفاخري لـ«الحياة» أن الجمعية حالياً تحقق في الحادثة، لضمان عدم استغلال الأطفال أو الإساءة أو دفعهم لما يخالف سنهم.  
وأضاف الفاخري: «نظام حماية الطفل الذي صدر العام الماضي، ونظم كثيراً من الأمور المتعلقة بالطفل»، مؤكداً أن الطفل عالمياً يعامل معاملة الأطفال حتى يبلغ من العمر 18 عاماً فما دون، لذا فهذه الحالة إذا ثبتت الأعمار تعامل معاملة أطفال.  
وتابع: «في حالات سابقة كان يدفع للأطفال بالزواج مظنة استغلال مالي للطفلة، ولكن الحالة الحالية مختلفة، وجر التحقق من بعض ما فيها». وزاد: «نظام حماية الطفل يضمن حماية جميع حقوق الطفل، وعدم استخدامه أو استغلاله أو دفعه لأي شيء لا يناسب عمره».  
وأشار إلى أن هناك أشخاصاً يعطون تبريراً لهذا السلوك، لأن طرفيه صغيران، لكن كل مرحلة عمرية للطفل يحتاج فيها أن يتكون فيها بما يناسبه.  
وبيّن أن حماية الطفل واجبة، «ولنا دور فيها، وأيضاً وزارة الشؤون الاجتماعية لها دور كبير، وفي هذه الحالة، إن كان هناك إساءة أو مخالفة فإن ذلك تضمنه نظام حماية الطفل، وعلى جميع الجهات المسؤولة أن تتحرك».  
وأكد أن المعيار في التحقق هو هذا النظام ولائحته التنفيذية، مشدداً على أنه إذا تضمنت الحادثة أي سلوك مخالف للنظام وما جاء فيه، فمن قام بهذه المخالفة يعرض نفسه للمساءلة القانونية. وأكد الفاخري أن الجمعية ووزارة الشؤون الاجتماعية هما الجهتان المعنيتان بتطبيق نظام حماية الطفل، وتتحركان بمجرد الشك، وليس فقط عند التثبت، «مازلنا في مرحلة الرصد والتحقق، ولا يحق لأي أسرتين اتخاذ إجراء كهذا وإبرامه، من دون الرجوع إلى الجهات المعنية، إذ إن إقحام الأطفال في زيجات وهم صغار وفي حال مظنة دفعهم للخطر أمر مخالف لنظام حماية الطفل، وتتم محاسبة من قام بدفعهم، وليس الأطفال».

## المؤيدون: متوافقة مع التقاليد .. المعارضون: استعجال ضار والد العريس 'القيسي' يرد على منتقديه عبر 'عكاظ': أسألوا أجدادكم !

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 29 جماد ثاني 1437هـ - 7 ابريل 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160407/Con20160407833135.htm>

نادر العنزي (تبوك)

أثار زواج فتى لم يبلغ الـ 16 من العمر موجة من ردود الأفعال المؤيدة والمعارضة. المؤيدون اعتبروا الزيجة طبيعية ومتوافقة مع العادات والتقاليد المرعية طالما كان الزوج بالغا وقادرا على أداء مسؤولياته.. وليس هناك أي ضرر على الزواج في العمر المبكر بل ما حدث من الفتى واجب على الجميع لحفظ الشباب وحمايتهم من الملذات ومغريات الحياة. في المقابل، يرى آخرون أن الزواج المبكر في مثل هذا العمر يضر بالاثنين، فالمسؤوليات كبيرة أمام قلة التجربة، وليس في مقدورهما تحمل أعباء بناء أسرة وتربية أطفال إلى جانب الأعباء الاجتماعية والاقتصادية. زواج القيسي مثال

محمد القيسي (16 عاما) الذي احتفى بزواجه من ابنة عمه (15 عاما) ترك صدى واسعا في كافة الأوساط، وعلق مصدر في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لـ «عكاظ» قائلا: «إن نظام حماية الطفل قد تضمن ما يلزم، إذا كان هنالك زواج لا بد أن يكون بموافقة القاضي، مصلحة الأطفال في مثل هذا العمر عدم الزواج، وينبغي ألا يتم لأن الطفل والطفلة لا يستطيعان تحمل المسؤولية الأسرية، وهنالك أضرار صحية واقتصادية واجتماعية في مثل هذه الزيجات». «حقوق الإنسان» تتحفظ

يضيف مصدر جمعية حقوق الإنسان أنه يفترض في زواج في مثل هذا العمر ألا يتم إلا بقرار من القاضي بعد الاطلاع على رأي الشؤون الاجتماعية، أما أن تتم الزيجات فقط بموافقة الآباء واجتهاد الأولياء ومن في حكمهم فإن ذلك يعد تعديا على حقوق الأطفال الذين قد لا يشعرون بضخامة المسؤولية وقد يصابون بالآثار السلبية إذا حدث طلاق نتيجة الزواج المبكر. وعلى الآباء أن يكونوا أحرص الناس على مصلحة أبنائهم، وفي مثل هذه الحالات لا بد أن يكون للقضاء كلمته هو الذي يقرر، ويستثنى من ذلك حالات محدودة مثل أن يكون الأطفال أيتاما ونحو ذلك فيكون جمعهم لتحقيق مصلحة اجتماعية.

من جهته رد علي القيسي والد العريس الصغير محمد بقوة على منتقديه وقال لـ «عكاظ» إن والده تزوج في عمر 13 عاما، وتزوج هو وعمره 17 عاما، مؤكدا أن زواج نجله محمد لن يعيقه عن إكمال دراسته فضلا عن أن محمد قادر على تحمل واجباته الأسرية.

واستشهد والد العريس بحديث الرسول صلى الله عليه وسلم عندما قال (من استطاع منكم الباءة فليتزوج).

مطالبيا جميع من خالفوه في هذا الزواج بسؤال آبائهم وأجدادهم الذين كانوا يتزوجون وهم أقل عمرا من ابنه.

مشيرا إلى أن أفضل عمر للزواج ما بين ١٦ - ٢٠ عاما.

واختتم القيسي حديثه لـ «عكاظ» داعيا الله تعالى أن يرزق نجله الذرية الصالحة.

سهيلة زين العابدين تسأل المأذونين: كيف سمحتم؟

عضو لجنة الدراسات والاستشارات في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، الدكتورة سهيلة زين العابدين اعتبرت زيجة الصغار والصغيرات خطأ، فهم ما زالوا أطفالا ولن يتحملوا مسؤوليات بناء أسرة، كما أن سن الرشد هو 18 سنة. وأقل من هذا العمر يعتبر غير راشد. كما أن سن الزواج للفتاة هو 18 لتكون مكتملة صحيا لتحمل الحمل والإنجاب وكل هذه العوامل لا تتوفر فيمن هو دون 18 عاما.

وتتساءل الدكتورة زين العابدين: كيف ستكون تربية من هو (هي) لأطفالهما إن كانا هما لم تكتمل تربيتهم؟ وتضيف: هذه أمور خطيرة وفي عصرنا يجب أن يكون الفتى قادراً على التعلم والعمل ولقد طالبنا منذ سنوات بتحديد سن أدنى للزواج. أما من يتحدثون عن الماضي فأقول لهم إن الفكر والنضج اختلفا في العصر الحالي، الآن لا يستطيع طفل بعمر 15 أن يتحمل المسؤولية.

والسؤال هنا كيف يسمح المأذون لمن هم أقل من 16 عاماً بإجراء عقد الزواج؟

للحيدان : مستوحش غير مستنكر !

المستشار القضائي الخاص والمستشار العلمي للجمعية العالمية في الصحة النفسية لدول الخليج والشرق الأوسط الدكتور صالح اللحيدان يشير إلى أن القضاء نص على أن الصغيرة لا تتزوج من كبير، وفي ما يتعلق بهذا الزواج من حيث النظرة الشرعية لا بأس فهو في مرحلة البلوغ، لكن العرف هنا لا يستنكر بل يستوحش مثل هذا الزواج، لأنه من النواذر. قديماً يزوجون في مثل هذه السن، ونعرف أن أهل جازان وأهل اليمن حتى اليوم يزوجون في مثل هذه الأعمار. هناك كراهة ولكنه غير محرم. أما من النظرة النفسية التحليلية فالزواج يعتمد على البيئة التي يعيش فيها الشاب، فإذا كان يعيش في بيئة متوازنة في جوانب السلوك والغرائز ولا يوجد بها تناقض فلا بأس، أما إن كان ضغطاً من الوالدين فإن النتيجة ستكون عكسية.

عضو الشورى يجيب بإغلاق الهاتف !

هاتفت الصحفية نائب رئيس لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية في مجلس الشورى ثامر ناصر بن غشيان لسؤاله عن القضية ومعرفة اتجاهات المجلس في هذا الشأن فرد على المحرر قائلاً: «أسف لن أرد عليك»، ثم أغلق هاتفه مباشرة دون أي نقاش!

القضاة يرفضون الرد

«عكاظ» حاولت استقصاء آراء القضاة في زواج الصغير والصغيرة غير أنه تعذر ذلك، إذ رفض عدد منهم التصريح بحجة أن تعميماً وصل إليهم يمنعهم من إطلاق التصريحات الصحفية في وسائل الإعلام.



## ثالث السعوديين يطالبون بتكثيف التعريف بحقوق المرأة

المصدر: جريدة الحياة الخميس 29 جماد ثاني 1437هـ - 7 أبريل 2016م

<http://www.alhayat.com/Articles/14907747>

الدمام - رحمة ذياب

كشف استطلاع للرأي حول الثقافة الحقوقية أجرته الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان على موقعها الإلكتروني عن ضعف البرامج الثقافية الخاصة بحقوق المرأة، وبروز مجالات جديدة تتعلق بحقوق المرضى والمستهلك والفقير.

وبحسب الاستطلاع الذي مثل فرصة للتعرف على مستوى الثقافة الحقوقية والقضايا التي يرغب الناس في نشر ثقافتها الحقوقية، وشارك فيه حتى الآن 127 شخصاً، فإن 31 في المئة من المشاركين طالبوا بزيادة البرامج الثقافية الخاصة بحقوق المرأة بهدف التعريف بها بصورة أوسع في المجتمع.

وجاء في المرتبة الثانية بند حقوق أخرى، بنسبة 20 في المئة، تلاه الرغبة في نشر ثقافة حقوق العمال أو الموظفين بنسبة 13 في المئة، ثم التعريف بحقوق الفقير ونشر ثقافة أوسع حول الفقر بنسبة 9 في المئة من المشاركين، فيما اعتبر 8 في المئة، أن هناك حاجة ضرورية للتعريف بحقوق المستهلك بشكل يتناسب مع الوضع الراهن. وطالب 8 في المئة من المشاركين بتكثيف برامج حقوق الطفل ونشرها بشكل أوسع، في حين تنذيل قائمة الاستطلاع حقوق المرضى بنسبة 6 في المئة.

واعتبر المستشار القانوني يوسف المحيمدي لـ«الحياة»، الاستطلاع مؤشراً على أهمية رصد الخلل في النوعية الحقوقية، ومعرفة أين المطالب للحد من المشكلات.

وقال إن ما يثير الدهشة في الاستطلاع أن البرامج الثقافية لحقوق المرأة ما زالت بحاجة إلى تكثيف، إذ جاءت في المقدمة، ما يؤكد أهمية زيادة برامج التوعية بحقوق المرأة، بهدف راب الصدع بين المجتمع والجهات الحقوقية التي أصبحت تولي اهتماماً بمعرفة الثقافة الحقوقية.

وأشار إلى أن «حقوق المرضى والمستهلك والفقر تعتبر حديثة العهد على المجتمع، والمطالبة بتكثيف البرامج والتوعية الحقوقية بها، مؤشر على زيادة الوعي الحقوقي بقضايا لم تكن تدرج سابقاً في الاستطلاعات».

وبين أن استطلاع الجمعية الذي جاء بعنوان «ما هي القضايا التي ترغب في نشر الثقافة الحقوقية عنها؟» يؤكد إتاحة الفرصة، والحرية في التعبير، إضافة إلى الشفافية والصدق.

بدورهن، أوضحت مشاركات في الاستطلاع أن الفرصة في التعبير عن قضايا حقوقية بهدف رفع مستوى الوعي، دليل على زيادة متطلبات المرحلة الراهنة بزيادة المعرفة.

وذكرت المشاركة نورة فواز أن «الاستطلاع مؤشر على رفع مستوى ثقافات حقوقية جديدة، كالفقر والمرض وغيرها من قضايا تهم جميع شرائح المجتمع».



## حقوق الإنسان: الأوفق نظر الدعوى من أحد الزوجين

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 29 جماد ثاني 1437 هـ - 7 أبريل 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160407/Con20160407833134.htm>

أوضح مصدر مطلع في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في اتصال مع «عكاظ» أن مثل هذه القضايا يتم رصدها ومتابعتها، وترى الجمعية من الأهمية بمكان العمل على تلافي الضرر المحقق والمتمثل في تشتيت الأسرة إذا تم التفريق بين الزوجين وما يتبع ذلك من ضرر يلحق بالأطفال بسبب ضرر محتمل أو متوهم يتمثل في الضرر الذي قد يلحق بالأقارب أو بعضهم بسبب هذا الزواج.

وأعرب المصدر عن أمله في أن يكون للقضاء والمنظم موقف من الفسخ بسبب عدم الكفاءة في النسب إذا تم عقد الزواج صحيحاً وتم الدخول، ومن باب أولى إن كان هناك أطفال أن لا تسمع الدعوى إلا من أحد طرفي العلاقة الزوجية دون غيرهم.

وكانت القضية نالت صدى واسعاً في الشارع أمس الأربعاء بعد أن ظهرت الزوجة مها التميمي في مقطع فيديو تناشد فيه إنقاذها وطفلها من الضياع بعد أن أصدر قاض في محكمة قرية العيينة (35 كلم شمالي الرياض) حكماً بتطليقها وهي «حامل في الشهر الثامن» من زوجها بناء على دعوى رفعها أمام الزوجة بدعوى عدم تكافؤ النسب.

وقالت التميمي إنها عاشت كيتيمة منذ أن كان عمرها خمس سنوات، وظلت تقيم مع أحوالها، بينما كان والدها يرفض تزويجها من كل من تقدم لها دون أعداء منطقية، مشيرة إلى أنها اضطرت لرفع دعوى عضل ضده وتم الحكم لصالحها، ومن ثم تزوجت.

يذكر أن محاكم سعودية شهدت العام الماضي نحو 17 قضية فسخ عقد النكاح لعدم تكافؤ النسب، فيما سجلت 38 قضية في العام الذي سبقه.

ويقول خبراء شرعيون وقانونيون إن قضية تكافؤ النسب ما زالت متفشية في المجتمع وأنها من الظواهر التي يستحيل معالجتها أو تغييرها لأسباب عدة. فضلاً عن أن تكافؤ النسب لا أصل له شرعاً وأن «الاعتبار في الإسلام للتفاوت بالدين لا التفاوت في النسب، وأن التفريق بين الأزواج من أجل النسب غير موجود في الإسلام».

## صرخة طفل في ظل غياب الضمير الإنساني

المصدر: جريدة الشرق الأربعاء 28 جماد ثاني 1437 هـ - 30 مارس 2016م  
<http://www.alsharq.net.sa/2016/04/05/1502256>

### عبدالله العطيش

ي ذنب اقترفته البراءة حتى يتم حرمانها من التعليم، وما ذنب الأبرياء من الأطفال تلك الأيدي الصغيرة، التي ينكر حقها المجتمع، ويقسو عليها، فما أفسى الحياة حين تُسلب منك الفرحة، حين تصبح الآلام والأحزان لصيقة بحياتك في كل مراحلها ولحظاتها، فهل أصبحت مدينة الإنسانية مندثرة تحت صحراء الأنانية، أم غابت العقول، وثارت الأحقاد، حتى إنه لم يعد في قلوب الجميع رحمة تجاه الأطفال من أبناء وطننا، وأصبح الضمير في غفلة، بل أصبح عملة نادرة، يبحث عنه «أي الضمير» فلا نجده، وإن وجدناه نراه قد لقي حقه، مرمياً إلى الهاوية، فلا أذن تسمع، ولا قلب يدرك، ولا عقل يفقه، فماذا بعد غياب الضمير وغياب الإنسانية.

إننا نتحدث عن غياب الإنسانية، مع الأسف في محيطنا الإنساني، فما حدث للطفل خالد لهو أكبر دليل على غياب الإنسانية، حيث ذهب والده مثل كل الآباء كي يقدم لابنه في إحدى المدارس الحكومية، ولكن لم يتم قبوله لكون أبيه لا يملك هوية وطنية، مع العلم أنه لم يعرف بلداً ولا وطناً ولا أرضاً غير هذه الأرض الطاهرة، ففيها عاش ومات أجداده، وأبأؤه، وعاش فيها هو أيضاً مع أبنائه، وسعى كثيراً، ودق كل الأبواب كي يستخرج الهوية، ولكن دون جدوى، أو فائدة، فما كان من الأب إلا أن تقدم بشكوى إلى رئيس جمعية حقوق الإنسان الدكتور الجليل مفلح القحطاني، حتى لا يحرم ابنه الصغير من أبسط حق من حقوقه، ألا وهو التعليم، فتدخل الدكتور القحطاني، وتم قبول الطفل خالد في إحدى المدارس الخاصة، وليس ذلك رفاهية من والده، الذي ليس لديه دخل ثابت، ولا ضمان اجتماعي، وليس لديه منزل، بل ليس لديه رخصة قيادة، وليس لديه حتى جواز سفر، وليس، وليس، وليس، ولكنه كان مضطراً لإلحاق ابنه بمدرسة خاصة بعد أن رفضته جميع المدارس الحكومية، وتراكت على الأب المبالغ المدرسية التعجيزية، فهو غير قادر على السداد، وغير قادر على أن يعيش في ظل وطن أصبح يحمي الوافدين، ويقهر أبناء البلد، فما كان من المدرسة إلا أن أخذت ترهب الطفل وتخيفه لعدم سداد والده المتأخرات المالية، بل وتهدد بطرده وهو بين زملائه، فأى مرحلة من اللاإنسانية وصلنا إليها كي نرهب طفلاً ونطرده من المدرسة بتلك الوحشية والإهانة.

وفي الختام أود أن أقول: إن حرمان الأطفال من التعليم يمثل وجهاً من وجوه المأساة التي يعيشها البدون، فلماذا لا نضع أنفسنا في مكانهم ولو لثوان معدودة، ثم نسأل أنفسنا: أليس لهم حق علينا وهم إخواننا في العيش الرغيد مثلنا؟ أليس من حقهم علينا أن نمسح الدموع التي تذرّفها أعينهم مذلةً وخضوعاً؟ أليس من حقهم علينا أن نستجيب لصرخاتهم، وهم يتألمون من قسوة الحياة، والبشرية على حد سواء.

نحن أولى بأبناء شعبنا من أي أحد آخر، فإلى متى سنظل نضع أنفسنا موضع المشاهد، ونحن في قلب الحدث، نراهم يُجرّدون من جميع حقوقهم، ولا يتحرك فينا ساكن. إن الحرمان الذي يعانيه الأطفال من التعليم، هو المعنى الحرفي للتجرد من الإنسانية، التي أصبحنا نعاني منها بعد ضرب المجتمع، وتجريده من الإنسانية، ونفشي مرض اللاإنسانية فيه.

السؤال: مَنْ سيمسح دموع خالد؟ فهو الآن يبكي أمامي بكاء مريراً يقطع أنياط القلوب الرحيمة!

الخلاصة: حسبي الله ونعم الوكيل.



## ترتبط بالملك مباشرة وترفع حسابها الختامي له لاتخاذ ما يراه

### مناسباً

## بعد موافقة مجلس الوزراء: إخضاع موظفي هيئة حقوق الإنسان

## إلى نظام العمل والتأمينات الاجتماعية

المصدر: جريدة سبق الجمعة 23 جماد ثاني 1437هـ - 1 ابريل 2016م

<https://sabq.org>

عبدالله البرقاوي الرياض

تكشفت تفاصيل جديدة عن تعديلات تنظيم هيئة حقوق الإنسان التي وافق عليها مجلس الوزراء قبل نحو اسبوعين؛ حيث تضمنت الموافقة على إخضاع موظفي هيئة حقوق الإنسان إلى نظام العمل والتأمينات الاجتماعية، مع تشكيل لجنة من وزارة الخدمة المدنية ووزارة المالية وهيئة حقوق الإنسان؛ لوضع الترتيبات اللازمة لمعالجة وضع موظفي الهيئة الحاليين وتسكينهم على الكادر الجديد.

وكان من أبرز التعديلات ارتباط الهيئة التنظيمي بالملك مباشرة.

تفصيلاً، قرّر مجلس الوزراء تعديل تنظيم هيئة حقوق الإنسان، الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ( 207 ) وتاريخ 8-8-1426هـ، وذلك على النحو الآتي:

- 1 - تعديل المادة (الأولى) لتكون بالنص الآتي: ترتبط الهيئة مباشرة بالملك، وتهدف إلى حماية حقوق الإنسان، وتعزيزها ... إلخ.
  - 2 - تعديل الفقرة (15) من المادة (الخامسة) لتكون بالنص الآتي: إقرار اللوائح الإدارية والمالية، وحقوق أعضاء مجلس الهيئة والمتعاونين معها ومزاياهم.
  - 3 - تعديل الفقرة (17) من المادة (الخامسة) لتكون بالنص الآتي: إنشاء إدارات أخرى يرى المجلس ضرورة وجودها.
  - 4 - تعديل المادة (الخامسة عشرة) لتكون بالنص الآتي: فيما عدا الرئيس ونائبه، يخضع موظفو الهيئة لنظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية.
  - 5 - تعديل المادة (الثامنة عشرة) لتكون بالنص الآتي: ترفع الهيئة حسابها الختامي، إلى الملك خلال ثلاثة أشهر على الأكثر من تاريخ انتهاء السنة المالية للتوجيه بما يراه في شأنه.
  - 6 - إحلال كلمة (الملك) محل عبارة (رئيس مجلس الوزراء) أينما وردت في مواد التنظيم.
- ثانياً: قيام هيئة حقوق الإنسان بالاتفاق مع وزارة المالية ووزارة الخدمة المدنية فيما يخص اللوائح الإدارية والمالية وإنشاء الإدارات فيها.
- ثالثاً: تشكيل لجنة من وزارة الخدمة المدنية ووزارة المالية وهيئة حقوق الإنسان؛ لوضع الترتيبات اللازمة لمعالجة وضع موظفي الهيئة الحاليين وتسكينهم على الكادر الجديد.
- وكان رئيس هيئة حقوق الإنسان؛ الدكتور بندر العيبان، قد أكد في تصريح سابق، أن تعديل تنظيم الهيئة يستهدف تطوير أدائها في حماية وتعزيز حقوق الإنسان؛ حيث يشمل التعديل جوانب مهمة عدة؛ في مقدمتها ارتباطها التنظيمي المباشر بالملك.



وأضاف العيبان؛ أن هذا التعديل يعزز من استقلال الهيئة في مجال عملها بوصفها الجهة المختصة بإبداء الرأي والمشورة فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان في جميع المجالات ونشر الوعي بها، والإسهام في ضمان تطبيق ذلك في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، وما تقضي به الأنظمة والأوامر ذات العلاقة.



## شراكة تثقيفية بين 'تعليم تبوك' و'حقوق الإنسان'

المصدر: جريدة الرياض السبت 24 جماد ثاني 1437 هـ - 2 أبريل 2016م

<http://www.alriyadh.com/1142860>

تبوك - نواف العتيبي  
التقى د. عمر الشريف المدير العام للتعليم بمنطقة تبوك بمكتبه بمقر الإدارة عبدالرحيم العطوي مدير فرع هيئة حقوق الإنسان بمنطقة تبوك وأعضاء فرع الهيئة بالمنطقة.  
وجرى خلال اللقاء بحث سبل التعاون والشراكة التثقيفية بين "تعليم تبوك" وهيئة حقوق الإنسان في المنطقة، ضمن برامج نشر ثقافة حقوق الإنسان التي تنفذها الهيئة للمجتمع.  
ونوه د. الشريف بجهود هيئة حقوق الإنسان والأعمال الخدمية والإنسانية التي تضطلع بتنفيذها في المنطقة في إطار تعزيز القيم التي يحث عليها الدين الإسلامي والاهتمام بتنمية الإنسان، وتوعية المجتمع بحقوقه وواجباته.  
وأشار إلى أن وزارة التعليم تولي هذا الجانب جل عنايتها، من خلال تنفيذ برامج وقائية وإرشادية في المدارس.  
دوره، استعرض العطوي الإطار التنظيمي للهيئة وجهودها المحلية والدولية وملامح من إجراءاتها الميدانية المختلفة، موضحاً أن هذا اللقاء يأتي في سياق الاستفادة من الخبرات التربوية التعليمية في خدمة قضايا حقوق الإنسان وتفعيل الشراكة التثقيفية بين الهيئة والتعليم في المنطقة.  
وحضر اللقاء د. يحيى العطوي مدير إدارة التوجيه والإرشاد ب"تعليم تبوك" وعلي القرني مدير إدارة الإعلام التربوي.



## انطلاق ندوة 'دور القضاء في حماية حقوق الإنسان'.. غداً

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 26 جماد ثاني 1437 هـ - 4 أبريل 2016م

<http://www.alriyadh.com/1143426>

الرياض - راشد السكران  
تنظم هيئة حقوق الإنسان ندوة (دور القضاء في حماية حقوق الإنسان)، بحضور وزير العدل د. وليد الصمعيان، ورئيس الهيئة د. بندر العيبان، صباح غداً في فندق الريتز كارلتون بالرياض.  
وتهدف الندوة إلى إبراز دور القضاء في المملكة في حماية حقوق الإنسان وتعزيزها وتحقيق العدالة، والرد على بعض الشبهات المثارة، وتعزيز التكامل بين مرفق القضاء والهيئة في هذا المجال، لتحقيق الواجب الشرعي والنظامي المنوط بهما، وتلبية تطلعات ولاية الأمر والقيام بالدور الوطني المأمول.  
وقال رئيس هيئة حقوق الإنسان د. بندر العيبان إن المملكة متمسكة بقيم حقوق الإنسان منذ عهد الملك المؤسس عبدالعزيز بن عبدالرحمن -طيب الله ثراه- ووضعت لهذه الغاية الآليات التشريعية والمؤسسية، وأقرت الحقوق الأساسية المتعارف عليها، وأكدت على استقلال السلطة القضائية وأدخلت التشريع في كل ما يتعلق بالحقوق والحريات.  
وأضاف رئيس هيئة حقوق الإنسان أن الندوة جاءت في إطار الحرص على تعزيز النقلة النوعية الكبيرة التي حققتها المملكة في مجال حقوق الإنسان وتفعيل آليات حماية ورعاية هذه الحقوق، وفقاً لمعايير حقوق الإنسان الدولية، ونشر

الوعي بها وضمان تطبيقها في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، من أجل مزيد من الترسيخ لثقافة وقيم ومبادئ حقوق الإنسان وحمايتها.

تستمر الندوة يوماً واحداً وتتضمن ثلاث جلسات وعشر أوراق عمل، وتناقش في جلستها الأولى المبادئ الأساسية للنظام القضائي في المملكة من خلال ثلاث أوراق عمل، تتناول استقلال القضاء السعودي، ومدونة الأحكام القضائية (الجنايات والتعازير)، وتعدد درجات التقاضي وأثره في تعزيز العدالة، فيما تستعرض الجلسة الثانية التطورات التشريعية والتقنية في الأجهزة العدلية عبر أربع أوراق عمل تتضمن نظام القضاء السعودي، ونظام ديوان المظالم، والعدالة الجنائية وتطورات نظام الإجراءات الجزائية في المملكة، بجانب استعراض تجارب الأجهزة العدلية في تقنية المعلومات. وتلقي الجلسة الثالثة والأخيرة الضوء على محور المحاماة وتقديم المساعدة القانونية، وتناقش ثلاث أوراق عمل حول هيئة المحامين ودورها المأمول، والمساعدة القانونية المجانية، وتحديات مهنة المحاماة، وتتخلل الندوة مداخلات ونقاشات وأسئلة للحضور بشأن دور القضاء في حماية حقوق الإنسان.



## **العيان: تسريع إنهاء • العقوبات البديلة“ والبت في طلبات التجنيس العيان: تسريع إنهاء • العقوبات البديلة“ والبت في طلبات التجنيس**

### **تفعيل المحاكم المتخصصة وتعميمها على جميع أنحاء المملكة**

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 26 جماد ثاني 1437 هـ - 4 أبريل 2016م

<http://www.al-madina.com/node/669615>

سلوى حمدي - الرياض سلوى حمدي - الرياض  
قال رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيان: إن قرار الموافقة الذي أصدره مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين أكد على جميع الجهات المعنية بالعمل على تفعيل ما ورد في توصيات تقرير حالة حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية، واتخاذ ما يلزم من إجراءات لمعالجة أوجه القصور التي قد تعترض تنفيذ بعض تلك التوصيات ووضع آليات تنفيذية.

وأضاف: أن الموافقة على توصيات تقارير الهيئة شملت عدداً من الموضوعات، على رأسها الإسراع في تفعيل المحاكم المتخصصة، وتعميمها على جميع أنحاء المملكة، واتخاذ ما يلزم لزيادة أعداد القضاة، بما يضمن سرعة نظر الدعاوى، والفصل فيها، مع أهمية التوسع في افتتاح الأقسام النسائية في جميع المحاكم، وتوفير الكوادر النسائية المؤهلة، لدعم قضايا المرأة في تلك المحاكم.

كما تضمنت الاستعجال في إصدار مشروع نظام السجن والتوقيف، وسرعة إنهاء دراسة المشروع المقترح للعقوبات البديلة، واستكمال الإجراءات اللازمة لاعتمادها، والإسراع في تفعيل مركز التدريب العدلي في وزارة العدل، وتضمينه برامج متخصصة لتدريب القضاة، وبخاصة في مجال التعريف بالأحكام المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي صدقت عليها المملكة.

وأوضح أن الأمر الكريم وجهه بسرعة اتخاذ ما يلزم لضمان البت في طلبات التجنيس، والاستعجال في إنهاء دراسة مشروع نظام حماية المال العام، واستكمال الإجراءات اللازمة لاعتماده، وسرعة إنشاء وحدات المراجعة الداخلية في الجهات الحكومية، والعمل على تفعيل ما أنشئ منها، إضافة إلى دعم جهود وزارة التعليم، للإسراع في إحلال المباني

المدرسية الحكومية محل المباني المدرسية المستأجرة، والاستعجال في تنفيذ المشروعات الصحية في جميع مناطق المملكة، خصوصاً في المناطق الأقل نمواً، والعمل على تطوير مراكز الرعاية الأولية، لتخفيف الضغط على المستشفيات، وكذلك سرعة إنهاء الدراسة الخاصة بتطبيق التأمين الطبي على المواطنين، والتوسع في افتتاح مراكز تلقي بلاغات حالات الإيذاء، وكذلك إنشاء دور الإيواء لضحايا العنف والإيذاء الأسري والاتجار بالأشخاص، وتهيتها ودعمها بالكوادر المؤهلة في التخصصات الاجتماعية والنفسية من كلا الجنسين».

من جهة أخرى تنظم هيئة حقوق الإنسان غداً الثلاثاء ندوة «دور القضاء في حماية حقوق الإنسان، بحضور وزير العدل الدكتور وليد الصمعاني، ورئيس الهيئة الدكتور بندر بن محمد العيبان، وذلك في فندق الريتز كارلتون بالرياض. وتهدف الندوة إلى إبراز دور القضاء في المملكة في حماية حقوق الإنسان وتعزيزها وتحقيق العدالة الناجزة في هذا الباب، والرد على بعض الشبهات المثارة، وتعزيز التكامل بين مرفق القضاء والهيئة في هذا المجال، لتحقيق الواجب الشرعي والنظامي المنوط بهما، وتلبية تطلعات ولاة الأمر والقيام بالدور الوطني المأمول.

قال رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان: إن قرار الموافقة الذي أصدره مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين أكد على جميع الجهات المعنية بالعمل على تفعيل ما ورد في توصيات تقرير حالة حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية، واتخاذ ما يلزم من إجراءات لمعالجة أوجه القصور التي قد تعترض تنفيذ بعض تلك التوصيات ووضع آليات تنفيذية.

وأضاف: أن الموافقة على توصيات تقارير الهيئة شملت عدداً من الموضوعات، على رأسها الإسراع في تفعيل المحاكم المتخصصة، وتعميمها على جميع أنحاء المملكة، واتخاذ ما يلزم لزيادة أعداد القضاة، بما يضمن سرعة نظر الدعاوى، والفصل فيها، مع أهمية التوسع في افتتاح الأقسام النسائية في جميع المحاكم، وتوفير الكوادر النسائية المؤهلة، لدعم قضايا المرأة في تلك المحاكم.

كما تضمنت الاستعجال في إصدار مشروع نظام السجن والتوقيف، وسرعة إنهاء دراسة المشروع المقترح للعقوبات البديلة، واستكمال الإجراءات اللازمة لاعتمادها، والإسراع في تفعيل مركز التدريب العدلي في وزارة العدل، وتضمينه برامج متخصصة لتدريب القضاة، وبخاصة في مجال التعريف بالأحكام المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي صدقت عليها المملكة».

وأوضح أن الأمر الكريم وجهه بسرعة اتخاذ ما يلزم لضمان البت في طلبات التجنيس، والاستعجال في إنهاء دراسة مشروع نظام حماية المال العام، واستكمال الإجراءات اللازمة لاعتماده، وسرعة إنشاء وحدات المراجعة الداخلية في الجهات الحكومية، والعمل على تفعيل ما أنشئ منها، إضافة إلى دعم جهود وزارة التعليم، للإسراع في إحلال المباني المدرسية الحكومية محل المباني المدرسية المستأجرة، والاستعجال في تنفيذ المشروعات الصحية في جميع مناطق المملكة، خصوصاً في المناطق الأقل نمواً، والعمل على تطوير مراكز الرعاية الأولية، لتخفيف الضغط على المستشفيات، وكذلك سرعة إنهاء الدراسة الخاصة بتطبيق التأمين الطبي على المواطنين، والتوسع في افتتاح مراكز تلقي بلاغات حالات الإيذاء، وكذلك إنشاء دور الإيواء لضحايا العنف والإيذاء الأسري والاتجار بالأشخاص، وتهيتها ودعمها بالكوادر المؤهلة في التخصصات الاجتماعية والنفسية من كلا الجنسين».

من جهة أخرى تنظم هيئة حقوق الإنسان غداً الثلاثاء ندوة «دور القضاء في حماية حقوق الإنسان، بحضور وزير العدل الدكتور وليد الصمعاني، ورئيس الهيئة الدكتور بندر بن محمد العيبان، وذلك في فندق الريتز كارلتون بالرياض. وتهدف الندوة إلى إبراز دور القضاء في المملكة في حماية حقوق الإنسان وتعزيزها وتحقيق العدالة الناجزة في هذا الباب، والرد على بعض الشبهات المثارة، وتعزيز التكامل بين مرفق القضاء والهيئة في هذا المجال، لتحقيق الواجب الشرعي والنظامي المنوط بهما، وتلبية تطلعات ولاة الأمر والقيام بالدور الوطني المأمول.

## حقوق الإنسان“ تنظم ندوة للرد على الشبهات وتعزيز التكامل مع القضاء

المصدر: جريدة الشرق الثلاثاء 27 جماد ثاني 1437 هـ - 5 ابريل 2016م  
<http://www.alsharq.net.sa/2016/04/05/1502483>

الرياض – واس  
تستهدف ندوة تنظّمها هيئة حقوق الإنسان اليوم في الرياض تعزيز التكامل بين الهيئة ومرفق القضاء، مع الردّ على بعض الشبهات المثارة. وذكر رئيس الهيئة، الدكتور بندر بن محمد العيبان، بتمسك المملكة بقيم حقوق الإنسان منذ عهد الملك المؤسس عبدالعزيز، رحمه الله، إذ وضعت لهذه الغاية الآليات التشريعية والمؤسسية، وأقرت الحقوق الأساسية المتعارف عليها مؤكدة على استقلال السلطة القضائية، ومُدخلة التشريع في كل ما يتعلق بالحقوق والحريات.  
ولفت العيبان، في تصريحات له أمس، إلى أهمية دور السلطة القضائية في حماية حقوق الإنسان باعتبارها الملاذ الأخير الذي تُصان عنده الحقوق. واعتبر تعزيز التكامل بين مرفق القضاء وهيئة حقوق الإنسان وسيلة لتحقيق الواجب الشرعي والنظامي المنوط بالجهتين، وتلبية لتطلعات ولاية الأمر، وقياماً بالدور الوطني المأمول. ووفقاً له؛ تأتي الندوة التي تنظمها الهيئة ليوم واحد في فندق «الريبتز كارلتون» في العاصمة في إطار الحرص على تعزيز النقلة النوعية الكبيرة التي حققتها المملكة في مجال حقوق الإنسان، وتفعيل آليات حماية ورعاية هذه الحقوق طبقاً لمعايير حقوق الإنسان الدولية، مع نشر الوعي بها، وضمان تطبيقها في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية «من أجل مزيد من الترسخ لثقافة وقيم ومبادئ حقوق الإنسان وحمايتها».

ومن أهداف الندوة التي يشارك فيها وزير العدل، الدكتور وليد الصمعاني، إبراز دور قضاء المملكة في حماية حقوق الإنسان، وتعزيزها، وتحقيق العدالة الناجزة.

وستُعقد 3 جلسات، تُقدّم فيها 10 أوراق عمل.

وتناقش الجلسة الأولى المبادئ الأساسية للنظام القضائي في المملكة عبر 3 أوراق عمل، تتناول استقلال القضاء، ومدونة الأحكام القضائية «الجنایات والتعازير» وتعدّد درجات التقاضي وأثره في تعزيز العدالة. فيما تستعرض الجلسة الثانية التطورات التشريعية والتقنية في الأجهزة العدلية عبر 4 أوراق عمل، تتضمن نظام القضاء السعودي، ونظام ديوان المظالم، والعدالة الجنائية، وتطورات نظام الإجراءات الجزائية في المملكة، فضلاً عن استعراض تجارب الأجهزة العدلية في تقنية المعلومات.

وتلقي الجلسة الثالثة الضوء على محور المحاماة، وتقديم المساعدة القانونية، وتناقش 3 أوراق عمل حول هيئة المحامين، ودورها المأمول، والمساعدة القانونية المجانية وتحديات مهنة المحاماة.  
وتتخلّل الندوة مداخلات وأسئلة للحضور بشأن دور القضاء في حماية حقوق الإنسان.

## محامو الدفاع يصرون على منع وسائل الإعلام

### متهم في «خلية التجسس» للإعلاميين: «خلوكم وطنيين!»

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 27 جماد ثاني 1437 هـ - 5 ابريل 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160405/Con20160405832767.htm>

منصور الشهري (الرياض)

تهجم أحد عناصر خلية التجسس المرتبطة بالاستخبارات الإيرانية لفظيا على ممثلي وسائل الإعلام الحاضرين جلسة محاكمته في المحكمة الجزائية المتخصصة بالرياض أمس (الاثنين) بالقول لهم «خلوكم وطنيين». وفيما أصر على تخصيص جزء من إفادته خلال الجلسة بالمطالبة بمنع حضور وسائل الإعلام لتغطية مجريات جلسات المحاكمة، رغم أن الأنظمة تتيح علنية جلسات المتورطين في القضايا الأمنية وقضايا الإرهاب أمام وسائل الإعلام، بادر المدعى عليه عقب نهاية الجلسة بمخاطبة الإعلاميين خلال مروره بالقرب من الموقع المخصص لهم بالقول «خليكم وطنيين».

وخصت جلسة أمس لسماع دافع المدعى عليهما الـ 27 و الـ 28، بحضور عدد من ذويهما و مندوب هيئة حقوق الإنسان.

كما حضر مع المدعى عليه الـ 27 وكيلان من ذويه ومحام جديد يرغب في توكيله للترافع عنه، فيما قدم أحد الوكلاء لرئيس الجلسة القضائية ورقة استلمها من المحامين الآخرين الذين سبق أن تم توكيلهم في الجلسات القادمة. وحملت الورقة نفس طلبات المحامين السابقة، حيث فنداها القاضي مبينا لهم أنه في ما يخص منع حضور وسائل الإعلام لجلسات المحاكمة فاذا وجد أي تجاوز من أحدهم في كشف هوية أي متهم فهناك إجراءات وأنظمة لمحاسبتهم. وبرر المدعى عليه الـ 27 عدم إحضاره دفوعه عن التهم الموجهة ضده بعدم تمكنه من الالتقاء بمحاميه في موقع سجنه، ليرد عليه القاضي بأنه يجب التأكد عن مدى حضور من وكلتهم من المحامين لمقر السجن وإذا ثبت حضورهم ولم يمكنوا من الالتقاء بك فلكل حادث حديث، مشددا على أنه يجب الكتابة بذلك بشكل رسمي للمحكمة للتحقق ما إذا ثبت أن المحامين ذهبوا إلى السجن وفق المواعيد المحددة لهم ولم يتمكنوا من لقاء المتهم.

في المقابل لم يختلف المدعى عليه الـ 28 عن المتهم السابق بتقديمه نفس الشروط وطلبات المحامين المتغيبين عن الجلسات، مطالبا بتأجيل جلسته لعدم إحضاره دفوعه لعدم التقائه محاميه. وأوضح رئيس الجلسة القضائية للمدعى عليهما بأن الجلسة القادمة ستكون الجلسة الأخيرة لهما لتقديم دفوعهما، وفي حال مواصلةهما في عدم تقديمهما للدفع سيشرع ووفق ما كفل له النظام بمناقشة أدلة المدعي العام.



## بدء إجراءات تسكين موظفي «حقوق الإنسان» بالكادر الجديد

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 27 جماد ثاني 1437 هـ - 5 ابريل 2016م

<http://www.al-madina.com/node/669773>

علي العميري - مكة المكرمة

تبدأ اللجنة الثلاثية المشكلة من وزارتي المالية، والخدمة المدنية، بالإضافة إلى هيئة حقوق الإنسان، في إجراء الترتيبات اللازمة؛ لمعالجة أوضاع موظفي حقوق الإنسان الحاليين، وتسكينهم على الكادر الجديد؛ وذلك استناداً لموافقة خادم الحرمين الشريفين، على تعديل المادة الأولى من نظام الهيئة، الصادر عام 1425 هـ. وطبقاً لنصوص التعديلات الجديدة، تلتزم الهيئة بالتنسيق مع وزارتي المالية والخدمة المدنية فيما يخص اللوائح المالية والإدارية وإنشاء إدارات جديدة فيها. يُشار إلى أن التعديلات الواردة بالمادة الأولى شملت ما يلي: «ترتبط الهيئة مباشرة بالملك، وتهدف إلى حماية حقوق الإنسان، وتعزيزها»، فيما تم تعديل الفقرة الخامسة لتكون كالآتي: «إقرار اللوائح الإدارية، والمالية، وحقوق أعضاء مجلس الهيئة، والمتعاونين معها، ومزاياهم»، وتم أيضاً تعديل الفقرة 17 من المادة ذاتها، لتكون: «إنشاء إدارات أخرى يرى المجلس ضرورة وجودها».

كما تم تعديل المادة الـ 15 لتصبح: «فيما عدا الرئيس ونائبه، يخضع موظفو الهيئة لنظام العمل، ونظام التأمينات الاجتماعية»، بالإضافة إلى تعديل المادة الـ 18 إلى: «ترفع الهيئة حسابها الختامي إلى الملك خلال ثلاثة أشهر على الأكثر من تاريخ انتهاء السنة المالية، للتوجيه فيما يراه بشأنه، وإحلال كلمة الملك محل عبارة رئيس مجلس الوزراء أينما وردت، في مواد النظام».



## د. العيبان يؤكد مضي 'الهيئة' في تعزيز شراكتها مع الأجهزة الحكومية

### ختام ندوة دور القضاء في حماية حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 28 جماد ثاني 1437 هـ - 6 ابريل 2016م

<http://www.alriyadh.com/1144155>

الرياض - راشد السكران  
 نظمت هيئة حقوق الإنسان، أمس (الثلاثاء)، ندوة «دور القضاء في حماية حقوق الإنسان».

وقال د. بندر العيبان رئيس هيئة حقوق الإنسان، إن الندوة تأتي تنفيذاً للشراكة المستمرة بين «الهيئة»، ووزارة العدل، وديوان المظالم، وهيئة التحقيق والادعاء العام، وهدفت إلى إلقاء الضوء على المبادئ الأساسية التي يقوم عليها القضاء في المملكة، وما صاحب ذلك من تطورات جوهرية وأثرها في تعزيز حقوق الإنسان.

وزير العدل: قضاء المملكة يطبق معايير المحاكمة العادلة

وأضاف العيبان، أن الشريعة الإسلامية كفلت جميع الحقوق وشرعت كافة الأحكام لحمايتها وصونها من أي تجاوز، وأن المملكة قامت على تطبيق أحكام الشرع الحنيف.

وقال إن النظام القضائي في المملكة استهل أحكامه بالنص على استقلال القضاء وأنه لا سلطان على القضاة لغير أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة المرعية، مشيراً إلى أن استقلال القضاء أحد المرتكزات الأساسية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان، وأن التطورات التي شهدتها مرفق القضاء في جميع جوانبه التنظيمية والإجرائية والتنفيذية، بجانب الدور الأساسي الذي يقوم به ديوان المظالم، كقضاء إداري، يعزز حقوق الإنسان.

وأوضح د. العيبان، أن المنظومة العدلية في المملكة متكاملة من خلال مهام واختصاصات هيئة التحقيق والادعاء العام في مجال العدالة الجنائية، ونوه بالدور المهم للمحامي كمعين للقضاء في سبيل تحقيق العدالة وترسيخ مبادئ وقيم حقوق الإنسان.

وقال العيبان إن الهيئة تعمل منذ نشأتها على أداء واجبها في حماية وتعزيز حقوق الإنسان ونشر الوعي بها، وإنها تحظى بدعم ورعاية خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز - يحفظه الله -

وأكد أن الهيئة ماضية في تعزيز شراكتها مع جميع الأجهزة الحكومية والمجتمع المدني لتحقيق أهدافها في حماية وتعزيز حقوق الإنسان ونشر الوعي بها.

فيما قال وزير العدل د. وليد الصمعي، إن النظام الأساسي للحكم نص على التزام القضاة بتطبيق الكتاب والسنة والأنظمة التي لا تتعارض معها، مقررًا استقلال القضاء وحمايته لحقوق الإنسان وتوفير الضمانات للمتقاضين، وحفظ حقوق الأفراد ورعاية مصالحهم دون النظر إلى جنس أو لون أو عرق أو طائفة.

وأضاف أن قضاء المملكة يطبق معايير المحاكمة العادلة ويتقيد بقواعد الإثبات الشرعية والنظامية، من حيث الاختصار على الأدلة المقدمة في الدعوى ومراعاة عدم الحكم على أي متهم إلا بعد ثبوت الأدلة القاطعة على ارتكابه لجريمته، وهو ما يعبر عنه بمبدأ افتراض براءة المتهم.

وفي جانب الإسناد الموضوعي بين وزير العدل أن قضاء المملكة يبني أحكامه على معايير موضوعية وقواعد شرعية تحكم جانب الحقوق في المعاملات وما في حكمها، وجانب التجريم والعقوبة في النواحي الجنائية، ويقتصر نظره على ما يطرح أمامه من وقائع محددة، من خلال إثبات الوقائع المحددة وصحة نسبتها لمن نسبت إليه، وتطبيق القاعدة الشرعية والنظامية على الوقائع الثابتة، وعلى ضوء ذلك تصدر الأحكام القضائية ضمن هذا المنظور الموضوعي، دون النظر إلى انتماء أطراف النزاع الفكرية أو العرقية أو الطائفية.

وأشار وزير العدل إلى أهمية التطوير والتحديث في المجال الإجرائي، بما يعزز الضمانات القضائية ويسرع الفصل في الدعوى، مثنياً دعم خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز غير المحدود لمرفق القضاء وتأكيده - أيده الله - في كثير من المناسبات على استقلال القضاء، واهتمامه - أيده الله - بتفعيل القضاء المتخصص ومحاسبة كل أشكال الفساد الإداري والمالي.



## حقوق الإنسان لـ عكاظ: البدء في متابعة تنفيذ طلبات التجنس ومعالجة معوقاتها

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 28 جماد ثاني 1437 هـ - 6 ابريل 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160406/Con20160406832944.htm>

فاطمة آل دببيس (الدمام)

بدأت هيئة حقوق الإنسان بمتابعة تنفيذ القرارات الصادرة عن جهات عليا (13 قرارا) يقضي أحدها بإلزام الجهات المعنية بسرعة البت في طلبات التجنس، والتي انفردت «عكاظ» بنشرها قبل أسبوع (1437/6/21).

وأوضح مدير مركز النشر والإعلام في هيئة حقوق الإنسان محمد المعدي لـ «عكاظ» أن الهيئة تتابع طلبات التجنس المقدمة للأحوال المدنية بهدف الوقوف على أوجه القصور ومعالجتها، ورفع تقرير دوري لهيئة الخبراء في مجلس الوزراء، عن ما تم إنجازه والمعوقات التي رافقت التنفيذ، لافتا إلى عقد اجتماع مع الجهة المختصة لتنفيذ التوجيهات العليا بسرعة البت في طلبات التجنس.

وأضاف أن هيئة حقوق الإنسان ستتابع كذلك مع وزارة العدل ما يختص بزيادة عدد المحاكم والقضاة وتوظيف النساء في المحاكم، وغيرها من الأمور التي كلفت الهيئة بمتابعتها مع جهات التنفيذ، حيث أكد مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين على جميع الجهات المعنية بالعمل على تفعيل ما ورد في توصيات تقرير حالة حقوق الإنسان في المملكة.

وأكد المعدي أن الهيئة ستعمل على اتخاذ ما يلزم من إجراءات لمعالجة أوجه القصور التي قد تعترض تنفيذ بعض تلك التوصيات من خلال العمل مع كل جهة حسب اختصاصها وما يخصها من التوصيات، وذلك من خلال عقد اجتماعات دورية وبناء شراكات إستراتيجية لتنفيذ تلك التوصيات على أرض الواقع، وستكون هناك تقارير دورية تصل للهيئة عن ما أنجزته كل جهة من هذه التوصيات.



لافتنا إلى أن «حقوق الإنسان» ستناق مع هيئة الخبراء في مجلس الوزراء للتأكد من تنفيذ الجهات المعنية للتوصيات التي تضمنها الاستعراض الدوري الشامل.

يذكر أن القرارات تضمنت إلزام الجهات المعنية بسرعة البت في طلبات التجنس، والإسراع في تفعيل المحاكم المتخصصة وتعميمها على جميع أنحاء المملكة، وزيادة أعداد القضاة لضمان سرعة نظر الدعاوى والفصل فيها مع أهمية التوسع في افتتاح الأقسام النسائية في جميع المحاكم وتوفير كوادر نسائية مؤهلة لدعم قضايا المرأة في تلك المحاكم. كما تضمنت الاستعجال في إصدار مشروع نظام السجن والتوقيف وسرعة إنهاء دراسة مشروع العقوبات البديلة واستكمال الإجراءات اللازمة لاعتمادها، والتوسع في في توعية منسوبي الجهات الأمنية وجهات التحقيق والضبط عند تطبيق الأنظمة لضمان التعامل الأمثل مع الأشخاص المقبوض عليهم والسجناء بما يتماشى مع الحقوق المقررة في حقوق الإنسان. واشتملت القرارات كذلك على التوسع في تحقيق المشاركة المجتمعية من خلال طرح ما لديها من مشاريع أنظمة أو لوائح لأخذ مرئيات العموم وبخاصة أصحاب الاختصاص، والاستعجال في إنهاء دراسة مشروع نظام حماية المال العام واستكمال الإجراءات اللازمة لاعتماده. وسرعة إنشاء وحدات المراجعة الداخلية في الجهات الحكومية والعمل على تفعيل ما أنشئ منها، والاستعجال في تنفيذ المشاريع الصحية في جميع مناطق المملكة وبخاصة الأقل نمواً والعمل على تطوير مراكز الرعاية الأولية لتخفيف الضغط على المستشفيات، وسرعة إنهاء الدراسة الخاصة بالتأمين الطبي على المواطنين.

كما تضمنت التوسع في افتتاح مراكز تلقي بلاغات حالات الإيذاء وإنشاء دور إيواء لضحايا العنف والإيذاء الجسدي والاتجار بالأشخاص وتهينتها ودعمها بالكوادر المؤهلة في التخصصات الاجتماعية والنفسية من كلا الجنسين.



## ندوة حقوق الإنسان توصي بالإسراع في إعداد مدونة الأحكام القضائية

المصدر: جريدة الشرق الخميس 29 جماد ثاني 1437 هـ - 7 أبريل 2016م

<http://www.alsharq.net.sa/2016/04/07/1503461>

الرياض - الشرق

أوصت ندوة نظمتها هيئة حقوق الإنسان بالإسراع في إعداد مدونة الأحكام القضائية، التي صدر أمرٌ ملكي بإعدادها، فيما رحبت بصدور تنظيم هيئة المحامين.

ودعت الندوة، التي عقّدت ليوم واحد أمس الأول في الرياض، وحملت عنوان "دور القضاء في حماية حقوق الإنسان"، إلى الإفادة من النماذج المحلية والدولية في تقديم المساعدة إلى مستحقيها بالوسائل القانونية المختلفة. وشددت على أهمية الدور التكاملي بين الأجهزة العدلية في القضاء العام والإداري، وهيئة التحقيق والادعاء العام، وشرافيتها مع هيئة حقوق الإنسان ومؤسسات المجتمع المدني لتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وأشاد المشاركون بما تحقق من تطورات كبيرة في مرفق القضاء. وأكدوا ضرورة مواصلة الجهود في هذا المجال، خصوصاً الإسراع في الانتهاء من إعداد مدونة الأحكام القضائية، التي صدر أمر ملكي بإعدادها، رافعين بالغ الشكر والتقدير إلى خادم الحرمين الشريفين، الملك سلمان بن عبدالعزيز، على ما يحظى به مرفق القضاء من رعاية واهتمام، الأمر الذي يعزز ويحمي حقوق الإنسان في المملكة. وتطلّع رئيس "حقوق الإنسان"، الدكتور بندر بن محمد العيبان، إلى تحوّل توصيات الندوة إلى واقع ملموس، يتمثل في سياسات وقرارات فاعلة، تحقق الآمال والتطلعات، وتعزز وترسخ قيم ومبادئ حقوق الإنسان في المملكة. وتعدّد العيبان، باستمرار الهيئة في تعزيز شراكتها مع جميع الأجهزة الحكومية والمجتمع المدني لتحقيق أهدافها في حماية حقوق الإنسان، ونشر الوعي بها.



ومن بين التوصيات؛ عقد مثل هذه الندوات، وورش العمل المتخصصة بشكل دوري، بحيث تجتمع الأجهزة العدلية، وهيئة حقوق الإنسان، والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وغيرها من مؤسسات المجتمع المدني ذات العلاقة لدراسة الواقع والتحديات. وأكدت مضامين الندوة، التي حضرها وزير العدل، الدكتور وليد الصمعاني، على المبادئ التي قام عليها قضاء المملكة، ومنها استقلاله، وعدم وجود سلطان على القضاة لغير أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة المرعية. وعلى مدى 3 جلسات شهدت تقديم 10 أوراق عمل؛ ناقشت الندوة المبادئ الأساسية للنظام القضائي، والتطورات التشريعية، والتقنية في الأجهزة العدلية، فضلاً عن دور المحاماة، وتقديم المساعدة القانونية.



## • فسخ نكاح“ حامل من زوجها يصدّم الرأي العام

المصدر: جريدة الحياة الخميس 29 جماد ثاني 1437هـ - 7 ابريل 2016م

<http://www.alhayat.com/Articles/14908206>

الدمام - منيرة الهديب

في وقت دعت فيه هيئة حقوق الانسان أول من أمس القضاء في بلادها إلى ضمان حقوق المرأة في محاكمها، أعاد حكم قاض بـ«فسخ نكاح» فتاة سعودية حامل من زوجها المرابط على الحدود الجنوبية، جدلاً قديماً حول «تكافؤ النسب» المثير للجدل.

وكانت القضية التي صدمت الرأي العام السعودي، وقعت بعد رفع أعمام الزوجة إلى محكمة العيينة (شمال الرياض) «قضية فسخ»، أصدر فيها القاضي حكمه بفسخ نكاح الزوجين، فيما لجأت الزوجة إلى بث معاناتها في مواقع التواصل الاجتماعي عبر مقطع مصور، أملت من الجهات المعنية إعادة النظر في قضيتها. (للمزيد) لكن حادثة الفتاة الحامل لم تكن الوحيدة، إذ حكم قاض في المنطقة الشرقية أخيراً لمصلحة والد فتاة رغبت في الزواج من خطيب رفضه لسوابقه، إلا أن الفتاة بعد جلسة الحكم هربت مع الخطيب قبل أن تقبض عليها الأجهزة الأمنية. وأثارت حادثة الحامل جدلاً على نطاق واسع بين رواد مواقع التواصل الاجتماعي، الذين تعجبوا من حكم القاضي ووصفوه بـ«حكم الجاهلية»، كما طالبوا الجهات القضائية بإعادة النظر في الحكم، كون الزوج أحد المرابطين في الحد الجنوبي. ورفض اثنان من أعضاء هيئة كبار العلماء (تحتفظ الحياة باسميهما) التعليق الشرعي على الموضوع، مؤكدين أن القضاء الاستئنافي يفصل في الموضوع.

وتداول مغردون مقطعاً مصوراً للزوجة، التي وُصفت بـ«المكلومة»، أكدت من خلاله أنها تزوجت قبل أشهر بموافقة أخيها، كونها كسبت دعوى «عضل» ضد والدها الراض تزويجها، وقالت في المقطع إنها «حامل في شهرها الثامن، ولا تريد سوى سلامة طفلها والعيش مع زوجها بمثابة أسرة طبيعية»، مناشدة الملك وولي العهد وولي العهد بالتدخل شخصياً لإنقاذها وطفلها من الضياع. يذكر أن محاكم المملكة شهدت 16 طلب فسخ نكاح لعدم تكافؤ النسب، خلال 10 أشهر من السنة الماضية، بحسب مصدر في وزارة العدل.

## المجتمع الدولي « وحقوق الإنسان في المملكة »

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 29 جماد ثاني 1437 هـ - 7 أبريل 2016 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160407/Con20160407833205.htm>

### سعيد السريحي

ثقتنا بقضائنا وما يستند إليه وعليه من أحكام الشريعة لا ينبغي لها أن تحول بيننا وبين الاهتمام بما نتحدث عنه بعض جمعيات حقوق الإنسان في المجتمع الدولي وما تتداوله من مآخذ على ما يصدر من القضاء من أحكام في القضايا المختلفة المعروضة أمام المحاكم، وهو اهتمام لا يعني البتة موافقتها على ما نتحدث عنه أو التشكيك في أحكامنا القضائية فضلا عن الشك فيما تستند إليه من تشريع مستمد من الشريعة السمحة، ولكنه اهتمام من شأنه أن يفضي إلى معرفة الأسباب التي تقف وراء هذه المآخذ، وإذا كان كثير من هذه المآخذ تستهدف تشويه القضاء لدينا فإن بعض هذه المآخذ تعود إلى سوء فهم لمشروعية هذه الأحكام كما يمكن لها أن تعود إلى عدم إلمام بالإجراءات القضائية التي يتم اتخاذها قبل إصدار أي حكم قضائي، ولما ليس بوسعنا أن نحكم بصحة وصواب كل حكم قضائي تصدره محاكمنا ذلك أنها تبقى رغم نزاهتها وتحري العدل فيها جهودا بشرية فإن بعض تلك المآخذ التي نتحدث عنها جماعات حقوق الإنسان الدولية إنما تعود لمثل تلك الأحكام التي جانبها الصواب ومحاولة تضخيمها لرسم صورة مشوهة عن القضاء وأحكامه لدينا. وأيضا كانت الأسباب التي تقف وراء ما تروج له جمعيات حقوق الإنسان وجمعيات حقوقية في المجتمع الدولي فإن المسألة تحتاج من الجمعيات الحقوقية وهيئة حقوق الإنسان وجمعية حقوق الإنسان وكافة الجهات العدلية اهتماما ينصب بعضه على تصحيح تلك الصورة المراد رسمها لقضائنا وينصب بعضه الآخر على تصحيح إجراءات القضاء لدينا؛ لكي لا تبقى في أحكامه شائبة تستغل من قبل من يريد تشويه قضائنا وتشويه كل ما لدينا. لذلك كله لا يمكن لنا تقبل ما تحدث به رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر العيبان من أن «مآخذ المجتمع الدولي على مستوى حقوق الإنسان بالمملكة مشكلته الخاصة»، ذلك أنها مشكلة لنا كذلك فهي جزء من معالم الصورة التي يراد رسمها للمملكة وهي صورة مؤثرة في علاقاتنا الدولية ومؤثرة في كل تواصل لنا مع العالم لا يكفي أن ندير لها ظهورنا باعتبار أنها ليست مشكلتنا بل مشكلة «المجتمع الدولي».

## أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية



## «الشورى» يسعى لزيادة عدد الجمعيات التعاونية للحد من التستر والبطالة

المصدر: جريدة الحياة الاحد 25 جماد ثاني 1437هـ - 3 ابريل 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14842617>

الرياض - سعاد الشمراني  
يناقش مجلس الشورى في الـ 11 من نيسان (أبريل) الجاري تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب، الخاص بمقترح مشروع تعديل بعض مواد نظام الجمعيات التعاونية.  
وعلمت «الحياة» أن لجنة الشؤون الاجتماعية أوصت بدرس المقترح المقدم من عضوي المجلس الدكتور عبدالعزيز السراني والدكتور عبدالعزيز الهدلق، لملاءمته وإيمانها الكامل بإيجابية ما تقدمه الجمعيات التعاونية، بوصفها إحدى الوسائل المنظمة للحد من الفقر والبطالة، في تعزيز أو اصر التعاون بين أفراد المجتمع.  
وستسهم التعديلات الجديدة في تمكين الجمعيات التعاونية مع الدولة، في التحكم بأسعار السلع، وتقديم عدد من فرص العمل في جميع القطاعات، ما يكسبها دوراً فاعلاً في التنمية البشرية، والمشاركة في القضاء على البطالة، إضافة إلى القضاء على عملية التستر التجاري، والإسهام في زيادة دخل المواطنين، وخصوصاً الأعضاء.  
ورأت اللجنة ضرورة إيجاد آليات لدعم الجمعيات التعاونية، إذ سترفع تعديلات النظام، التي قدمها الأعضاء، سقف أهداف هذه الجمعيات، سواء من حيث التأسيس أم التشغيل، والمشاركة في الحد من الفقر والبطالة، وتحسين الحال الاقتصادية والاجتماعية لأعضاء الجمعيات، ورفع عددها وصولاً إلى المعدل العالمي. ويبلغ عدد الجمعيات التعاونية في المملكة (196) جمعية، منها (136) متعددة الأغراض، و(42) زراعية، و(4) استهلاكية، و(5) لصيد الأسماك، وجمعية واحدة مهنية، وواحدة أيضاً تسويقية و(7) جمعيات خدمات، في حين بدأ للجنة أن هذا العدد متدن جداً إذا ما قورنت بمثيلاتها في دول أخرى، إذ إن المعدل العالمي هو جمعية واحدة لكل 7500 مواطن، وعند البحث عن الأسباب وجد أن نظام الجمعيات الحالي يحد من زيادة عددها، نظراً إلى قصور النظام وعدم تشجيعه على تأسيس واستحداث جمعيات جديدة.



## القويحص: تميم وزاري يتيح لـ «المدارس الأهلية» حجز

### ملفات الطلاب

المصدر: جريدة الحياة الاحد 25 جماد ثاني 1437هـ - 3 ابريل 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14842967>

الرياض - سعد الغشام  
تعود المدارس الأهلية في المملكة إلى وقت قديم جداً، وبخاصة في الحجاز ونجد والأحساء، لوجود عدد لا بأس به من العلماء، الذين جعلوا من بيوتهم والمساجد أماكن للدرس، ومنذ دخول الملك عبدالعزيز الحجاز كانت ثمة مدارس أهلية كـ«الصولتية»، و«الفخرية»، و«الفلاح»، شجعها الملك المؤسس حتى بلغت نحو 20 مدرسة أهلية في عهده.

ويؤكد مدير مكتب التعليم الأهلي والأجنبي في «تعليم الرياض» محمود القويحص، في حوار له مع «الحياة»، أن التعليم الأهلي بدأ في المملكة قبل التعليم الحكومي الرسمي، وتحمل العبء الأكبر في تعليم أبنائها في مراحل سابقة لظهور مؤسسات التعليم النظامي للدولة، ووصلت إلى نحو 10 في المئة من التعليم العام، مبيناً أن التعميم الوزاري ينص على أن للمدرسة حق حجز شهادات الدارسين ووثائقهم إلى أن تتم المخالصة المالية مع المدرسة، بشرط مواصلة الطالب دراسته في أية مدرسة أخرى.. كما لا يجد غضاضة في الموافقة على أن التعليم الأهلي أفضل من نظيره الحكومي على أرض الواقع.. فإلى الحوار:

< ما دور مكتب التعليم الأهلي تجاه المدارس الأهلية والأجنبية في منطقة الرياض؟  
- الدور المنوط بمكتب التعليم الأهلي كبير، وذلك لالتساع الذي شهدته المنطقة أخيراً في المدارس الأهلية والأجنبية، وبناء على الهيكلة الجديدة فإن المكتب في حلته الجديدة يؤدي أدواراً عدة، منها على سبيل المثال لا الحصر: فتح آفاق الاستثمار والتوسع في التعليم الأهلي والأجنبي، وتذليل العقبات والصعوبات أمام الملاك والمستثمرين، والإشراف على المدارس الأهلية والمدارس العالمية ومدارس الجاليات ومعاهد اللغات ومراكز الإشراف والتدريب التربوي، وإعداد الدراسات الخاصة بتعزيز الاستثمار في منطقة الرياض، ومتابعة تطبيق المعايير الخاصة بالهيئة التعليمية والإدارية، ومنح صلاحيات العمل، وأخيراً وليس آخراً؛ متابعة تنفيذ التعليمات واللوائح والأنظمة الخاصة بالمدارس الأهلية والأجنبية.

< ما طبيعة الخطط والأهداف المستقبلية التي تسعى الإدارة لتحقيقها لتبلغ غاياتها التعليمية؟  
- ثمة مجموعة من الخطط المستقبلية للمكتب، لتحقيق الأهداف المستقبلية المبنية على رؤيته ورسالته، ومن أهم تلك الأهداف: فتح آفاق للمستثمرين، وتذليل العقبات والصعوبات أمام الملاك، وتسهيل إجراءات فتح المدارس الأهلية والعالمية، وتوحيد الإجراءات والمهام الإشرافية بين البنين والبنات، وإيجاد نقلة نوعية ذات جودة عالية للتعليم بالمدارس الأهلية والعالمية، والمشاركة والدعم لتطوير العملية التعليمية والتربوية داخل المنشآت الأهلية.  
< كم عدد المدارس الأهلية والأجنبية التابعة لإدارة تعليم الرياض، وكم عدد الطلاب؟  
- مكتب التعليم بمنطقة الرياض من أكبر المكاتب التي تشرف على مدارس أهلية وعالمية، إذ بلغ عدد المدارس الأهلية والعالمية لجميع المراحل بقسميها (بنين وبنات) نحو 1700 مدرسة، وعدد الطلاب والطالبات الدارسين والدارسات في تلك المدارس نحو 300 ألف طالب وطالبة.

< ما العقوبات التي تطبق بحق المدارس الأهلية والأجنبية عند مخالفة نظام التعليم؟  
- ثمة إطار عام لمكافآت وعقوبات المخالفات في المدارس الأهلية، وهذا الإطار يتم تطبيقه على المدارس الأهلية، أما المدارس العالمية فتتم معالجة مخالفاتها من طريق مجلس الإشراف على المدارس العالمية بالوزارة.  
< هل هناك غرامات مالية في حال المخالفة؟  
- هناك تنظيم محدد للغرامات المالية، فالعقوبات متفاوتة ومتدرجة، بحسب نوع المخالفة، لأن الهدف إيقاف المخالفة وتحسين وضع المدرسة، فتبدأ بمعالجة المخالفة بالتنبيه، ثم الإنذار، ثم الغرامة المالية، وكذلك بحسب الإعانة السنوية.  
< وكم تبلغ هذه الغرامة مالياً؟  
- ليس هناك حد معين لمقدار الغرامة المالية، لأن مبلغ الغرامة يتوقف على نوع المخالفة المرصودة ومدى تكرارها.  
< هل هناك غرامة مالية على المدارس الأهلية والأجنبية، في حال احتجاز ملفات الطلاب الراغبين في الانتقال من تلك المدارس إلى أخرى؟

- لدينا نظام وتعميم وزاري خاص بمعالجة الطلاب المتعثرين دراسياً، من خلال نقل ملف الطالب إلكترونياً، ويبقى الملف الورقي لدى المدارس التي تطالب ولي الأمر بالرسوم إلى حين سدادها. أهم شيء ألا يبقى الطالب خارج الصف أو المدرسة بلا دراسة، وأن نضمن له مواصلة تعليمه، إذ يمنع النظام إخراج الطالب من فصله أو حرمانه من الدراسة بسبب الرسوم.

< وكم تبلغ قيمة هذه المخالفة المالية؟  
- كما ذكرت لك سابقاً، لا يوجد مبلغ مالي محدد لهذه المخالفة، ولكن لدينا نظام لمعالجة حالات تعثر ولي الأمر في سداد الرسوم.

< وهل يحق للمدارس احتجاز ملفات الطلاب نظامياً؟  
- سبق الإجابة عن ذلك، فبحسب التعميم الوزاري، فإن للمدرسة حق حجز شهادات الدارسين ووثائقهم إلى أن تتم المخالصة المالية مع المدرسة، بشرط مواصلة الطالب دراسته في أية مدرسة أخرى.  
< بالنسبة إلى التعليم الأجنبي، هل تقوم تلك المدارس بتطبيق المناهج الدراسية المعتمدة في مدارس التعليم العام؟  
- مدارس التعليم الأجنبي لديها مناهجها الخاصة بها، وتضاف إليها مواد الهوية الوطنية، وهي: التربية الإسلامية واللغة العربية وتاريخ وجغرافية المملكة، وهذه المناهج معتمدة في مدارس التعليم العام.

< تبالغ مدارس أهلية وأجنبية في فرض رسوم مالية كبيرة.. ما رأيكم؟  
 - تختلف الرسوم الدراسية من مدرسة إلى أخرى، باختلاف المسار الذي يدرس فيه الطالب بالمدارس، سواء أكانت أهلية أم عالمية، والرسوم تحددها طبيعة مباني المدارس و نوعية المنهج، وموقع المدارس، وما تقدمه من خدمات تعليمية، علماً بأن الوزارة تتابع الرسوم الدراسية بناء على قرار مجلس الوزراء.  
 < هل تقدم الدولة معونات مالية سنوية للمدارس الأهلية والأجنبية؟  
 - الإعانات التي يتم تقديمها للمدارس متعددة ومتنوعة، منها معونات فنية، وأخرى مالية، إذ يتم تعيين مدير على حساب الوزارة لكل مدرسة أهلية، وكذلك يتم تزويد المدرسة بالكتب المجانية، بعدد الطلاب والطالبات، وكذلك تُصرف إعانة مالية لكل مدرسة، بحسب أعداد الطلاب، وبحسب تصنيفها السنوي.  
 < كم تبلغ هذه المعونة المالية سنوياً؟  
 - تختلف، بحسب نسبة حصول المدرسة على التقويم السنوي، فالمدارس الأهلية الحاصلة على الفئة الأولى تختلف عن المدارس الحاصلة على الفئة الثانية، وهلم جرّاً، وكذلك تختلف بالنسبة إلى أعداد الطلاب.  
 < من وجهة نظركم، ما سبب توجه رؤوس الأموال إلى الاستثمار في التعليم الأهلي؟  
 - الاستثمار في التعليم الأهلي له فوائد على المدى البعيد، فهو من الاستثمارات الآمنة، وذلك لأسباب، منها دعم الدولة له، وتشجيع الاستثمار فيه بتسهيل إجراءاته ومنحه المعونات المعنوية والمادية، ورغبة أولياء الأمور في تعليم أبنائهم تعليماً مميزاً.  
 < كثير من التربويين في الميدان المدرسي يؤكدون دائماً وجود اعتقاد صحيح لدى أولياء الأمور في المدارس الأهلية بأنها أفضل من المدارس الحكومية، لجودة التعليم فيها (خدمات - وأنشطة - ومواد إضافية - وإنكليزية - وحاسب آلي)، هذا إلى جانب توفير المواصلات، وقلة الطلاب في الصف، فما رأيكم؟  
 < نعم، هذا الاعتقاد صحيح، على أرض الواقع ويلمس ولي الأمر هذا، إذ إن المدارس الأهلية والعالمية لديها تنافس في الجودة التعليمية والتربوية، وهذا التنافس الشريف أدى إلى توفير الخدمات التي يأمل بها ولي الأمر.



## • القضاء الإداري: نقل 90 قاضياً من المظالم إلى العدل •

المصدر: جريدة الحياة الأحد 25 جماد ثاني 1437 هـ - 3 أبريل 2016م

<http://www.alhayat.com/Articles/14842974>

الحياة - الرياض  
 وافق مجلس القضاء الإداري في جلسته المنعقدة على مدى يومين متتاليين (الثلاثاء والأربعاء ٢٠ و٢١ جمادى الآخرة) برئاسة رئيس الديوان رئيس مجلس القضاء الإداري خالد اليوسف وبحضور أعضاء المجلس، على نقل قضاة الدوائر الجزائية في ديوان المظالم، البالغ عددهم 90 قاضياً إلى المحاكم الجزائية بالقضاء العام.  
 وأوضح المتحدث الرسمي لديوان المظالم سليمان الشدي، أن قرار مجلس القضاء الإداري نقل قضاة الدوائر الجزائية بمحاكم الديوان إلى المحاكم الجزائية بالقضاء العام، وفق الجدول الزمني المعد لذلك، يأتي تفعيلاً مباشراً للوثيقة المنظمة لهيكلية المحاكم الجزائية، وتنفيذاً لآلية سلخ الدوائر الجزائية بمحاكم الديوان إلى القضاء العام، التي تم توقيع آليتها التنفيذية الأسبوع قبل الماضي.  
 وأبان الشدي أن ديوان المظالم سعى بالشراسة مع وزارة العدل والمجلس الأعلى للقضاء في إعداد الوثيقة، كما سعى فوراً بعد توقيع الآلية التنفيذية لها بتسهيل مهمات تنفيذها، فصدر بالمزامنة لقرار مجلس القضاء الإداري المشار إليه قرار الرئيس بتشكيل فريق عمل رئيس، لمتابعة تنفيذ متطلبات سلخ الدوائر الجزائية من محاكم الديوان، وتهيئة الملفات والسجلات بأنواعها، والبيانات الإلكترونية المطلوب نقلها في شكل آمن إلى الجهة المختصة بها، على أن يرتبط بهذا الفريق فرق عمل أخرى في كل محكمة من محاكم الديوان، كل بحسب المهام الموكلة إليه بمقتضى القرار، ونص القرار على أن يرفع فريق العمل تقريره أسبوعياً عن سير العمل.

وأضاف أن هذه الإجراءات تأتي تفعيلاً لما رسمه نظام القضاء ونظام ديوان المظالم والآلية التنفيذية الصادرة بموجبهما. واختتم الشدي بأن اهتمام الرئيس وأعضاء المجلس بموضوع سلخ الدوائر الجزائية بالشكل الناجز وعلى نحو آمن، تُرجم بقرار المجلس الأخير، بنقل العدد المناسب من قضاة الدوائر الجزائية بمحاكم الديوان إلى الدوائر الجزائية بالقضاء العام، وقرار تشكيل فرق العمل المتخصصة لمتابعة التنفيذ، وأن ذلك كله يأتي تحقيقاً للرؤية والتطلعات لتطوير مرفق القضاء، وتيسيراً على المتقاضين، وتحقيقاً للتكامل والتجانس المطلوبين في نظر القضاة ذات الاختصاص الواحد، أمام محكمة واحدة، بحسب نطاقها المكاني.



## • الشورى: "رئاسة الإفتاء" لا تواكب مستجدات العالم

المصدر: جريدة الحياة السبت 24 جماد ثاني 1437 هـ - 2 ابريل 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14822664>

الرياض - سعاد الشمراني  
علمت «الحياة» أن مجلس الشورى سيطالب الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء بمراجعة مجموعة من الأنظمة الحكومية «التي تشوبها مخالفات شرعية»، واستحداث مراكز إفتاء معتمدة في المناطق الرئيسة للمملكة وربطها مع محاكم الأحوال الشخصية، فيما اعتبر عضو في المجلس أن الرئاسة بحاجة إلى كفاءات في مختلف المجالات، مبيّناً أن تقريرها لم يتضمن إنجازات تواكب المستجدات التي يعيشها العالم اليوم.  
وطالب العضو الدكتور عبدالله الحربي، بتحويل مهام مكتب فتاوى الطلاق لمراكز الإفتاء التي يفترض تأسيسها في المناطق، مبيّناً أن مجموع الفتاوى الصادرة من المفتي في العام الماضي بلغت ٥١٠٧ فتاوى بمعدل ١٠٠ إلى ١١٠ قضايا أسبوعياً مع الزيادة في كل عام، منوهاً إلى أن الأنسب تحويل هذه المهمة إلى القضاء وخصوصاً بعد إنشاء محاكم خاصة للأحوال الشخصية، لتصبح مهمتها الفتوى ثم الحكم، مضيفاً: «فتاوى الطلاق في الغالب لا يتيسر الحكم فيها من خلال الهاتف وإنما لابد من سماع أقوال أطراف القضية قبل الحكم».



## • التأمينات الاجتماعية تعيل أكثر من 115 ألفاً بأقل من ألف ريال شهرياً

المصدر: جريدة الحياة السبت 24 جماد ثاني 1437 هـ - 2 ابريل 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14822665>

الرياض - عمر الضبيبان  
بلغ عدد أفراد الأسر المستفيدين من معاشات عائلهم المسجلين في «التأمينات الاجتماعية» حتى نهاية الربع الثالث من العام الماضي 156670 مستفيداً، بمتوسط رواتب 996 ريالاً شهرياً.  
وبحسب مصادر مطلعة لـ«الحياة» فإن غالبية المستفيدين من معاشات عائلهم يتقاضون مبالغ هزيلة جداً، إذ تقل المستحقات الشهرية لأكثر من 115 ألفاً منهم عن الألف ريال، لافتة إلى أن الفئة التي تتقاضى مبالغ من 400 حتى الألف ريال تعد هي الأعلى بعدد مستفيدين 77308، وتأتي الفئة المستفيدة من مبالغ تراوح بين الـ 1001 وحتى 2000 في المرتبة الثانية، بعدد 27696 مستفيداً، تعقبهم فئة المستفيدين من مبلغ 400 ريال وعددهم 26390 مستفيداً. وأشارت المصادر إلى أن الفئة الأقل حظاً هي من تتقاضى أقل من 400 ريال، وتأتي في المرتبة الخامسة بواقع 11320 مستفيداً،

وتليها الفئة التي تتقاضى بين 2000 و3 آلاف وتحتل المرتبة السادسة، بواقع 7834 منتفعاً، فيما تشكل الفئة الأعلى وهم من يتقاضون أكثر من 3 آلاف ريال شهرياً، النسبة الأقل بواقع 6122 مستفيداً.

وفي السياق ذاته، أشارت إحصاءات حديثة صادرة عن «التأمينات» إلى أن الوافدين في البلاد يستحوذون على نصيب الأسد من الرواتب المرتفعة، والمتدنية في الوقت ذاته مقارنة بنظرائهم السعوديين.

مبينة أن الربع الأخير من العام الماضي كشف أن عدد المقيمين الذين يتقاضون رواتب تفوق 10 آلاف ريال في الشهر، بلغوا 227533 عاملاً، بينما بلغ سعوديو الفئة نفسها 191512. في حين تفوق الوافدون في حصد الرواتب التي تراوح بين 5 و10 آلاف ريال، إذ بلغوا 308821 وافداً في القطاع الخاص، في مقابل 280517 سعودياً. فيما تفوق السعوديون مقارنة بغيرهم من الجنسيات في فئة الرواتب الدنيا التي تراوح بين 3 و5 آلاف بواقع 1.197.000 مواطن، بينما بلغ عدد الموظفين الأجانب من الفئة نفسها 432246 موظفاً. وكانت سيطرة الأجانب طاغية في فئة الدخل الأدنى، التي تقل عن 1500 ريال في الشهر، إذ بلغ إجمالي المنتفعين من هذه الفئة 6.259.495 أجنبياً، في مقابل 28.074 سعودياً.

ولم يكتف الأجانب بحصد المراتب الأولى في حجم الرواتب، بل كانت أعداد المسجلين منهم في «التأمينات الاجتماعية» تفوق السعوديين بأكثر من ثلاثة أضعاف، إذ وصل عدد العمالة الأجنبية المسجلة 8.197.673 عاملاً، منهم 8.039.253 ذكراً، و185.420 أنثى، بينما بلغ عدد السعوديين المسجلين في «التأمينات الاجتماعية» 1.698.097 مواطناً، كان نصيب الذكور هو الأعلى بواقع 1.220.820 مسجلاً.



## اختصاصيان: الأطفال الأكثر تعرضاً للعنف ... وتحذيرات من التكتّم على حالاته

المصدر: جريدة الحياة السبت 24 جماد ثاني 1437 هـ - 2 ابريل 2016م

<http://www.alhayat.com/Articles/14822531>

الخبير - ياسمين الفردان

حذر مختصان أسريان من التكتّم على حالات العنف وعدم الإبلاغ عنها، مبينين أن الكشف عن الحالات يسهم في علاجها، منوهين إلى أن معظم حالات العنف التي ترد إلى جمعية حماية الأسرة تكون ضد الأطفال.

وأوضحت رئيسة جمعية حماية الأسرة في جدة الدكتورة فاطمة العقيل، أن معظم الحالات التي ترد الجمعية تندرج ضمن فئة العنف ضد الأطفال، لافتة إلى أن العنف الجسدي والجنسي يرتبط بالعنف النفسي واللفظي، معتبرة أن العنف الجنسي أخطر أنواع العنف الموجه ضد الأطفال، لكون آثاره النفسية «مدمرة وقد تبقى مدى الحياة»، لافتة إلى أن 72.8 في المئة أقرروا ضمن استفتاء أجراه برنامج الأمان الأسري الوطني بوجود علاقة بين التعرض لأنواع مختلفة من العنف أثناء الطفولة، وبين الإصابة بالأمراض المزمنة عند الكبر.

واعتبرت أن المتكتمين في شكل عام هم الأكثر إصابة بالعنف، مضيفة: «ذلك يعود لطبيعة الشخصية، فالبعض يكون من النوع الكتوم، حتى لو وقع عليهم العنف، وهو ما يتسبب لهم بأعراض نفسية عضوية، وعلى الأطباء حال لجوء المرضى لهم تحويلهم إلى لجان الحماية لحل مشكلاتهم، فقد يصمت الطفل المعنف خوفاً من التهديد الواقع عليه، وهناك مخاوف من استمرار العنف معه حتى الكبر، ما قد يؤدي إلى ممارسة ذات الأمر مع أسرته أو المحيطين به أو زملائه في المدرسة كنوع من التفريغ، لذلك محاولة علاج الأمر في سن باكر أسهل من علاجه مع تقدّمه في السن».

وذكرت أن من يسعون لتهديد الأطفال وممارسة العنف ضدهم ينتمون لمختلف الشرائح العمرية، منوهة إلى أن التهديد يعد نوعاً من التمادي في العنف، يقوم به الشخص في سن معين ويستمر معه للحد العمري الذي يبلغه، مشيرة إلى أن تكرار العنف ضد الطفل يتحول إلى عادة يمارسها على غيره، وقد تتم ممارستها على المحيطين به من الأقارب والجيران ومن يسهل الوصول إليهم، داعية أولياء الأمور إلى تثقيف الأطفال لحمايتهم ووقايتهم من التعرض لأي من أنواع العنف.



بدوره، أفاد الاختصاصي الاجتماعي عادل الرشيدى بوجود تأثيرات سلبية قريبة المدى وأخرى بعيدة المدى على الطفل نتيجة الاعتداء، لافتاً إلى أن ليس كل الأطفال ينفعلون ويتأثرون بذات الطريقة، وذلك يعتمد على عوامل عدة بعضها تركز على نوعية العلاقة وقربها والبعض على نوعية الاعتداء وشدته.

وأوضح أن البعض يرون العنف الأسري هو العنف الجسدي، لكن من آثار العنف الأسري خصوصاً على الطفل هو العنف النفسي الذي تكون آثاره مستمرة على المدى البعيد، وانعكاسه على الأبناء ينتج جيلاً يعاني من أزمات كثيرة مثل القلق والانطواء وعدم الثقة في النفس والأمراض النفسية كالإكتئاب، وغيرها من المشكلات المصاحبة التي تؤدي في غالب الأحيان إلى محاولات الانتحار والهروب.

وأضاف: «عند تعرّض الطفل إلى العنف الأسري في الأعمار الأولى من نموه إلى مرحلة ستة أعوام يكون اكتشافه صعباً وتمتد تأثيراته السلبية إلى مراحل بعيدة المدى، إذ لا تكون آثاره مرئية وواضحة وبالتالي تسبب تدني القدرات الذهنية والمهارات النفسية، واضطراب المستوى التعليمي للطفل وعدم قدرته على التواصل مع الآخرين، كما تمتد علاقة العنف ضد الأطفال مع التحصيل الدراسي، ويظهر ذلك في التأخر الدراسي والهروب المتكرر من المدرسة أو المنزل».



## • العمل“ سجلت (50.521) حالة هروب لعمالة منزلية العام الماضي الفالج: تهريب العمالة المنزلية بقصد الاستغلال يعد من صور الاتجار بالبشر

المصدر: جريدة الرياض الاحد 25 جماد ثاني 1437 هـ - 3 ابريل 2016  
<http://www.alriyadh.com/1143211>

الرياض - نايف الوعيل  
أكد الوكيل المساعد للتفتيش وتطوير بيئة العمل بوزارة العمل الدكتور محمد الفالج، استمرار وزارة العمل والأمن العام بملاحقة المخالفين في المتاجرة بالعمالة المنزلية المخالفة لنظام الإقامة والعمل في المملكة، ورصد الإعلانات المتداولة في وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي للمتاجرة بالعمالة المنزلية المخالفة، تمهيداً للرفع بأسماء المخالفين للجهات القضائية لاتخاذ العقوبات المناسبة بحقهم.

وأوضح الفالج في حوار مع "الرياض"، أن تهريب العمالة المنزلية بقصد الاستغلال أو الاكراه أو التهديد أو الخداع، يُعد من صور الاتجار بالبشر، ويعرض المتاجر والوسيط والمشغل وكل من يساعدهم في ذلك، للعقوبات الواردة في نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص، والتي نصت على أن يعاقب كل من يثبت تورطه بارتكاب جريمة الاتجار بالأشخاص بالسجن مدة لا تزيد على خمس عشرة سنة، أو بغرامة لا تزيد على مليون ريال أو بهما معاً، وفيما يلي نص الحوار :

\*أكدت وزارة العمل ملاحظتها للمخالفين في المتاجرة بالعمالة المنزلية المخالفة لنظام الإقامة والعمل، حدثنا عن ذلك؟  
- عقدنا في وزارة العمل عدة اجتماعات مع الأمن العام لتنسيق وتوحيد الجهود بيننا، واتفقنا على تحديد آلية لتتبع وملاحقة المخالفين في المتاجرة بالعمالة المنزلية المخالفة لنظام الإقامة والعمل في المملكة، ونعمل حالياً على رصد الإعلانات المتداولة في وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي للمتاجرة بالعمالة المنزلية المخالفة.

\* هل هناك اعلانات محددة أو عبارات معينة تركز عليها الوزارة في رصدها للإعلانات المخالفة عبر وسائل الاعلام والتواصل الاجتماعي؟  
- بالتأكيد نستهدف في رصد اعلانات وسائل الاعلام ووسائل التواصل الاجتماعي المخالفة، التركيز على الاعلانات التي تتضمن عبارات توجي بالمتاجرة بالعمالة المنزلية الهاربة والمخالفة لنظام الإقامة والعمل، مثل عبارات "التنازل أو البيع أو التأجير" عن طريق الافراد أو الجهات غير المرخص لها.

\* كيف يتم التعامل مع تلك الإعلانات؟

- رصدنا خلال الفترة الماضية عددا من الاعلانات المخالفة، حيث جرى إحالة بيانات الاعلان المخالف إلى ادارة مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص في الوزارة، وتم دراسة الحالات والتأكد من تصنيفها كاتجار بالبشر ومن اكتمالها بشكل نظامي، ثم أحالتها إلى الأمن العام من أجل إكمال ما يخصهم في جوانب البحث والتحري والقبض على كل من لهم صلة بالحالة.

المتاجر والوسيط والمشغل في قضايا الهروب عرضة للعقوبات الواردة في النظام

\* ماهي الحالات التي يتم تصنيفها كاتجار بالبشر في تلك الاعلانات؟

- يوجد حالات عديدة ومنها أن يكون العامل ضحية ويتم استغلاله أو اكراهه أو تهديده أو خداعه أو استغلال ضعفه، حيث يحال الجاني وكل من يساعده في ذلك سواء كان وسيطا أو مشغلا أو ناقلا، إلى هيئة التحقيق والادعاء العام لإكمال اجراءات التحقيق معهم حول تورطهم في جريمة اتجار بالبشر.

\* هل يوجد عقوبات نظامية تنتظر من يثبت تورطهم بجرائم الاتجار بالبشر؟

- نعم يوجد عقوبات نظامية نص عليها نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص الصادر برقم (م/ 40) وتاريخ 1430/7/21هـ، حيث نص على معاقبة كل من ارتكب جريمة الاتجار بالأشخاص بالسجن مدة لا تزيد على خمس عشرة سنة، أو بغرامة لا تزيد على مليون ريال أو بهما معا.

\* كم عدد الحالات التي تم رصدها من قبلكم، وإحالتها للأمن العام؟

- جهود الوزارة مستمرة في رصد تلك الاعلانات، وتم رصد 68 حالة خلال الشهرين الماضيين، وجرى دراستها من قبل ادارة مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص بالوزارة، كما تم إحالتها إلى الأمن العام من أجل إكمال ما يخصهم في جوانب البحث والتحري والقبض على كل من لهم صلة بالحالة.

\* في نظركم.. ماهي المخاطر التي يمكن أن تنجم عن التعامل مع العمالة المنزلية الهاربة؟

- مخاطر التعامل مع تلك العمالة وتشغيلها كثيرة ومتعددة ولا يمكن حصرها في مجال معين، حيث يوجد مخاطر أمنية نجم عنها في عدة حالات سابقة سرقات أو اعتداء على ممتلكات أو اشخاص من قبل عمالة منزلية هاربة، وفي بعض الحالات لا يستطيع مشغل تلك العمالة إحضار معلومات تفيد الجهات الأمنية للقبض عليها، كما يوجد مخاطر اجتماعية منها ممارسة سلوكيات تخالف تعاليم الدين الاسلامي أو التسول، وكذلك يوجد مخاطر اقتصادية للتعامل مع تلك العمالة، منها استغلال المتاجر بخدمات تلك العمالة لحاجات المواطنين وطلب مبالغ كبيرة للاستفادة من خدماتهم، وما ينجم عنها من كسب غير مشروع للمتاجرين ومن يساعدهم في ذلك، كما ينجم عن ذلك خسارة مادية لصاحب العمل الذي تحمل في البداية تكاليف استقدام العامل المنزلي قبل هروبه.

\* ماهي أعداد العمالة المنزلية الهاربة خلال السنتين الماضيتين؟ وكم عدد الجرائم المرتكبة من قبلهم؟

- أعداد العمالة المنزلية الهاربة تتفاوت خلال العامين الماضيين، حيث سجلت سجلات وزارة العمل خلال العام الماضي 1436هـ نحو (50.521) حالة هروب لعمالة منزلية، وكانت العام الذي سبقه 1435هـ قد بلغت (41.110) حالات هروب، وبالنسبة للجرائم المرتكبة من قبل العمالة المنزلية خلال عام 1435هـ فقد بلغت 1.730 جريمة لمهنة سائق و 2.353 جريمة لمهنة خادمة.

\* بماذا تنصحون من يتعاملون مع تلك الاعلانات من مواطنين أو وسائل اعلام؟

- تكرر دعواتنا في وزارة العمل للمواطنين بتجنب التعامل مع الإعلانات المتداولة في وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي للمتاجرة بالعمالة المنزلية المخالفة، لما لذلك من آثار سلبية من الناحية الاجتماعية والاقتصادية والأمنية على المجتمع، كما نجد الدعوة لجميع الوسائل الإعلامية، إلى التقيد والالتزام بالأوامر السامية الكريمة القاضي بمنع الإعلان عن بيع التأشيرات وخدمات العمالة أو التاجير والتنازل عنها، وقصر الإعلانات في وسائل الإعلام عن العمالة وخدماتها على الجهات المصرح لها بذلك من شركات ومكاتب استقدام، بشرط أن يتضمن اسم المنشأة ورقم تصريح وزارة العمل ومعلومات الاتصال بها.

\* هل يوجد بديل لمن يرغب الاستفادة من خدمات العمالة المنزلية لفترة مؤقتة ولا يرغب في الاستقدام؟

- نعم، سمحت وزارة العمل لشركات الاستقدام الأهلية المعتمدة في موقع "مساند" بتنظيم استفادة المواطنين من خدمات العمالة المنزلية، عن طريق تأجير خدماتهم بالساعات لمن يرغب الاستفادة منها، كما تدعو "العمل" للتواصل معها عبر هاتف خدمة العملاء ( 19911 ) لتلقي أي استفسارات أو شكاوى تتعلق بالعمالة المنزلية أو عن طريق موقع الوزارة الإلكتروني، وكذلك خصصت وزارة الداخلية رقم البلاغات الموحد ( 989 ) للإبلاغ عن مخالفات العمالة المنزلية لنظام الإقامة.

## الشهراني: يجب تعزيز قيم النزاهة في المجتمع

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 23 جماد ثاني 1437 هـ - 1 ابريل 2016م

<http://www.alriyadh.com/1142731>

جدة - ياسر الجاروشة

أكد عايض الشهراني أخصائي التوعية والتنقيف في (نزاهة) أن من الأهداف الأساسية للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد ما تقدمه الهيئة في مجال التوعية والتنقيف الرسائل التوعوية الموجهة إلى كافة شرائح المجتمع وبخاصة فئة الشباب. وشدد الشهراني من خلال المحاضرة التي ألقاها في الكلية التقنية بمحافظة جدة على أهمية دور الشباب في التنمية فيما يقدمونه لوطنهم من خلال مجالات العمل المختلفة التي يعملون بها، وأهمية تعزيز قيم النزاهة كقيم مسؤولة تسهم في الحفاظ على الموارد والممتلكات العامة واستئصال الفساد والعمل على تغليب المصلحة العامة على المصلحة الخاصة في مجال الأعمال والتعليم في حال تضارب المصالح، وحث على نشر تلك القيم عبر مراحل التعليم والسعي على تعزيزها على أرض الواقع، مشيراً إلى أن الهيئة ترحب ومن خلال وسائل التواصل المختلفة بكل ما سيساهم في محاربة الفساد وتعزيز قيم النزاهة.



## الإجازات المرضية الوهمية تدخل دائرة الفساد

42 % من المراكز الصحية تصدرها.. والعقوبات على الورق فقط

المصدر: جريدة المدينة السبت 25 جماد ثاني 1437 هـ - 3 ابريل 2016م

<http://www.al-madina.com/node/669278>

سعيد العدوانى - جدة

بالرغم من أن النظام يجرمها ويعاقب عليها، وأن «نزاهة» تعتبرها «فساداً إدارياً» إلا أن ظاهرة الإجازات المرضية الوهمية لازالت تنتشر في ظل عدم تطبيق هذه العقوبات على أرض الواقع. وقد اعتبرت هيئة مكافحة الفساد الحصول على تقارير طبية وهمية لغرض التقاعس عن العمل والغياب فساداً إدارياً يجب القضاء عليه، كما يجب العمل على وضع إطار ونظام واضح لآلية وكيفية إصدار الإجازات المرضية، وخاصة تلك التي تمتد لأسابيع وأشهر طويلة. وفي بيان سابق أصدرته «نزاهة» أنه تم تكليف فريق من منسوبيها بالوقوف على 130 مستشفى، ومركزاً صحياً تم اختيارها عشوائياً في مناطق مختلفة من المملكة كشفت أن ما نسبته 42% من مجموع المستشفيات والمراكز الصحية وخاصة الأهلية منها تقوم بمنح الموظفين تقارير طبية مزورة، وغير صحيحة لتبرير الغياب عن العمل. وقالت «نزاهة» إن تلك التقارير يتم منحها بمجرد مراجعة الشخص للاستقبال، وإبداء رغبته في الحصول على تقرير وقيامه بتسديد أجره الكشف الطبي، ودون قيام الأطباء بإجراء الكشف في كثير من الحالات، أو إجرائه صورياً في حالات أخرى. وفي الجانب القانوني أكد خبراء القانون أن منح الإجازة المرضية لأناس لا يستحقونها يُعد جريمة تعاقب عليها الأنظمة بعقوبات إما السجن لمدة لا تتجاوز سنة، وبغرامة مالية لا تتجاوز 100 ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين عند ثبوت تزوير إجازة مرضية.

فيما طالب خبراء بوضع آلية وأنظمة واضحة لتحديد كيفية إصدار الإجازات المرضية والأسس المحددة لأسباب إصدار كل إجازة، ومبررات المدة التي تم تحديدها بالإجازة.

«نزاهة»: وجود آلية واضحة تمنع تزوير الإجازات

قال عبدالرحمن العجلان المتحدث الرسمي للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد «نزاهة» إنه تم رصد إصدار إجازات مرضية بشكل لافت لموظفين غير مستحقين لها، وهذا يُعدُّ نوعاً من أنواع الفساد الذي يجب القضاء عليه.

وأضاف إن الخلل يبدأ من الجهات المانحة التي تتساهل، بل تنتافس في عملية منح المراجع الإجازة وحتى وإن لم يكن يستحق، والسبب في ذلك عدم وجود آلية أو لائحة تحدد كيفية إصدار تلك الإجازات من خلال إطار ثابت وواضح لا يمكن التجاوز أو الحياد عنه.

وقال إن «نزاهة» سبق وأصدرت عدة بيانات حول تجريم هذه الممارسات من البعض، وتم تجريبهما، والعمل على محاربة انتشارها والقضاء على هذا النوع من الفساد.

«كبار العلماء»: كذب وتزوير واحتيال بتعطيل الأعمال

في وقت سابق تلقى رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد «نزاهة» ردًّا على خطابه الذي بعثه لسماحة المفتي العام للمملكة بهدف معرفة حكم إصدار الإجازات المرضية لغير مستحقها، والذي أحاله سماحة المفتي إلى هيئة كبار العلماء حيث سأل رئيس «نزاهة» سؤالاً تحدّث فيه عن شيوع ظاهرة استخراج بعض موظفي الدولة، وكذلك بعض موظفي القطاع الخاص، لتقارير طبية لا تبرئ الذمة تجاه من منحت إليه، لاتجاه من قام بمنحها في المستشفيات والمراكز الصحية الحكومية منها والأهلية، ذلك أن الغرض منها هو إضفاء الصبغة النظامية على غياب الموظف عن العمل؛ ادعاءً بأن ذلك بسبب المرض، بعيداً عن الحقيقة.

ومع استسهال الناس لذلك، غدا الأمر ظاهرة لا تكاد تخفى على العيان، ووسيلة سهلة لتبرير تخلف الموظف عمّا أوكل إليه من أعمال.

لذا ولأهمية هذا الموضوع، ولكونه يتعلّق بدم الناس ومصالحهم، وشؤون دنياهم وآخرتهم على حد سواء، فإنني أمل تفضل سماحتكم بإصدار فتوى زاجرة تجاه هذه الممارسات، وما ينتظر مصدريها والساعين إليها والمتعاملين بها من عقوبات أخروية، وما فيه تبصرة وتوعية للكافة، وموافاة الهيئة بنسخة من ذلك.

بعدها أصدرت هيئة كبار العلماء فتوى أكدت فيها بأنه لا يجوز منح التقرير الطبي بالإجازة المرضية إذا كان يخالف الواقع، بأن لم يكن المستفيد مريضاً، أو كان مرضه لا يستحق إجازة مرضية، أو يستحق بعض المدة لا كلها، فكل ذلك حرام لا يجوز للطبيب فعله، ولا للموظف طلبه، والرضا به، والاستفادة منه، لأن هذا كذب وتزوير واحتيال بتعطيل الأعمال، وأكل الأموال بغير حق، وشهادة زور هي من أكبر الكبائر، وقد قال الله عز وجل: (فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ) سورة الحج الآية: 30. وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي بكر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قلنا: بلى يا رسول الله. قال: (الإشراك بالله، وعقوق الوالدين) وكان متكئاً فجلس فقال: (ألا وقول الزور، ألا وشهادة الزور، فما زال يكررها حتّى قلنا: ليته سكت) متفق عليه. وبالله التوفيق.

سجن سنة وغرامة 100 ألف ريال عقوبة التقارير المزورة

قال الدكتور عبدالله بن عبيد النفيعي أستاذ القانون المشارك بجامعة الطائف إن لائحة الإجازات الصادرة بقرار مجلس الخدمة المدنية نظمت الأمور المتعلقة بالإجازات المرضية في استحقاق الموظف لها، وأنه يجوز للموظف الحصول على إجازة مرضية في مدة 4 سنوات لا تتجاوز سنتين، وفق ترتيب موضح في اللائحة، كما أنه يستحق الموظف الذي يتعرض لإصابة، أو مرض يمنعه عن العمل بصفة مؤقتة، وتكون الإصابة غير متعمدة، وبسبب العمل إجازة مرضية لا تتجاوز سنة ونصف براتب كامل، وإذا لم يبرأ يعرض على الهيئة الطبية لتقرر.

وتحدّث عن ضرر الإجازات الوهمية المنبئة على الفساد، المخالفة لمبدأ الأمانة والأخلاق ضرر كبير لأصحاب العمل، من خلال إرباك منظومة العمل، والتسبب في قلة الإنتاج، والتأثير السلبي على الاقتصاد، والخسارة المادية خصوصاً للمؤسسات والشركات التي تعتمد على العنصر البشري في مواردها، وفي المؤسسات الحكومية تؤدي هذه الإجازات الوهمية لتعطيل معاملات ومصالح المواطنين، وإحداث خلل في العمل الإداري، وتراكم العمل على بعض الموظفين، وإعطاء انطباع سيئ لتلك المؤسسة، إضافة لتقاضي راتب بدون وجه حق بالظلم والباطل والسحت.

وأضاف إن العقوبات للموظف والطبيب في إصدار واستغلال الإجازة المرضية غير الصحيحة هذه الإجازات الوهمية التي تعيق عمل الأجهزة الإدارية والرقابية ليس من السهل كشف تزيفها؛ لأنها في غالبها تحمل الصورة والشكل الرسمي من ناحية الإمضاءات والأختام، لكن إذا ثبت أنها غير صحيحة، فهنا تعتبر جريمة جنائية من الجرائم المتعلقة بالتزوير.

فنصت المادة على أن كلَّ من زورَّ أو منح بحسب اختصاصه تقريراً، أو شهادة طبية على خلاف الحقيقة مع علمه بذلك يعاقب بالسجن لمدة لا تتجاوز سنة وبغرامة مالية لا تتجاوز 100 ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين.

الجزاءات التي توقع على العامل مزورَّ الإجازة

- الإنذار.
  - الغرامة.
  - الحرمان من العلاوة.
  - تأجيلها لمدة لا تزيد على سنة.
  - تأجيل الترقية مدة لا تزيد على سنة.
  - الإيقاف عن العمل.
  - الحرمان من الأجر.
  - الفصل من العمل في الحالات المقررة في النظام.
- مستشار قانوني: تطبيق أحكام نظام التزوير على الموظف المخالف
- أوضح المحامي والمستشار القانوني أحمد جمعان المالكي أن نظام العمل والعمال نص في المادة 117 على استحقاق العامل للإجازة المرضية على النحو الآتي:
- إجازة مرضية بأجر عن الثلاثين يوماً الأولى.
  - وبثلاثة أرباع الأجر عن الستين يوماً التالية.
  - ودون أجر للثلاثين يوماً التي تلي ذلك خلال السنة الواحدة، سواء أكانت هذه الإجازات متصلة أم متقطعة. ويقصد بالسنة الواحدة: السنة التي تبدأ من تاريخ أول إجازة مرضية.
- كما نصت المادة 118 على حكم عام في الإجازات وهو أن:
- لا يجوز للعامل أثناء تمتعه بأي من إجازاته المنصوص عليها في هذا الفصل أن يعمل لدى صاحب عمل آخر، فإذا أثبت صاحب العمل أن العامل قد خالف ذلك فله أن يحرمه من أجره عن مدة الإجازة، أو يسترد ما سبق أن أداه إليه من ذلك الأجر.

كما نصت الفقرة 7 من المادة 80 من نظام العمل على إعطاء الحق لصاحب العمل في فسخ العقد دون مكافأة أو إشعار أو تعويض، وذلك في حالة إذا وقع من العامل ما يلي: «إذا تغيب العامل دون سبب مشروع أكثر من ثلاثين يوماً خلال السنة العقدية الواحدة، أو أكثر من خمسة عشر يوماً متتالية، على أن يسبق الفصل إنذار كتابي من صاحب العمل للعامل بعد غيابه عشرين يوماً في الحالة الأولى، وانقطاعه عشرة أيام في الحالة الثانية».

وهذا يُعدُّ حكماً عاماً يطبق في جميع حالات الغياب، ومن بينها إذا تغيب العامل بحجة أنه مريض (بموجب تقرير طبي مزور) وثبتت التقارير الطبية غير ذلك فيطبق عليه نص الفقرة (7) من المادة السابقة، حيث أن هناك كثيراً من الموظفين المتحايين على النظام من يأتي بتقارير طبية مزورة، وبالتالي يرتكب هذا الموظف خطأين الأول الغياب غير المبرر، والخطأ الثاني الجراءة في ارتكاب جريمة التزوير في وثائق رسمية، مما قد يعرض الموظف لتطبيق أحكام نظام التزوير. الهوساوي: إصدار الإجازات تدخل في إطار «أخلاقيات المهنة»

يقول الدكتور عبدالإله الهوساوي أستاذ جراحة أمراض الكبد والبنكرياس والقولون بجامعة الملك عبدالعزيز ومساعد المدير العام للمركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية إن مسألة إصدار الإجازات المرضية تقديرية من قبل الطبيب المعالج، وهي تُعدُّ أمانة ومن أخلاقيات المهنة على الطبيب، وعليه أن يتقي الله في هذا الأمر، وأن يكون على قدر الأمانة في هذا الأمر، وبالتالي يجب أن يثق المجتمع في الطبيب وتعامله مع المريض، ومنحه الإجازة كتنقتهم في تقديمه الخدمة الطبية والعلاجية.

وأضاف: في رأبي الخاص أعتقد أنه يجب أن يحدد إطار أو نظام لهذا الأمر، أو يصدر قاعدة موحدة في هذا الجانب بحيث يتم عقد ورش عمل ولجان متخصصة، وتحدد الإجازات التي يستحقها المريض، فمثلاً مريض أجريت له عملية استئصال المرارة، يتم تحديد المدة التي يستحقها بعد إكمال العملية فترة الراحة التي يحتاج إليها المريض، وبمنح الطبيب أيضاً مجالاً في التعامل مع الحالات الأخرى مثل كبار السن، أو المصابين بأمراض مزمنة، ويحتاجون لفترة أطول من غيرهم، ولكن كل ذلك يدور في التقرير ويحدد أسباب منحه فترة عن الفترة المحددة ومسببات الفترة الإضافية.

أكاديمي يطالب بنظام حاسوبي لـ«مؤشر الإجازات»

يرى الدكتور خالد عبدالرحيم محمد قاسم ميمني رئيس قسم الموارد البشرية بكلية الاقتصاد والإدارة بجامعة الملك عبدالعزيز والمسؤول عن برنامج الدبلوم التربوي في إدارة الموارد البشرية أنه من الواجب إيجاد لائحة ونظام واضح يعمل به بالجميع، يحدد كل التفاصيل في مسألة إصدار الإجازات المرضية ليقصر فقط إصدارها لمستحقيها. وأضاف إنه يمكن استثمار التقنية والبرامج الحاسوبية لإنشاء برنامج حاسوبي يمكن من خلالها تتبع إصدار الإجازات المرضية

وكمياتها، ووضع مؤشرات لتلك الإجازات، ومن ثم التعرف على الجهات الطبية المتلاعبة والمتساهلة في إصدار مثل هذه الإجازات. وقال إنه يجب التشديد على المراكز الصحية وخاصة الأهلية التي تمنح الإجازة فقط مقابل الكشفية التي يقطعها المراجع. لذا أعتقد بان الحاجة لوضع نظام برنامج يمكن من خلاله العمل على كشف هذه الممارسات والحد منها بات أمراً هاماً.



## السيدات يصرخن من فواتير المياه.. والشركة عاجزة عن الحل

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 23 جماد ثاني 1437 هـ - 1 ابريل 2016م

<http://www.al-madina.com/node/669101>

مارية باكرمان - جدة - تصوير - منى جداوي  
في الوقت الذي تعالت فيه الأصوات اعتراضا على الارتفاع الكبير في تعرفه المياه خلال الأيام القليلة الماضية، وقفت النساء ذوات الدخل المحدود حائرات أمام هذه الأزمة لا تعرف لها حلا، لا سيما بعدما تجاوزت بعض هذه الفواتير 4000 ريال، وذلك دون ردود مقنعة من الشركة.  
وتقول أم محمد العلي، وهي أرملة خمسينية، مسؤولة عن 5 أطفال، راجعت الشركة، بعد أن يئست من كثرة الاتصالات وتحولتي من موظف إلى آخر دون فائدة، مضيعة: «مبلغ الفاتورة يفوق استهلاكي بكثير، وفوجئت أن الفاتورة تضاعفت الآلاف المرات، بعد أن كانت تتراوح 25 و 30 ريالا».  
وتابعت: «أبلغوني بضرورة المراجعة لإمكانية وجود تسرب، فحاولت الاتصال بالشركة لكن دون تجاوب في أغلب المرات»، مشيرة إلى أنها لا تستطيع دفع الفاتورة؛ لأنها تعيش على الضمان، مطالبة بإرسال سيدات من القسم النسائي لاطلاع على البيوت، وكشف الحقيقة.  
أما رائدة عبدالله، وهي مطلقة تعيش في منزل من طابقين، وترافق ابنتها المبتعثة، فتقول فوجئت بفاتورة المياه التي بلغت 9000 ريال، بالرغم من تواجدي في مقر الابتعاث مع ابنتي، وعدم وجود مستهلك بالمنزل.  
وتصف حالتها بأنها تعيش في شد وجذب مع الشركة، حتى يحضر منسوبها ليتأكدوا من التعرفة، لكن دون جدوى، متسائلة: «هل يعقل أن يكون هذا التسرب موجود في كل بيوت جدة؟ وهل يستحق هذه المبالغ التي لا يمكن لمواطن بسيط دفعها؟!»  
فيما تقول نوال عبدالقادر، مواطنة: «أعمل في بيع المستلزمات النسائية، وراتبي 4500 ريال، ووجدنا فاتورتنا تتجاوز 6000 آلاف ريال، وحين راجعت الشركة بدلا من أبي المسن، أبلغوني أن الارتفاع سببه التعرفة الجديدة، والتسريبات». وأضافت: «عندما تقدمنا بشكوى أكدوا لنا أننا ليس لدينا تسريبات، ورغم ذلك لم تتغير الفاتورة، وعندما حضرت لمعرفة الحل، وكيفية السداد، أبلغوني أنه يمكن تقسيط الفاتورة»، متسائلة كيف يمكننا تحمل هذه الزيادات؟.

## عاملات يخسرن وظائفهن.. والعمل تتلأأ في تنفيذ الحاضانات رغم تزايد أعدادهن وكثرة مشكلات الخادمت

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 23 جماد ثاني 1437 هـ - 1 ابريل 2016م

<http://www.al-madina.com/node/669175>

مرام مبارك - جدة

حاضانات المنشآت تنهي تسرب الموظفات

العمل:

الحاضانات مجانية وعقوبات الإغلاق تنتظر المخالفين

موظفات:

10 ساعات خارج المنزل تدمر تنشئة أبنائنا

رغم تزايد عدد الموظفات وكثرة مشكلات الخادمت ما زال البند الذي وضعت وزارة العمل ضمن لائحة اشتراطات عمل المرأة والذي يقضي بضرورة التزام صاحب العمل بإيجاد حضانة لأطفال العاملات إذا بلغ عددهن أكثر من 50 موظفة معطلاً رغم أن الأمر لم يعد ترفاً وإنما ضرورة ملحة لاحتتمل التأجيل. الموظفات اللاتي استبشرن خيراً بالقرار خصوصاً أن الوزارة توعدت بفرض غرامات وعقوبات تصل حد إغلاق المنشأة المخالفة سرعان ما أصبن بخيبة أمل جراء تلك الوزارة في تنفيذه، بل إن بعضهن خسرن وظائفهن بعدما استعصت عليهن المواءمة بين متطلبات الوظيفة في ظل عدم وجود الحاضانات وبين المسؤولية الأسرية.

تقليص تسرب الموظفات

«المدينة» تفتح هذا الملف الذي أثار جدلاً واسعاً في أوساط العاملات وأصحاب العمل والمهتمين بشأن حقوق العاملات حيث يشير بسام فتيني مستشار تطوير الأعمال إلى أن وجود مثل هذه الحاضانات يجب أن يكون إلزامياً في جميع مرافق عمل المرأة وذلك لتحقيق عدة فوائد اجتماعية واقتصادية، فعلى الجانب الاجتماعي سيعزز ذلك من فرص تمكين المرأة واستقرارها في عملها مع تقليل نسب التسرب الوظيفي النسائي بسبب معوقات وصعوبات الأمومة لاسيما للمرأة المعيلة لأبنائها أو الأرملة أو المنفصلة، أما من الجانب الاقتصادي فوجود مراكز رعاية الأطفال يخلق فرصاً وظيفية لسيدات أخريات، ويفتح المجال للاستثمار في المجال وزيادة منظومة المنشآت المتوسطة والصغيرة. وتوافقته الرأي سيدة الأعمال مايا حلفاوي حيث ترى بأن إيجاد حاضانات للعاملات يعني إيجاد بيئة عمل جيدة للمرأة وراحة نفسية تساعدها على القدرة على الإنتاج بصورة أكبر ويمنع تسربها وظيفياً ويعزز ثقته وثقة أبنائها بأنفسهم خاصة وأن الطفل يحتاج إلى والدته لتكوين شخصيته وابتعاده عنها يعني المزيد من المشكلات التربوية والنفسية.

حضانة مجانية ملزمة

وفي تعليقه على تساؤلات بعض السيدات عما إذا كان تترتب على وجود هذه الحاضانات رسوم تستقطع منهن أكد المستشار بوزارة العمل فيصل الزهراني أن المرأة العاملة لا تتحمل أي نفقات ولم يلزمها نظام العمل بذلك بل ألزم صاحب العمل بتوفير الحاضانات لضمان متابعة العاملة للطفل أثناء فترة الراحة المخصصة لها. وعن العقوبات التي ستترتب على صاحب العمل في حال مخالفته لنظام إيجاد الحاضانات قال: العقوبة التي تفرض على المؤسسات التي لا تلتزم بتوفيرها لم تحدد ملامحها بصورة واضحة حتى الآن لعدم اكتمال الإجراءات فقد تكون العقوبة إما بإيقاف خدمات الوزارة تجاه صاحب العمل أو الغرامة أو إغلاق المنشأة.

بيئة ملائمة للموظفات

من جهته بين الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان خالد الفاخري ان المشرّع السعودي حريص على بيئة عمل المرأة ومن هنا أوجد مادة توفير حاضانات لأبناء العاملات في المنشآت التي تزيد فيها أعدادهن عن 50 موظفة، ومن المفترض أن تتطور الفكرة حتى تشمل توفير حاضانات لأبناء العاملات في جميع القطاعات بغض النظر عن أعدادهن، فهناك مراكز أحياء نستطيع أن نجعل من ضمن اختصاصاتها توفير بيئة سليمة لتربية ورعاية الأطفال في المراحل

الأولية من عمرهم، وتكون مبنية على أسس تعليمية سليمة لتنشئة جيل واع يخدم مجتمعه خاصة وأن 60% من شخصية الطفل تتكون في مراحل عمره الأولى. وذكر الفاخري أن الدولة الآن متجهة للعمل التعاوني في جميع القطاعات ويقترح كأمين عام لجمعية حقوق الإنسان بأن تكون هناك آلية عمل لإنشاء جمعية تعاونية لحضانات الأطفال.

المعانة أفقدتني وظيفتي  
وتستعرض أسماء الأحمد (صاحبة حضانة خاصة) في مدينة جدة تجربتها في هذا الإطار بقولها: كنت موظفة سابقة في مدرسة أهلية وكانت أبرز معاناتي وزميلاتي عدم وجود حضانات قريبة من الحي لرعاية أبنائنا والخدمات لا نأمنهن على الأطفال لذا قررت أن أترك وظيفتي لتربية طفلي التوأمين وبعد عامين فكرت في مشروع إنشاء حضانة منزلية وبالفعل اقترحت على زميلاتي ذلك وعلى الفور رحين بالفكرة وقمت بتوفير مكان وتجهيزه بالكامل واستقدام عاملتين لمساعدتي، ومن خلال تجربتي أقترح على أصحاب العمل الذين تقل أعداد موظفاتهم عن الـ 50 بإيجاد مكان مشترك قريب من الجميع في المنطقة ويوظفون به مربيات سعوديات ذوات كفاءة عالية مؤكدة أنها توفر فرصاً وظيفية لخريجات رياض الأطفال كما تطمئن الموظفات على أطفالهن.

10 ساعات خارج المنزل  
وأيدتها مجموعة من السيدات العاملات في القطاع الخاص حيث قالت سمية البقمي: وقت الدوام يكون 8 ساعات وساعتين للمواصلات ذهاباً وإياباً، وهذا بالطبع وقت طويل جداً لترك أطفالنا بمفردهم أو تحت عناية الخدمات ونحن في أشد الحاجة إلى تلك الأعمال لذا نأمل من الدولة منحنا المزيد من الفرص الإنتاجية عن طريق توفير حضانات مؤكدة ان معدلات إنتاجهن تتزايد كلما توافرت لديهن الراحة النفسية.



## 60 يوماً للوضع و3 سنوات للأمومة

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 25 جماد ثاني 1437 هـ - 3 أبريل 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160403/Con20160403832501.htm>

نص نظام وزارة الخدمة المدنية لإجازة الوضع والمولود على منح الأم الموظفة إجازة لمدة 60 يوماً بعدة ضوابط براتب كامل، وبعد نهاية إجازة الوضع يمكن لها الحصول على إجازة أمومة مدتها 3 سنوات متصلة أو منفصلة كحد أقصى طوال خدمتها بربع الراتب على أن لا يقل ما يصرف لها عن 1500 ريال شهرياً، بشرط أن تكون خلال الثلاث سنوات الأولى من عمر الطفل، وللجهة الإدارية تأجيل منح هذه الإجازة، ويجوز تمديد الإجازة بشرط موافقة الجهة الإدارية، وأن لا تقل مدة إجازة الأمومة للمعلمة عن فصل دراسي بشرط تكون متصلة بإجازة الوضع، ويجوز التعاقد على وظيفة المدرسة الممنوحة إجازة أمومة.



## فرص لا تفلو من المعوقات.. وعاملات: "النقل" وبيئة العمل مهمة "المرأة في التجزئة" .. تجار متحجبون وفتيات مصرات

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 25 جماد ثاني 1437 هـ - 3 ابريل 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160403/Con20160403832524.htm>

مريم الصغير (الرياض)، أشواق الطويرقي (مكة المكرمة)، فاطمة آل دببيس (الدمام)، أمنية خضري، ذكرى السلمي (جدة)

في الوقت الذي أكدت وزارة العمل استمرارها في حملة تأنيث المحلات النسائية وتوسيعها لدائرة الفرص النسائية، تشتكي سيدات خضن غمار التجربة منذ انطلاق برنامج الوزارة الطموح، من مشكلات لا تزال عالقة في ظروف عملهن. في المقابل، تحجج مسؤول في الغرفة التجارية الصناعية في الرياض، بعدم وجود بيئة مناسبة لعمل المرأة في الوقت الحالي، «البنى التحتية عندما أنشئت لم يكن في الحسبان أن المرأة ستقتحم المجال، نحتاج لكثير من الوقت».

شموخ السلمي إحدى الفتيات اللواتي وجدن في قرار وزارة العمل بتوظيف الفتيات في المحال التجارية المخصصة في بيع المنتجات النسائية بصيص أمل لحل أزمة البطالة التي تعاني منها منذ زمن، بيد أن أملها سرعان ما تلاشى عند عقبات واجهتها، «توجد خطة ممنهجة للتضييق على الفتيات حتى يترك العمل خلال فترة أول ثلاثة أشهر من إبرام عقد الوظيفة، بعض من عملت معهم يستغل بنود العقد التي تجيز له فصل الموظفة دون ذكر الأسباب بعد أن يتم إدخالهن في التأمينات الاجتماعية لتدخل الفتاة في دوامة المطالبة بإخراجها من التأمينات بعد فصلها؛ للانضمام إلى أحد برامج حافز والاستفادة من الخدمات التي تقدمها كإعانة الشهرية والتدريب والبحث عن فرص وظيفية أخرى».

وتروي شموخ قصتها مع أول تجربة عمل في قطاع التجزئة النسائية، «سرعان ما تم الاستغناء عن خدماتي لكثرة المعوقات واختلاف وجهات النظر بيني وبين المسؤول عن العمل»، مؤكدة أن أوقات الدوام كانت أحد أهم المعوقات التي جعلتها تترك الوظيفة كونها طالبة تدرس البكالوريوس في الجامعة بجدة، ولا تستطيع العمل في فترة الصباح. وتظهر هبة باجنود معاناتها مع الوظائف في قطاع التجزئة، مشيرة إلى تدني الرواتب والمحفزات، «وعدم استقرار ساعات الدوام، ما يسبب الكثير من المتاعب للموظفات، في ذلك القطاع لا يوجد سلم وظيفي واضح، كما لا يوجد إلمام بحقوق الموظف ومستحقته من دعم الموارد البشرية».

وترى زهور انديجاني أن المواصلات وضغط العمل، إضافة إلى أوقات الدوام، من أبرز العوائق التي تواجه السيدات الراغبات في العمل في القطاعات المستهدفة أخيراً من وزارة العمل، لكنها تبدي تفاؤلاً كبيراً «نحن نمر بمراحل تحسن، إذ أصبحت ساعات العمل 6 ساعات بدلاً من 8 ساعات، بالإضافة لتوفير بعض الشركات المشغلة لوسائل نقل لتوصيل الموظفات».

ومن منشور يحتوي على إعلان عن وظائف نسائية في أحد محلات التجميل في العاصمة المقدسة، وجدت أماني هوساوي فرصة لكسر حاجز البطالة، وكان الإعلان مشجعاً للانخراط في تجربة العمل، حتى أن الراتب والمزايا مغرية، بحسب ما تؤكد هوساوي، مشيرة إلى أنه بعد ثلاثة أيام فقط من التدريب وظفت أماني كبائعة في المحل، «بدأت فصول معاناتي منذ اليوم الأول».

وتضيف «كان المالك الأصلي للمحل مقيماً ورخصة العمل مسجلة باسم مواطنة، وبدا سلوك المالك مستغفراً للعاملات، حتى أنه يتعمد الإساءة للموظفات أمام زوجته والزيائن، ينتقدنا بشكل مسيء، ولجهلنا بالقانون، كان يحسم من رواتبنا مبالغ يدعي أنها للتأمينات الاجتماعية»، معتبرة أن تلك الظروف كانت كفيلة بتركها للعمل «لقد فصل أربع موظفات في شهر واحد».

قطاع المجوهرات والذهب

ومن مكة المكرمة، أيد «شيخ الصاعغة» (لقب متوارث محلياً في المهن الحرفية)، وعضو لجنة الذهب بالغرفة التجارية والصناعة الدكتور بكر عبدالغني الصايغ دخول المرأة في بيع وصناعة وتصميم الذهب والمجوهرات، مستندلاً بكونها معنية بالسوق، «المرأة محور تجارة القطاع وصناعته والأجدد والأحق بالعمل به».

«العمل»: لا نحايي رجال الأعمال ومامزون بـ«التأنيث»

استيعدت وزارة العمل تعثر مشروع تأنيث محلات المستلزمات النسائية، وأكدت عبر متحدثها خالد أبا الخيل استمرار تطبيقها للمرحلة الأولى والثانية من مشروعها الساعي لإحلال السعوديات عوضاً عن العمالة الأجنبية في قطاعات المستلزمات النسائية.

وأوضح أبا الخيل في حديثه إلى «عكاظ» أن المرحلة الثالثة تشمل 8 مستلزمات «الجلابيات، مستلزمات رعاية الأمومة، العطورات، الأحذية، الحقائب النسائية، الجوارب النسائية، الملابس النسائية الجاهزة، الأكتشاك والأقمشة النسائية». وأضاف أن المرحلتين الأولى والثانية تشمل أدوات التجميل، فساتين السهرة والأفراح، العبايات والإكسسوارات. وأشار إلى أن فرق التفتيش والضبط التابعة للوزارة مستمرة في معاقبة المخالفين بالعقوبات النظامية ومنها الغرامة وإيقاف الخدمات والإغلاق.

وأفصح عن تأجيل الوزارة تطبيق المرحلة الثالثة، «حتى يتم تهيئة بيئة العمل في تلك الأسواق مما ينعكس بشكل إيجابي على سوق العمل وتصبح تلك المحال بيئة عمل جاذبة للسعوديات». وقال «فرق التفتيش تؤدي جولات تفتيشية ممنهجة في مناطق المملكة كافة، وترفع تقارير للوكالة المعنية، وتعلن الوزارة عن الإحصاءات الخاصة بذلك والمخالفات المضبوطة في وسائل الإعلام، وتسهم فرق من الجهات الأمنية في دعم فرق التفتيش».

وعن وجود شكاوى من سوء بيئة العمل لدى المحال النسائية، أكد أبا الخيل سعي وزارة العمل إلى تطبيق الأمر الملكي بتأنيث محال المستلزمات النسائية، وأنها وضعت اشتراطات لضمان أن تكون بيئة العمل في تلك المحال مناسبة لعمل السعوديات، «أصدرنا دليلاً خاصاً ببيئة العمل، ونظمت الوزارة ورش عمل توعوية في مناطق المملكة المختلفة للتوعية بحقوق العاملات المعنية والمادية».

وأكد أهمية توفير مكان للراحة والصلاة ودورات مياة وحراسة أمنية، واعتبرها من «أهم الاشتراطات». ونفى أبا الخيل محاباة الوزارة لرجال الأعمال على حساب قرار التأنيث، «وأعلنت الوزارة عدة مرات عدم تراجعها عن التأنيث والمرحلة الثالثة ستستأنف بعد التأكيد على أن بيئة العمل باتت جاهزة لعمل السعوديات».

رجال أعمال: البنى التحتية رجالية والاشتراطات صعبة  
أنفق تجار على أن معظم البنى التحتية لسوق العمل في المملكة غير مهيأة للنساء، كونها بالأساس بنيت على فرضية أن السوق للرجال فقط، فيما يشنكي كثير من رجال الأعمال من صعوبة تطبيق الاشتراطات المصاحبة لعمل المرأة. وأكد مسؤول في الغرفة التجارية الصناعية بالعاصمة الرياض لـ«عكاظ» وقوف (التسرب الوظيفي، تعدد الإجازات، وعدم توفير وسائل نقل للمرأة)، عائقاً أمام توظيفها في القطاع الخاص. واعتبر أن كثيراً من المهن «لا تتلائم مع طبيعة المرأة».

وحمل المسؤول (فضل عدم ذكر اسمه) «غياب العقوبات الرادعة ضد التحرش، وكثرة مشكلات الأمانات المالية وضياع حقوق التاجر»، بالحيولة دون تمكين المرأة من العمل. فيما اتهم الوافدين المتستر عليهم بالسيطرة على معظم محلات بيع العبايات.

فيما عزا حمدان العنزي (تاجر) تباين نجاح المشاريع من منطقة لأخرى، إلى أسباب اجتماعية، «إضافة إلى توافر فرص عمل حقيقية»، مضيفاً «كما أن غياب تحقيق الاشتراطات يرجع إلى كلفة تطبيقها، فالتاجر ينظر إلى العائد من وراء تطبيق الاشتراطات وصعوبتها في ظل تأسيس معظم البنية التحتية للعمل التجاري بما يناسب عمل الرجل فقط. وقال: لا أعتقد أن هناك محاباة للتجار بقدر ما هو تفهم من الجهات الرسمية لصعوبة تطبيق بعض الاشتراطات في ظل فشل بعض التجار في التطبيق وتحقيق خسائر مترامية».

«عضو شوري»: إغلاق

المحلات باكراً يزيد الإقبال

توقع عضو مجلس الشورى محمد الخنيزي ازدياد الإقبال النسائي على الوظائف في المحلات التجارية بعد إقرار وزارة العمل لساعات الدوام الرسمي وذلك بإغلاق المحلات في الساعة التاسعة، وهو ما يعني عدم تأخر النساء عن منازلهن وهو ما يعني انتهاء أحد العوائق التي تحول دون عمل النساء.

واعتبر الدكتور محمد الخنيزي خلال حديثه لـ«عكاظ» خطوات وزارة العمل في تأنيث المحلات وتسخير الجهود لإنهاء العوائق المحيطة بعمل النساء إيجابية، مؤكداً عمل الوزارة على إيجاد حل لأهم عائقين يواجهان النساء عند رغبتهم في العمل وهما «المواصلات، ووجود حضانات لأبناء المتزوجات»، حيث طالبت الوزارة من المؤسسات الكبيرة بتوفير هذين العنصرين المهمين.

وأكد الخنيزي ضرورة إيجاد حلول جذرية من الشركات والمؤسسات لـ«معضلة ضعف الراتب المقدم للنساء، وتقديم مغريات حقيقية تحفز هن على العمل في المحلات التجارية أو الشركات، كون راتب المرأة الذي لا يتجاوز أربعة آلاف أو خمسة آلاف ريال لم يعد يكفي حاجاتها».

وقال الخنيزي إن بيئة العمل هي من تفرض على النساء الاستمرار في الوظيفة من عدمه، مشيراً إلى أن النساء نجحن في العمل في البنوك ووصلن إلى مراكز قيادية، «وذلك لتوفير البنوك بيئة عمل ممتازة ورواتب وبدلات تحفزها على الإنتاج، وعليه لا بد على باقي الجهات النظر في الأمور التي من شأنها أن تتغلب على معوقات تطوير أعمال المرأة وحل المشكلات وإزالة العقبات التي تواجهها».

وأكد الخنيزي تقديم وزارة العمل وبشكل مستمر تقارير وإحصائيات لمجلس الشورى، ما أثبت تخطي بعض الحواجز التي وضعها المجتمع سابقاً وأعاقت عمل المرأة، مشيراً إلى أن النساء اليوم يعملن في أغلب القطاعات، وأن كثيراً من الشركات عملت على تأنيث المحلات الخاصة بها ويظهر ذلك جلياً في «السوبر ماركت» والمحلات الخاصة بالنساء.



## إقراض الزوجة يسقط حق الزوج في المنتج السكني

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 25 جماد ثاني 1437 هـ - 3 أبريل 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160403/Con20160403832397.htm>

علمت «عكاظ» أن وزارة الإسكان سوف تسقط طلب أي مواطن قامت زوجته أو ابنته بشراء عقار ممول من صندوق التنمية العقارية وحلت محل المقترض الأساسي بشرط أن تكون الزوجة أو الابنة مضافة مع المواطن في طلب الدعم الإسكاني القائم.

يأتي هذا بعد أن أعلن مدير صندوق التنمية العقاري المهندس يوسف الزغيبي أن مجلس إدارة الصندوق وافق على السماح للمرأة السعودية بشراء العقار الممول من الصندوق بحيث تحل محل المقترض الأصلي وفقاً للضوابط والإجراءات المتبعة بالصندوق.

وبررت وزارة الإسكان إسقاط طلب الدعم السكني للمواطن باعتبار أن نظام وزارة الإسكان ونظام استحقاق الدعم السكني يمنع التقديم على الدعم السكني، ويسقطه في حال أن أحد أفراد الأسرة قد استفاد من القروض أو المنتجات السكنية. إلى ذلك أكدت المصادر أن هذا القرار لن يكون له أثر كبير على عملية شراء العقارات الممولة من الصندوق العقاري بسبب إسقاط طلب الدعم السكني في وزارة الإسكان لرب الأسرة وأن نسب بيع العقارات الممولة من الإسكان وصندوق التنمية ستبقى في معدلاتها الطبيعية دون تغيير.

## التحقيق في وفاة طفل داخل حافلة مدرسية

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 26 جماد ثاني 1437هـ - 4 ابريل 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14861544>

جدة - عثمان هادي  
أصدر المدير العام للتعليم بجدة عبدالله بن أحمد الثقفي قراراً بتشكيل لجنة عاجلة للتحقيق في حادثة وفاة الطالب نواف السلمي في الحافلة الخاصة بمدرسة أهلية، في جدة أمس (الأحد).  
وقال المتحدث باسم تعليم جدة عبدالمجيد الغامدي: «إن اللجنة التي أصدر مدير التعليم قراراً عاجلاً بتشكيلها للتحقيق في الحادثة، تتكون من مدير مكتب التعليم الأهلي بجدة، وعضوية كل من مدير الأمن والسلامة، ومدير مكتب التعليم بالنسيم، ومندوبين من المتابعة والنقل المدرسي والشؤون القانونية».  
وكان الطالب السلمي (8 أعوام) لم ينزل من الباص بعد وصوله إلى المدرسة صباحاً وبقي فيه إلى حين اكتشاف وجوده هناك، ومن ثم تم نقله إلى المستشفى الذي كشف عن وفاته.  
من جهته، قال الناطق الإعلامي بشرطة منطقة مكة المكرمة العقيد دكتور عايطي القرشي إن شرطة محافظة جدة بمنطقة مكة المكرمة باشرت إجراءات الضبط الجنائي بحادثة وفاة الطفل، وأضاف: «إن سائق الحافلة عربي الجنسية والبالغ من العمر 36 عاماً ذكر أنه لاحظ وقت خروج الطلاب في نهاية اليوم الدراسي وجود طفل بداخل الحافلة فاقداً للوعي».  
وتابع: «جرى انتقال المختصين من مركز شرطة الكندرة للموقع، واتضح من خلال المعاينة والإجراءات الأولية أن الطفل فارق الحياة، وتم حفظ جثمانه لاستكمال الإجراءات اللازمة، وإيقاف سائق الحافلة لإحالته رفق كامل الأوراق للجهة المختصة».  
وسبق لوزير التعليم السابق عزام الدخيل أن اتخذ قراراً بإغلاق مدرسة أهلية عالمية في جدة منتصف تشرين الأول (أكتوبر) الماضي إثر وفاة الطفل عبدالملك البالغ (5 سنوات)، وهو من إحدى الجنسيات العربية داخل حافلة تابعة لها قبل أن يتم نقض القرار من ديوان المظالم، فيما شهدت مدينة جدة مصرع طالب لم يتجاوز السابعة من عمره في حادثة مشابهة في بعد بقله داخل حافلة مدرسية لأكثر من 6 ساعات.  
وشددت الإدارة العامة للتعليم في محافظة جدة على المدارس كافة بضرورة تفعيل دور المشرفين في النقل المدرسي بحصر الطلاب والطالبات عند وصولهم ومغادرتهم من وإلى المدرسة.

## الإسكان: لا نملك عصا سحرية وسنستعيد ثقة المواطن بعد

### أسبوعين

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 26 جماد ثاني 1437هـ - 4 ابريل 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14861086>

الدمام - عمر المحبوب  
أقر وكيل وزارة الإسكان للأراضي والتنظيم الإسكاني المهندس عبدالناصر عسيري، بوجود «أزمة ثقة» بين وزارته والمواطن، إلا أنه أكد أن الوزارة ستستعيد ثقة المواطن خلال الأسبوعين المقبلين، لافتاً إلى أنه شخصياً لا يملك «عصا

سحرية» لوضع جدول زمني لحل قضية الإسكان في السعودية. وقال عسيري في تصريح إلى «الحياة» على هامش «منتدى الأحساء للاستثمار»، الذي اختتم الخميس الماضي، إن «وزارة الإسكان تبذل جهداً كبيراً لتوفير المساكن للمواطنين، وأن هناك عملاً كبيراً من الوزارة التي تعالج تراكمات أكثر من ٤٠ عاماً».

وأشار وكيل الوزارة إلى أن الوزارة واجهت في بداية عملها «صعوبات تتعلق في إنشاء قاعدة بيانات متكاملة عن حجم السوق العقاري ومعرفة عدد المستحقين، إضافة إلى صعوبة الحصول على المعلومة من عدد من الجهات لتكوين قاعدة البيانات المطلوبة، بيد أن الوضع اختلف حالياً، وبخاصة بعد أن تم الربط الإلكتروني مع وزارتي الشؤون البلدية والقروية، والعدل، وصندوق التنمية العقاري والجهات الخدمية، ما أسهم في معرفة حال العجز الموجود وحجم الوحدات السكنية المطلوب توفيرها».

وقال عبدالناصر عسيري: «ربما حدث من الناس نوع من عدم الثقة تجاه الوزارة، بيد أنه خلال الأيام المقبلة سيسمع الجميع ما يسرهم، ويغيرون وجهة نظرهم»، معتبراً أن اتفاق التفاهم الأخير مع الشركة الكورية المتضمن بناء أكثر من 100 ألف وحدة سكنية، أعادت بعضاً من الثقة، مشدداً على أن الوزارة تعمل على حل المشكلة، وأنها تبذل جهوداً كبيرة لحل هذه القضية.

وأضاف عسيري: «إن هناك عملاً كبيراً يبذل وسيبذل النور قريباً، وسنقطف ثمرة هذه الجهود خلال الفترة المقبلة، ما يساعد في إعادة الثقة»، مؤكداً أن الرؤية على أرض الواقع هي التي ستعيد الثقة والكلام لن يعيد الثقة، وإنما العمل على أرض الواقع». وذكر أن وزارة الإسكان لا يضايقها الهجوم الذي تتعرض له من بعض كتاب الرأي المتخصصين في مجال العقار، وأنه قد يكون لهم فئاتهم الخاصة. وزاد «أحب أن أطمئن الجميع بأن هناك عملاً كبيراً يجري حالياً، وبدأنا نلمس بوادره بشكل كبير»، مؤكداً أنه خلال أسبوعين ستتغير نظرة الجميع في وزارة الإسكان.

والمح إلى وجود منتجات وبرامج ستطرح خلال الأيام القليلة المقبلة، رافضاً الإفصاح عنها، بحجة أن لها «ترتيبات خاصة ستعلن في حينها، إضافة إلى تعاون مع مطورين عقاريين دوليين، لهم خبرة في مجال العقار»، مشدداً على أن جميع هذه الأمور «ستعيد الثقة إلى المواطنين في الوزارة».

وذكر «أنك لن تستطيع كسب ثقة الناس إذا لم يشاهدوا شيئاً ملموساً على أرض الواقع، وهذا ما نعمل عليه حالياً». وكشف أنه يتم حالياً مراجعة آلية الاستحقاق، موضحاً أنها مقررة من مجلس الوزراء، ويتم مراجعتها بشكل دوري، ونحن بصدد مراجعتها وحل أي إشكالات تتعلق بالآلية الاستحقاق، وكذلك نعمل على تطوير إيجابياتها. وحول ما إذا كان لدى وزارة الإسكان جدول زمني لإنهاء أزمة السكن، أوضح عسيري أن «الوزارة تستهدف خلال السنوات الخمس المقبلة ضخ 1.5 مليون وحدة سكنية، ما يساعد على إتاحة مساكن كثيرة للمستحقين».



## استشارات الأوقاف والوصايا بمحاكم الأحوال الشخصية تنجز

### 853 وثيقة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 26 جماد ثاني 1437 هـ - 4 أبريل 2016م

<http://www.alriyadh.com/1143455>

الرياض - مبارك العكاش  
أصدرت مكاتب استشارات الأوقاف والوصايا بمحاكم الأحوال الشخصية 853 وثيقة، وقدمت 1019 ساعة استشارية خلال النصف الأول من العام الجاري 1437هـ.

وكشف تقرير صادر من وزارة العدل أن المكاتب الاستشارية التي أنشأتها وزارة العدل في محاكم الأحوال الشخصية خلال شهر شعبان الماضي بالتعاون مع مركز استثمار المستقبل، أسهمت في اختصار الوقت والجهد للمستفيدين إضافة إلى أصحاب الفضيلة القضاة في تقديم الجانب الاستشاري والاستشارات في جميع ما يتعلق بالوقف والوصية من تعيين النظار وعزلهم وتوزيع الغلة وإدارة الوقف وغيرها.

وبينت الوزارة أن آلية عمل مكاتب استشارات الأوقاف والوصايا تكون من خلال تقديم المُوقف أو المُوصي بطلب لرئيس المحكمة، لتتم إحالته إلى المكتب الاستشاري ثم إلى القاضي المختص لإصدار الصك.  
ويعد مركز استثمار المستقبل مركز استشارات غير ربحي يعمل في مجال خدمة وتطوير قطاع الأوقاف والوصايا والعمل الخيري المانح. ويسعى من خلال ذلك إلى إحياء سنة الوقف والوصية من خلال تقديم عمل مهني في مجال الأوقاف والوصايا بواسطة كوادر بشرية مؤهلة وأنظمة إدارية متقنة.



## الطب بخير رغم إساءة بعض المنتسبين للمهنة • نوبيا“ الأخطاء الطبية.. مواطنون يخشون العمليات

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 26 جماد ثاني 1437 هـ - 4 أبريل 2016م

<http://www.alriyadh.com/1143485>

جازان - قاسم الزرعي  
تتزايد الأخطاء الطبية وبتزايد معها الخوف والقلق من المرضى عند مراجعة أي مستشفى لاجراء عملية.  
مواطنون ابدوا تخوفهم من الأخطاء الطبية.. فقال المواطن سامي الحقوي إن كثرة الأخطاء الطبية تجعله لا يذهب الى المستشفى، ويفضل التداوي بالعسل والاعشاب والحبّة السوداء.  
إنجازات طبية رغم الأخطاء  
وقال ابراهيم نهاري ان الأخطاء الطبية هي نوع من الفساد ويحتاج الى اصلاح.. واذاف انه يجب تدريب الاطباء ومراقبتهم ومحاسبتهم لتلافي تلك الأخطاء، وقال ان هناك اخطاء وهناك انجازات يجب ان يشار إليها.  
المحامي حدادي: ضعف الخبرة أو الكفاءة  
القانون يجبر على التعويض  
من جهته قال المحامي عمر حدادي ل " الرياض" أن الخطأ الطبي هو خطأ يحدث نتيجة انعدام خبرة أو الكفاءة من قبل الطبيب الممارس أو الفئات المساعدة، أو هو نتيجة ممارسة عملية أو طريقة حديثة وتجريبية العلاج أو نتيجة حادثة طارئة تتطلب السرعة على حساب الدقة أو نتيجة طبيعة العلاج المعقد.  
وذكر أن الأخطاء الطبية التي يترتب عليها التعويض وفقاً للمادة رقم ( 27 ) من نظام مزاولة المهن الصحية السعودي هي :  
الخطأ أو العلاج أو نقص المتابعة، الجهل بأمور فنية يفترض الإمام بها اجراء العمليات الجراحية. والتجريبية وغير المسبوقة على الانسان بالمخالفة للقواعد المنظمة لذلك، اجراء التجارب أو البحوث العلمية غير معتمدة على المريض، اعطاء دواء للمريض على سبيل الاختبار، استخدام اجهزة أو آلات طبية دون علم كاف بطريقة استخدامها أو اتخاذ الاحتياطات الكافية والكفيلة بمنع حدوث الضرر من جراء هذا الاستعمال والتقصير في الرقابة والاشراف، وعدم استشارة من تستدعي حالة المريض الاستعانة به.  
كذلك خروج الطبيب أو مخالفته للقواعد والاصول الطبية، أو الاخلال بواجبات الحيطة والحذر وقت تنفيذه للعمل الطبي وحصول ضرر للمريض من جراء ذلك المسلك هو الأساس الذي يترتب عليه تقدير التعويض في المجال الطبي.  
الاستشاري النفسي زائري: شعور طبيعي لأنها تجربة غير تقليدية  
الالقاء الكاذبة الخادعة  
وقال الدكتور علي زائري استشاري الطب النفسي ان الخوف من العمليات هو شعور طبيعي لانها تجربة غير تقليدية وغير مألوف وهي تجربة ليست يومية لكي يعتاد عليها الانسان ولكن الخوف بسبب حصري وهو بسبب الأخطاء الطبية يثير الاهتمام.

واضاف هناك بعض المنطق من هذا النوع ربما كثرة الحديث عن الاخطاء الطبية اظهرت المشكلة بطريقة مخيفة للجمهور ولكن اذا كان هذا الخوف يمنع الشخص من اجراء طبي ضروري و عدمه يعرضه لخطر فقد يكون ذلك مؤشراً لوجود مشكلة نفسية مثل اضطرابات القلق النفسي وغيره وربما استشارة طبيب نفسي قد تساعد في حل هذا المشكلة. وقال ان الاخطاء الطبية واردة ولكن تسليط الضوء عليها بشكل مبالغ فيه قد يجرم المرضى من الثقة في معالجيهم. وايضاً يجب على المرضى التأكد من خبرات المعالجين الذين يقومون بالاشراف عليهم وعلى علاجهم وتقوم الهيئة السعودية للتخصصات الطبية بتصنيف الخبرات والمسمايات لكل من يعمل في المجال الطبي فيجب الا يخدع المرضى بالالقاب التي يطلقها البعض على انفسهم مثل بروفييسور ودكتور ويجب عدم الاقتناع بأي مسمى او شهادة لم يتم تصنيفها او الموافقة عليها من الهيئة السعودية للتخصصات الطبية.

المختص الاجتماعي خياط: إساءة للمهنة  
الأخطاء غير مقصودة

ويفيد الباحث الصحي والاجتماعي جمعة خياط أن الخطأ الطبي هو أمر غير مقصود ولا يمكن أن يكون متعمداً لأن الطبيب هو إنسان معرض للخطأ أو النسيان. أما الإهمال أو التقصير في تقديم الخدمة الطبية بالشكل المطلوب هو مالا نرضاه أو نقبله ونعتبره إساءة للمهنة مبيناً أن هناك أسباباً رئيسية للأخطاء التي يتورط فيها الأطباء ويدفع ثمنها المرضى ومنها تدني المستوى التعليمي عند كثير من الأطباء، وتوقف التعليم الطبي المستمر للطبيب.

وقال خياط إن الأخطاء الطبية أنواع عديدة ومنها خطأ نتيجة العدوى داخل المستشفيات وخطأ نتيجة الأحداث المضادة وأخطاء الوصفة الطبية وأخطاء الجراحات الطبية نتيجة الإهمال الطبي موضحاً أن الأخطاء الطبية حقيقة قد تحدث في أي منشأة صحية وليست مقصورة على المنشآت الصحية فقط وقد تحدث في العديد من المنشآت الأخرى وهنا لا بد أن نفرق بين الخطأ الطبي والإهمال أو التقصير في تقديم الخدمة الطبية بالشكل المطلوب.



## • التجارة • تعتمد • سعر الوحدة • لتعزيز منافسة المنتجات

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 26 جماد ثاني 1437هـ - 4 ابريل 2016م

<http://www.al-madina.com/node/669621>

المدينة - الرياض

أصدرت وزارة التجارة والصناعة قراراً وزارياً يعتمد أحكام وضع سعر الوحدة والذي يسهل على المستهلك المقارنة بين منتجات الشركات المتنوعة بأوزان وأحجام مختلفة، وذلك عبر اعتماد آلية مقارنة موحدة توضع على بطاقة السعر تبين سعر اللتر أو الكيلو الواحد مما يسهل على المستهلكين اتخاذ قرارات الشراء ويزيد من المنافسة بين الشركات التي تعتمد الى تغيير أوزان وأحجام منتجاتها لتفادي إمكانية مقارنة أسعارها مع المنتجات المنافسة.

ونصت المادة الثانية من القرار على قياس سعر الوحدة وفقاً لطبيعة المنتج باستخدام إحدى وحدات القياس التالية: إذا كانت السلعة تقاس بالوزن فيستخدم الكيلو غرام أو الـ (100 جرام)، وإن كانت السلعة تقاس بالحجم فيستخدم اللتر أو الـ (100 مل)، فيما نصت المادة الخامسة أن يكون سعر الوحدة مقترناً بسعر السلعة المعروضة للبيع ومميزاً عنه، سواء كان في بطاقة السعر أو على المنتج أو في بطاقة الصنف على الرف.

وحددت المادة السادسة من القرار وصف بطاقة سعر الوحدة وهي المعلومات التي تحتويها بطاقة بيان السعر موضحة بشكل استرشادي وذلك وفقاً لاسم المنتج وحجمه، إضافة إلى سعر الوحدة وسعر البيع للمنتج على أن تكون المساحة المخصصة لسعر الوحدة نصف المساحة المخصصة لسعر بيع المنتجات وبجانبيها، وأن تكون خلفية سعر الوحدة باللون الأبيض لسهولة تمييزه عن سعر البيع.

وأكدت وزارة التجارة والصناعة أن تطبيق هذا القرار يعد اختياريًا منذ تاريخ صدوره، وإلزامياً اعتباراً من 111438هـ على جميع المنشآت التموينية التي تتجاوز مساحتها 300 متر مربع.



## نتائج هيئة تقويم التعليم العام تعكس حجم التغيرات التربوية في المملكة

### • طلابنا .. يكشف التوجهات الفكرية وتأثير الأسرة والمجتمع

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 26 جماد ثاني 1437 هـ - 4 ابريل 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160404/Con20160404832605.htm>

«عكاظ» (جدة)

تضمنت نتائج الاختبارات الوطنية (طلابنا) التي أعلنتها هيئة تقويم التعليم العام نتائج مهمة تجاوزت ما حققه الطلاب من معارف، ومهارات، في مواد دراسية محددة، إلى الوقوف على التغيرات التي حدثت في المستويات التربوية عبر الزمن على المستوى الوطني.

وقد صاحب تطبيق الاختبارات الوطنية جمع بيانات ومعلومات لبعض العوامل التي بينت الدراسات الدولية أنها تؤثر في تعليم الطلاب وتحصيلهم، منها ما يتعلق بالطلاب واتجاهاته نحو المدرسة والمعلم والأسرة والوطن، ومنها ما يتعلق بالمعلم وممارساته واتجاهاته، وكذلك جودة البيئة التعليمية، انطلاقاً من ممارسات الاختبارات الوطنية المقتنة في مختلف دول العالم التي تقود إلى توجيه الجهود التطويرية وتوفير الهدر المالي والبشري إذا استخدمت نتائجها وتوصياتها بالشكل الصحيح، باعتبارها مقياساً فعلياً لمتابعة نمو التحصيل العلمي للطلاب وتطوره وجودته بما ينعكس إيجاباً على تحسين مستوى حياة الأفراد والنمو الاقتصادي.

وأظهر قياس آراء الطلاب بشكل عام مدة وعيهم بكل ما يحيط بهم، وإيمانهم المطلق بوطنهم وأمنهم وضرورة حمايتهم من المخاطر الداخلية والخارجية، وقدرتهم على رسم الأطر الأساسية لمستقبلهم، ومعرفة حقوقهم وواجباتهم تجاه أسرهم ومدرستهم ومجتمعهم ووطنهم.

### قال إن 75٪ منها ليس لديها توجه أو أهداف

### القصبي يعترف: الشؤون الاجتماعية وراء إخفاق الجمعيات الخيرية

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 26 جماد ثاني 1437 هـ - 4 ابريل 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160404/Con20160404832730.htm>

فارس القحطاني (الرياض)



أقر وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور ماجد القصبي، بتحمل الوزارة إخفاق الجمعيات الخيرية في الوصول إلى أهدافها التي وجدت من أجلها. لافتا إلى أن نسبة جمعيات البر بلغت 75 % من عدد الجمعيات الخيرية العاملة في المملكة «ليس لديها توجه محدد أو أهداف أو رؤية مستقبلية بل عملها محصور على بعض النشاطات الخيرية».

وأكد القصبي خلال حوار مفتوح بعد أن أطلقت مؤسسة الملك خالد الخيرية بالشراكة مع مؤسسة بيل وميليندا غيتس أمس (الأحد)، برنامج الزمالة الخيري السعودي «شغف»، أن الوزارة عملت على إعادة النظر في نظام الجمعيات الخيرية ووضع الخطط والمسارات والرؤية الواضحة لعمل تلك الجمعيات بهدف النهوض بعملها في المملكة، لتحقيق الثمرة المرجوة من إنشائها وترخيصها.

من جانبها، أكدت المديرية العامة لمؤسسة الملك خالد الخيرية صاحبة السمو الملكي الأميرة البندري بنت عبدالرحمن الفيصل أن برنامج «شغف» يأتي في إطار الشراكة الإستراتيجية التي تجمع مؤسسة الملك خالد بمؤسسة بيل وميليندا غيتس، بهدف تعزيز ممارسات المجتمع المدني في المملكة، وتنفيذ برامج مبنية على حاجات المجتمع الفعلية، وتحسين مستوى الخدمات التي تقدمها منظمات القطاع غير الربحي المحلية للفئات المستهدفة.

وأوضحت الأميرة البندري، أن برنامج «شغف» يعد باكورة التعاون بين مؤسسة الملك خالد الخيرية، ومؤسسة بيل وميليندا غيتس، في إطار اتفاقية الشراكة المبرمة بين الطرفين والهادفة إلى إطلاق عدد من البرامج لبناء قدرات القطاع الخيري في المملكة. مبينة أن البرنامج يدعم التوجه الإستراتيجي للمؤسسة ومتطلبات تحقيق التنمية على مستوى المملكة، ويتزامن مع الحاجة إلى إعداد الكوادر البشرية وتنمية قدرات العاملين في مجال التنمية المحلية وإعداد الباحثين والمدرّبين فيه أيضا.

حضر مناسبة إطلاق البرنامج الرئيس المشارك لمؤسسة بيل وميليندا غيتس بيل غيتس، وعدد من قادة القطاع الخيري في المملكة والمهتمين بمجال التنمية إلى جانب جمع من وسائل الإعلام.



## 7 توصيات تختتم مؤتمر الأنظمة الصحية

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 26 جماد ثاني 1437 هـ - 4 أبريل 2016م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=258555&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=258555&CategoryID=5)

أبها: الوطن

خلص المشاركون في مؤتمر الأنظمة الصحية المفهوم والرسالة، والذي نظّمته جامعة الملك خالد الأسبوع الماضي، إلى تقديم 7 توصيات من خلال جلسات ونقاشات المؤتمر.

وأوصى المجتمعون بأهمية تشكيل مجلس أعلى للمستشفيات الجامعية لوضع الاستراتيجيات العامة للنظام الصحي الجامعي، إضافة إلى إنشاء مركز وطني للأبحاث في المجال الصحي، مع ضرورة المطالبة بتعاون الأنظمة الصحية الجامعية مع منظمات دولية متخصصة ومتابعة نتائج هذا التعاون من خلال المجلس الأعلى المقترح.

كما جاء في التوصيات بأنه على ضوء التحول الإستراتيجي في القطاع الصحي، ينصح صناع القرار بالعمل على زيادة ودعم برامج طب الأسرة وطب المجتمع لتخريج أعداد كافية من الأطباء في هذين التخصصين، وتشجيع صناع القرار على الاستثمار الأمثل في تقنية المعلومات الصحية واستخدامها بشكل أوسع في تقييم المرضى وعلاجهم ومتابعتهم عن بعد خاصة في الحالات التي لا تستدعي دخولهم المستشفى تقريبا للتكلفة وعدوى المستشفيات، واستخدام أحدث ما توصلت إليه تقنية المعلومات الصحية بما يخدم تدريب الطلاب والأطباء والممارسين الصحيين واستمرار الأبحاث الصحية، وجاءت آخر التوصيات بأن تعمل الأنظمة الصحية الجامعية على تنويع مصادر التمويل والاستخدام الأمثل لها.

## آلية جديدة لوزارتين تسرع البت بقضايا الأحداث

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 26 جماد ثاني 1437هـ - 4 ابريل 2016م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=258538&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=258538&CategoryID=5)

جدة: نجلاء الحربي

بترقب 11022 ألف حدث في 17 دار ملاحظة بمدن المملكة، تطبيق آلية جديدة يعمل عليها فرع رعاية الأحداث بوزارة الشؤون الاجتماعية بالتنسيق مع وزارة العدل، وتهدف إلى تسريع البت في قضايا تلك الفئة. وعلمت "الوطن" من مصدر بوزارة العدل، أن الوزارة بدأت في التنسيق مع وزارة الشؤون الاجتماعية لتطبيق آلية جديدة لتسريع نظر قضايا الأحداث من قبل قضاة دور الملاحظة، بعد أن تم رصد حالات في تلك الدور يبلغ عددها أكثر من 200 حالة لم يبت في قضاياهم خلال عام 1436.

يأتي ذلك ضمن عمل وزارة الشؤون الاجتماعية على إعداد برامج متكاملة للأحداث تحت رعاية الشؤون الاجتماعية لبيت رسائل توعوية للأسر توضح كيفية التعامل مع الأحداث، وذلك إثر عودة 480 حدثاً بجميع المدن خلال العام نفسه لارتكاب الجرائم بعد إطلاق سراحهم.

وكشف قاضي دار الملاحظة بجدة الشيخ نصر اليمني لـ"الوطن"، أن القضايا التي يرتكبها الأحداث كثيرة منها: السرقة، الاغتصاب، القتل، التحرش، الخطف، المخدرات، والتعاطي، موضحاً أنه لا بد على وزارتي الشؤون الاجتماعية والعدل من تصنيف القضايا التي يرتكبها الأحداث إلى قضايا بسيطة وكبرى بحيث يتم الفصل بينهم، موضحاً أن دار الملاحظة في جدة تعاني من عدة سلبيات ولا تتناسب مع الأحداث فهي في مبنى متهاك عمره الزمني 40 عاماً، ويوجد به أكثر من 160 حدثاً، موضحاً أن قيام وزارة العدل بتغيير قاضي دور الملاحظة كل 6 أشهر يؤثر سلباً على القضايا لذلك لا بد من تعيين قاض دائم لدور الملاحظة.

وأضاف اليمني أن في دار الملاحظة بجدة يوجد 20 حدثاً انتهت محكوميتهم ولم يتم إطلاقهم بسبب إهمال الإدارة أو تخلي الأسرة عنهم وهذا غير وارد، كذلك في المحاكم يعامل الحدث كغيره من المتهمين أثناء إحالة أوراقه في القضايا الكبرى للمحاكم فيتم التأخير بالبت بها مما يتسبب في حدوث ضرر نفسي واجتماعي للحدث، موضحاً أنه خلال تجربته في الدار عام 1436، وجد أن 60 شخصاً في دار الملاحظة بجدة انتهت محكوميتهم ولم يُطلق سراحهم.



بعد تزايد الظاهرة.. باستثناء منسوبي "المدني" والمتطوعين ومن في

حكمهم

قريباً.. "الشورى" يناقش إضافة مادة تعاقب المتهورين في

الظروف الجوية القاسية

المصدر: جريدة سبق الاثنين 26 جماد ثاني 1437هـ - 4 ابريل 2016م

<https://sabq.org>

عبدالله البرقاوي الرياض  
ينتظر أن يناقش مجلس الشورى خلال الأسابيع القليلة المقبلة مقترح إضافة مادة جديدة لنظام الدفاع المدني، بشأن معاقبة المتهورين في أوقات الظروف المناخية القاسية، والذي قدّمه عضو المجلس الدكتور حامد الشراري.  
يأتي ذلك بعد أن أحالت الهيئة العامة لمجلس الشورى مؤخراً تقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن المقترح على جدول أعمال المجلس.

وتفصيلاً، نصّت المادة الجديدة على أنّ كلّ شخص يقوم بعمل سواء كان في حالة الكوارث، أو في جميع الأحوال، وينطوي هذا العمل على المخاطرة بنفسه أو بماله أو بمرافقيه أو الغير يكون مسؤولاً، ويعاقب وفقاً لأحكام النظام، ويستثنى من ذلك منسوبو الدفاع المدني والمتطوعون، ومن في حكمهم.  
وطرح الدكتور الشراري مقترحه لتزايد ظاهرة المغامرات والاستهتار بشكل ملحوظ في الآونة الأخيرة، وعدم تكرات المتهورين والمستهترين بتوجيهات وتنبهات الجهات الأمنية المناط بها الإنقاذ في حالات الكوارث والظروف المناخية القاسية.

واستشهد الشراري بالحالات التي انتشر مؤخراً لها فيديوها تبرز التهور بقطع الأودية والسيول، والتنزه بها، وهي المشاهد التي أثارت استياء الكثيرين، وتسببت في إشغال الجهات الأمنية بإنقاذهم.  
ويستهدف المقترح معاقبة المستهترين والمغامرين بأرواحهم وأرواح الآخرين في حالة الفيضانات والسيول الجارفة، إضافة إلى التهور بقيادة المركبات، ما قد يسبب كوارث ويعرض الآخرين للخطر، وغيرها من حالات التهور والمغامرة.



## لجنة ترفض توصية بتقديم بحوث ظاهرة انتشار الفكر التكفيري

### وسبل استئصاله

## • الشورى " يشترط موافقة • الإفتاء" لتعيين اللجان الشرعية في

## البنوك والمؤسسات المالية

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 27 جماد ثاني 1437 هـ - 5 ابريل 2016م

<http://www.alriyadh.com/1143779>

الرياض عبدالسلام البلوي  
يصوت الشورى الأربعاء 6 رجب المقبل على إلزام البنوك والمؤسسات المالية بموافقة رئاسة الإفتاء لتعيين أعضاء اللجان الشرعية فيها وتحديد معايير عملهم ونطاقه، حيث أكدت مصادر "الرياض" تبني لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بالمجلس توصية في هذا الشأن لحسام العنقري رئيس اللجنة المالية الذي طالب بدراسة إنشاء وحدة تنظيمية للرئاسة معنية بالرقابة الشرعية على البنوك والمؤسسات المصرفية والمالية، لكن اللجنة تبنت التوصية مع إعادة صياغتها كما تراجع عن توصيتها الأولى على تقرير الرئاسة السنوي للعام 351436 التي دعت الشؤون البلدية إلى تخصيص أراضٍ مناسبة لبناء مقر لفروع الرئاسة في جميع مناطق المملكة.

حسم مقترح مدّ سنوات استحقاق الترقية للضباط ومناقشة استثمار المحميات.. الأسبوع المقبل  
إلى ذلك، رفضت اللجنة توصية أخرى على تقرير الرئاسة السنوي لسلطان السلطان الذي طالب "الإفتاء" بتقديم بحوث نوعية لدراسة ظاهرة انتشار الفكر التكفيري والمنحرف والسبل الشرعية لاستئصاله بما يخدم أمن البلاد، وتمسك السلطان بتوصيته ليكون الحسم للتصويت بعد سماع مبررات اللجنة القضائية في عدم قبولها، واقترح السلطان في توصية أخرى إشراك الرئاسة للمتخصصين في المجالات العلمية الطبية والطبيعية، ولم تحظ أيضاً بموافقة اللجنة.

من ناحية أخرى، أدرجت الأمانة العامة في الشورى على جدول أعمال جلسات الاثنين المقبل تقرير اللجنة الأمنية التي رفضت مقترحاً لتعديل بعض مواد نظام الضباط نشرته "الرياض" قبل نحو شهرين المقدم من عضوي المجلس فوزي الحسون وحمد آل فهاد، بحيث تكون ترقية الملازم إلى الرتب التي تعلو رتبته مباشرة بعد مرور مدة أربع سنوات على الأقل في رتبته، وإقالة الضباط من رتبة ملازم إلى رائد بقرار من القائد الأعلى للقوات العسكرية في حال مرور سنتين بعد استحقاقه للترقية لكن تقارير الكفاءة غير مرضية، وشمل التعديل المقترح إنهاء خدمات الضباط من رتبة رائد فما دون إذا أمضوا ضعف المدة المقررة للترقية ولم تتوافر شروطها، ويعامل بموجب النظام، إضافة إلى إحالة الضباط الموصى بترقيته من رتبة مقدم وعقيد وعميد إذا أمضى ضعف المدة المقررة إلى التقاعد بالرتبة التي تلي رتبته وراتبها في حال عدم ترقيته أو بلوغه سن التقاعد في رتبته قبل ذلك، ونقل الضباط الطبيب ضمن الكادر الصحي إلى رتبة شرفية. وتضمنت بنود جلسة المجلس الحادية والثلاثين التي ستعقد الأربعاء التقرير السنوي لهيئة الحياة الفطرية وتوصيات لجنة البيئة التي نشرتها "الرياض"، وطالبت بتمكين القطاع الخاص من الاستثمار في محميات الهيئة السعودية للحياة الفطرية، وفتح المجال أمامه لتطوير وتنمية السياحة البيئية في 16 محمية تحميها الهيئة من خلال المراقبة الجوية والأرضية، تماشياً مع توجه الدولة بتخصيص بعض القطاعات.



## من بينها البصمة والاستعلام عن سجل المواطن أو المقيم وأوامر

### التبليغ والمنع من السفر والقبض

## • العدل • تطور خدمات الربط الإلكتروني مع • الداخلية •

### لتسريع إنفاذ القرارات القضائية

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 27 جماد ثاني 1437 هـ - 5 أبريل 2016م

<http://www.alriyadh.com/1143782>

الرياض - مبارك العكاش

أطلقت وزارة العدل وضمن برنامج الربط الإلكتروني مع وزارة الداخلية ممثلة بمركز المعلومات الوطني عدة خدمات شملت الاستعلام عن سجل المواطن أو المقيم، إضافة إلى خدمات إصدار أوامر التبليغ، المنع من السفر، إيقاف الخدمات، وكذلك إلغاؤها عند انتهاء التنفيذ؛ وذلك بهدف تسريع الانجاز والارتقاء بجودة الخدمات القضائية كافة والتنفيذ على وجه الخصوص.

وأكدت الإدارة العامة لتقنية المعلومات أن خدمة التحقق من البصمة مع مركز المعلومات الوطني تتيح التعرف على هوية المستفيدين منعاً لانتحال الشخصية، خصوصاً فيما يخص النساء ورفع الحرج عنهن بإلغاء المعرفين، في حين تتيح خدمة الاستعلام عن سجل "المواطن أو المقيم"، الحصول على بيانات الاسم كاملاً من واقع سجلات الداخلية، إضافة إلى خدمة "يقبض عليه"، التي تمكن القاضي من إدراج هذا الإجراء على سجل الشخص في حال ملاحظته في التنفيذ.

وتهدف وزارة العدل بربط خدمات محاكم ودوائر التنفيذ، بمركز المعلومات الوطني تمكين القضاة من سرعة إنفاذ القرارات القضائية ذات الصلة بوزارة الداخلية.

وأشارت الإدارة إلى أن نظام الربط يتيح لموظفي الدائرة المختصة إدخال "أوامر التبليغ، المنع من السفر، وإيقاف الخدمات"، على أن يقوم القاضي بمراجعتها، وتعديلها واعتماد القرار القضائي، ثم إرسال البيانات إلكترونياً إلى وزارة الداخلية لإجراء ما تضمنه القرار مباشرة من خلال بيانات المنفذ ضده المتوفرة في سجله بمركز المعلومات الوطني.

وبينت أن الخدمة تتيح أيضاً التبليغ في حال عدم معرفة عنوان المنفذ ضده من خلال استيراد النظام لبياناته عقب إصدار القاضي قرار التبليغ، لافتة إلى أنه يمكن للقاضي رفع التبليغ وأمر المنع من السفر، وأمر إيقاف الخدمات وكذلك رفع القرار الصادر حسب المادة 46، في حال سداد المنفذ ضده ما عليه، وذلك من خلال إجراءات سهلة وميسرة. وأكدت الإدارة العامة لتقنية المعلومات أن عملية الربط الإلكتروني مع مركز المعلومات الوطني أسهمت في تطوير الخدمات المقدمة للمستفيدين وتيسيرها، وتقليل الحاجة إلى وجود معرفين وشهود والحد من عمليات تزوير الوثائق الثبوتية، فضلاً عن الإسهام بشكل فاعل في تسريع إجراءات إنفاذ القرارات وتحقيق العدالة بأليات تقنية مبتكرة ومتميزة.



## د. الشهري يؤكد لـ "الرياض" وجود تقبّطات يعيشها المدربون من الاستشاريين

### ورقه علمية: أطباء الأسرة لا يتجاوزون 2% في المملكة.. والمؤشر خطير

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 27 جماد ثاني 1437 هـ - 5 أبريل 2016م  
<http://www.alriyadh.com/1143801>

جدة - أحمد الهلالي  
كشفت ورقة علمية قدمت في المؤتمر العلمي الثاني عشر للجمعية السعودية لطب الأسرة والمجتمع في المنطقة الشرقية الأسبوع الماضي عن عدد من الأسباب أدت لحدوث قصور ومشكلات في قطاع الرعاية الصحية في المملكة. وأكدت أن نسبة أطباء الأسرة في السعودية لا تزيد عن 2 في المئة، معتبرة ذلك مؤشراً خطيراً، ومؤملاً، ويحتاج إلى تدخل من جميع الجهات وعلى أعلى مستوى لمتخذي القرار.

وقال د. عبدالسلام الشهري مقدم الورقة العلمية رئيس لجنة الامتحانات لطب الأسرة بالهيئة السعودية للتخصصات الصحية لـ "الرياض"، إن تبني الجمعية السعودية لطب الأسرة، والمجتمع لهذا المؤتمر، وبشعار "طب الأسرة الحل الأمثل" خطوة رئيسة نحو التصحيح، واتخاذ ما يلزم لتجاوز هذا القصور، ولا سيما في وجود ومشاركة الخبراء، ومجموعة من المختصين.

وكشف عن حالة من التخبّطات التي يعيشها المدربون من استشاريي طب الأسرة، وذلك بسبب تعدد المراجع الإدارية لهم، وعدم وجود جهة مختصة لتطوير مهارات التدريب لهم، وتقييم أدائهم، وضمان استمرارية عطاءهم، ولا سيما بعد أن أظهرت الدراسات أن 80 في المئة من المدربين لا يعطون للتدريب أكثر من 20 في المئة من وقتهم بسبب التزاماتهم الوظيفية المختلفة، ومشاركاتهم بلجان العمل المختلفة، وكل ذلك بالرغم من عددهم المحدود والقليل جداً.

وشدد على أن عدداً من العوائق والصعوبات التي تزيد من حجم المشكلة، عدم الإلمام الكامل بمفهوم طب الأسرة في حقيقته سواء بين الأطباء من التخصصات الأخرى، أو بعض أصحاب القرار، أو المجتمع، وتعدد الجهات صاحبة القرار في مجال التدريب للدراسات العليا لطب الأسرة، مثل الهيئة السعودية للتخصصات الصحية، أو القطاعات الصحية المختلفة أو الجامعات، وكفي توجيه مسؤول واحد في أي من هذه الجهات لإجهاض كل الجهود المبذولة في هذا الاتجاه.

وأوضح أن أبرز العوائق أيضاً هو عدم مقدرة كليات الطب على تقديم مساهمة حقيقية لخدمة هذا الاحتياج، على الرغم من وجود أكثر من 26 كلية طب، مشيراً إلى أنه لا يوجد دراسات عليا لطب الأسرة إلا في جامعتين فقط، وهي جامعة الدمام وجامعة الملك سعود، بل إن بعض الكليات لا يوجد بها أطباء أسرة ضمن الكادر التعليمي بها، إضافة إلى غياب الجهة المتخصصة والتي ترفع تخصص طب الأسرة.

وقدم الشهري عددا من المقترحات لحل تلك المشكلات، ابرزها العمل على إنشاء الكلية الملكية لطب الأسرة ليسهم في إيجاد مرجعية علمية أكاديمية معتبرة لتخصص طب الأسرة، والاستفادة من تجارب الدول المتقدمة في مستوى تقديم الرعاية الصحية، وضمان وضع خطة عمل منهجية ومتابعة تنفيذها، ومرجعية علمية أكاديمية للمدربين لضمان جودة الأداء ومنحهم الوقت الكافي في التدريب، وتقييم أدائهم بما يضمن تطوير العملية التدريبية، إضافة إلى تكليف فريق عمل متخصص لوضع خطة استراتيجية مفصلة، ومحددة المهام في المدد الزمنية المناسبة، على أن تتم مشاركة، ودعم الجهات العليا وأصحاب القرار، والتواصل الفعال مع الإعلام المهني الاحترافي، والاستفادة من النجاحات الكبيرة للإعلام في تشكيل الرأي العام، ودعم التوجهات الإدارية التي تخدم التنمية، والتطوير في مستوى الخدمات المقدمة، والعمل على تطوير مساهمات كليات الطب في الجامعات السعودية، والعمل على الخروج بوثيقة التزام لكليات الطب نحو المساهمة في تأهيل مستويات مختلفة من الأطباء في تخصص طب الأسرة وتخصصاته الدقيقة.



## مجلس الوزراء: مجازر الأسد تؤكد إصراره على إفشال حل

### الأزمة بسوريا

### المملكة تبرع بـ 10 ملايين دولار لإنشاء مركز متخصص لمكافحة

### الإرهاب النووي

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 27 جماد ثاني 1437هـ - 5 ابريل 2016م

<http://www.al-madina.com/node/669778>

واس - الرياض

شدد مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود على دعم المملكة لكل ما فيه تحقيق الأمن والاستقرار العالمي، مشيراً إلى إعلان المملكة عن تبرعها بمبلغ 10 ملايين دولار لإنشاء مركز متخصص لمكافحة الإرهاب النووي في مقر الوكالة الدولية للطاقة الذرية في فيينا، والتبرع بمبلغ 500 ألف يورو لمشروع تحديث معامل الوكالة في سايبيرزدورف.

وجدد المجلس إدانة المملكة وبشدة للمجزرة البشعة التي ارتكبتها قوات بشار الأسد على منطقة دير العصافير في الغوطة الشرقية لدمشق، وما أدت إليه من مقتل العشرات معظمهم من الأطفال والنساء، مبيّناً أن هذه المجزرة تؤكد استمرار بشار الأسد في جرائمه ضد الشعب السوري وانتهاكه لوقف الأعمال العدائية، والإصرار على إفشال كل الجهود الدولية القائمة لحل الأزمة السورية سياسياً، كما جدد المجلس في هذا السياق تأكيد المملكة على ضرورة تحمل الدول خاصة المتقدمة منها مسؤوليتها الدولية في رفع المعاناة عن الشعب السوري.

وكان الملك سلمان ترأس الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر أمس الاثنين، في قصر اليمامة بمدينة الرياض. وفي مستهل الجلسة، أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على المباحثات الرسمية مع دولة رئيس وزراء جمهورية الهند ناريندرا مودي، مؤكداً أن المباحثات وما جرى خلالها من توقيع اتفاقات وبرامج تعاون يجسد عمق العلاقات بين البلدين والشعبين الصديقين وتطلعتهما إلى تعزيزها وتنميتها في الجوانب كافة، لاسيما التعاون في المجالات التجارية والاستثمارية والطاقة والتقنية وزيادة التبادل التجاري سعياً إلى تحقيق الشراكة الاستراتيجية بين البلدين بما يخدم المصالح المشتركة. كما أطلع -أيده الله- المجلس على مضمون الرسالة الخطية التي تسلمها من أخيه جلالة الملك محمد السادس ملك المملكة المغربية، والرسالة الشفوية التي تلقاها من أخيه فخامة الرئيس عبدالعزيز بوتفليقة رئيس الجمهورية الجزائرية الديمقراطية



الشعبية، ونتائج استقباله لوفد الكونجرس الأمريكي برئاسة السيناتور ليندسي غراهام، ووفد مجموعة الشرق الأوسط عن حزب المحافظين البريطاني برئاسة النائب آلن دانكن.

وأوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي في بيانه عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء نوه بالبيان المشترك الصادر عقب زيارة دولة رئيس وزراء الهند للمملكة وما تضمنه من تأكيد على أهمية مواصلة توطيد العلاقات الاستراتيجية الثنائية في إطار مسؤوليتهما تجاه تعزيز السلام والاستقرار والأمن في المنطقة والعالم، وما عبر عنه البيان من تقدير للتحوّل الذي تكفل بالنجاح في العلاقات الثنائية في المجالات السياسية والاقتصادية والأمن والدفاع والقوى العاملة والتواصل بين الشعبين في السنوات الأخيرة.

واستعرض مجلس الوزراء تطورات الأوضاع عربيًا وإقليميًا ودوليًا، مشددًا على المواقف الثابتة للمملكة تجاه عدد من الأحداث ودعمها لكل ما فيه تحقيق الأمن والاستقرار العالمي، مشيرًا إلى إعلان المملكة عن تبرعها بمبلغ عشرة ملايين دولار لإنشاء مركز متخصص لمكافحة الإرهاب النووي في مقر الوكالة الدولية للطاقة الذرية في فيينا، والتبرع بمبلغ خمسمائة ألف يورو لمشروع تحديث معامل الوكالة في سايبيرز دورف، انطلاقًا من دعمها للقرارات الدولية ذات الصلة بالأمن النووي وما توليه من اهتمام خاص بمسألة تطوير البنية التحتية للأمن النووي، ونوه المجلس في هذا السياق بالبيان الختامي الصادر عن الدول المشاركة في قمة الأمن النووي الرابعة في واشنطن، وما تضمنه من تأكيد على الالتزام بنزع السلاح النووي، والحد من انتشاره، والتأكيد على الاستخدام السلمي للطاقة النووية والالتزام بمنع وصول الأسلحة النووية إلى أيدي المتطرفين، وأهمية تبادل المعلومات والتعاون الدولي لمكافحة الإرهاب النووي والإشعاعي.

وبيّن أن مجلس الوزراء جدد إدانة المملكة وبشدة للمجزرة البشعة التي ارتكبتها قوات بشار الأسد على منطقة دير العاصير في الغوطة الشرقية لدمشق، وما أدت إليه من مقتل العشرات معظمهم من الأطفال والنساء، مبيّنًا أن هذه المجزرة تؤكد استمرار بشار الأسد في جرائمه ضد الشعب السوري وانتهاكه لوقف الأعمال العدائية، والإصرار على إفضال كل الجهود الدولية القائمة لحل الأزمة السورية سياسيًا، كما جدد المجلس في هذا السياق تأكيد المملكة على ضرورة تحمل الدول خاصة المتقدمة منها مسؤوليتها الدولية في رفع المعاناة عن الشعب السوري.

وفي الشأن المحلي أكد مجلس الوزراء أن تتويج الفائزين في المسابقة المحلية على جائزة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز لحفظ القرآن الكريم وتلاوته وتفسيره للبنين والبنات في دورتها الثامنة عشرة يجسد ما يوليه -رحاه الله- من اهتمام بكتاب الله الكريم وحفظته، وضرورة أن يتحلى أبناء الوطن بأداب القرآن وسيرة النبي المصطفى صلى الله عليه وسلم.

وأطلع مجلس الوزراء على عدد من الموضوعات العامة ومن بينها مشروع مذكرة تفاهم في مجال الشؤون الإسلامية والأوقاف بين وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية ومجلس شورى المفتين لروسيا والإدارة الدينية المركزية لمسلمي روسيا الاتحادية، ووجه مجلس الوزراء معالي وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد باستكمال التباحث في شأن مشروع المذكرة المشار إليه والتوقيع عليه.

كما أطلع مجلس الوزراء على اقتراح وزير الصحة إطلاق برنامج وطني شامل لتعزيز السلامة في المرافق الطبية، وقد أحاط المجلس علمًا بما تضمنه البرنامج الوطني المشار إليه ووجه حياله بما رآه.

وأفاد الدكتور عادل بن زيد الطريفي أن مجلس الوزراء أطلع على الموضوعات المدرجة على جدول أعمال جلسته، ومن بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها.



## أمير الباحة يناقش جهود توطين الوظائف وتشغيل الشباب

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 27 جماد ثاني 1437هـ - 5 أبريل 2016م

<http://www.al-madina.com/node/669807>

عبدالرحمن أبوريح - الباحة

ناقش صاحب السمو الملكي الأمير مشاري بن سعود بن عبدالعزيز، أمير منطقة الباحة، جهود توطين الوظائف وإتاحة الفرصة للشباب؛ من أجل الانخراط في الأعمال التجارية، وذلك خلال رئاسته أمس، اجتماعاً موسعاً مع مديري الإدارات الحكومية بالمنطقة. وأطلع سموه خلال الاجتماع، على التقارير السابقة للجنة المكلفة بدراسة أوضاع الأسواق والمحلات

التجارية، كما تم اطلع على عدد من نتائج الجولات الميدانية، على مستوى المنطقة، ومحافظاتها؛ والهادفة إلى توطين الوظائف لأبناء الوطن والحد من المخالفين.

وحت سموه على ضرورة تكثيف الجولات الميدانية، للجنة توطين الوظائف، لتشمل مختلف المحلات التجارية، والعمل على إتاحة الفرص لشباب الوطن، في مجالات العمل المختلفة، داعياً إلى بذل الجهود في إعداد برامج توفر المهن للشباب، وتدريبهم على العمل، خاصة في المحلات التجارية والأسواق.

وطالب سموه الجهات الحكومية ببذل الجهود والتفاني في العمل؛ لخدمة المنطقة، مشيراً إلى أهمية استمرار المتابعة والحرص على الأعمال، والأهداف؛ الرامية لإتاحة الفرصة للمواطن للعمل في المحلات والاستفادة منها. حضر الاجتماع مدير شرطة المنطقة اللواء علي بن محمد آل هادي، ووكيل أمانة المنطقة، المهندس خالد الصايغ، ورئيس لجنة التوطين بالإمارة، إبراهيم الشمراني، وعدد من المسؤولين بالقطاع الخاص.



## رغم دفاع أبوظالب عن نظام المسؤولية الاجتماعية

### قانونيون يرفضون شرعنة العمل التطوعي.. و"الشورى"

#### يتراجع

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 27 جماد ثاني 1437 هـ - 5 ابريل 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160405/Con20160405832756.htm>

«عكاظ» (الرياض)

علمت «عكاظ» من مصادر موثوقة، أن إحدى لجان مجلس الشورى رفضت إقرار نظام الهيئة الوطنية للمسؤولية الاجتماعية المقدم من عضو المجلس الدكتورة زينب أبوظالب، وذلك بعد حصول مشروع النظام على ملاءمته للدراسة. ويأتي الرفض بعد أن عاد النظام للجنة التي رأت استشارة لجنة من المحامين من منطلق أنه تطوعي، ولا يحتاج إلى قانون يفقده روح العمل التطوعي، وأن ليس بالإمكان إلزام الشركات على القيام بمسؤوليتها الاجتماعية، وإنما يعود ذلك إلى الرغبة في دعم الأعمال التطوعية دون إجبار. وتشير ذات المصادر إلى أن اللجنة استضافت مندوبين أقرروا بأهمية نظام المسؤولية الاجتماعية، لتأتي مرحلة عرض النظام على قانونيين جاء رأيهم مختلفاً تماماً، إذ يرون أن شرعنة العمل التطوعي تفقده أهميته، وهو ما يجهض مشروع عضو المجلس الدكتورة زينب أبوظالب، التي ترى أن التحول الوطني يتطلب شراكة رجال الأعمال والبنوك والشركات في التنمية الاقتصادية، وأن مشروع نظامها المقترح يسعى لتفعيل الجزء المعطل من التنمية الوطنية والمتمثل في تنظيم مشاركة القطاع الخاص في عملية التنمية. وتشير أبوظالب في دفاعها عن مشروعها إلى أن الدولة ليست مسؤولة عن كل أشكال التنمية، وأن هذا تفكير خاطئ، وذهبت إلى أن ما دفعها لتقديم المشروع هو حماس تجار ورجال الأعمال في الربح فقط دون التفكير مطلقاً في الإسهام في تطوير البيئة التي تحقق لهم الربح وتدار فيها أسهم شركاتهم، وإدراكها أن على القطاع الخاص أن يكون شريكاً فاعلاً في التنمية، من منطلق ما يحظى به من امتيازات لا تتوافر لغيرها في كثير من دول العالم.



## نقاط للحد من العنف في المدارس الأهلية 10

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 27 جماد ثاني 1437هـ - 5 أبريل 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160405/Con20160405832902.htm>

عبدالله الدهاس (مكة المكرمة)  
 حددت ورقة عمل قدمت في افتتاح ملتقى الإشراف التربوي الخامس للمدارس الأهلية في منطقة مكة المكرمة الذي افتتحه مدير تعليم المنطقة محمد الحارثي أمس (الاثنين) عشر نقاط للحد من العنف بين الطلاب في المدارس الأهلية بمختلف مراحلها.  
 وبين مشرف التدريب بالمدارس الأهلية الدكتور محمد عياش، أن الملتقى ناقش تجربة المدارس في الوقاية من العنف. ولفت إلى أنه يتعين تنفيذ النقاط العشر للحد من العنف وهي؛ إجراء اختبارات القبول والمقابلة الشخصية للطلاب المتقدمين، إبداء التقدير للطلاب، تجنب التعليقات الانتقادية من قبل المعلمين، إظهار مواهب الطلاب، توزيع المجموعات المتكافئة، التنبيه بالنجاح والسلوكيات الحسنة، الحصول على دعم من أطراف أخرى، توضيح العواقب، العصف الذهني مع الأقران، وتطبيق قائمة السلوكيات (لائحة السلوك) التي اعتمدها وزارة التعليم.  
 فيما أوصى الملتقى بخطة العلاج للوقاية من العنف، دراسة الظواهر السلوكية، اختبارات الكشف الأولية، العلاج الجمعي، العلاج الفردي، التوعوية، إنذارات وتعهدات على الطلاب المشتركين في العنف، تنفيذ برامج إعلامية توعوية، إشراك أولياء الأمور في حالة وجود العنف، والتعرف على الطلاب أصحاب المشكلات وسماتهم الشخصية من خلال المقابلة والملاحظة.



## 4 جهات حكومية تعد برنامجاً لسد الفجوة بين الأسرة

### والتعليم

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 27 جماد ثاني 1437هـ - 5 أبريل 2016م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=258711&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=258711&CategoryID=5)

الرياض: سليمان العنزي  
 كشف أستاذ السياسات التربوية الدكتور فهد السلطان في ورقة عمل قدمها لجلسات ملتقى "الواقع الفعلي لإشراك الأسرة في التعليم"، عن إعداد برنامج وطني لإشراك الأسرة في العملية التربوية والتعليمية، وسد الفجوة بين الأسرة والمنظومة التعليمية، وتمكين الأسرة من غرس القيم الإسلامية وقيم العمل، وبناء الهوية الوطنية بما يحقق مفهوم الأسرة المعرفي، وذلك بالشراكة مع وزارة التعليم ومركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني ووزارتي العمل والشؤون الاجتماعية.  
 وذكر السلطان أن المشروع يهدف إلى إشراك المجتمع بمختلف شرائحه في التوصل إلى رؤية حول آليات تفعيل دور الأسرة في العملية التربوية والتعليمية، والتعرف على المعوقات والمحفزات التي تؤثر على الأسرة في المجال التربوي والتعليمي، واقتراح آليات لتفعيل دور الأسرة في العملية التربوية والتعليمية، وتشخيص واقع العلاقة والتواصل بين الأسرة والمدرسة.  
 تكامل الأسرة والمدرسة

أكد وزير التعليم الدكتور أحمد العيسى أن المدرسة لا يمكن أن تعمل بمعزل عن الأسرة، لأنها المحضن الأول للطفل ونواة المجتمع، ولا بد من تحقيق التكامل ومقاربة الفجوة بينهما، لدعم كافة الجهود الرامية لتطوير التعليم وتجويده وفق رؤية تتضح فيها الأدوار والمؤسسات، معتبرا أن للمدرسة دورا كبيرا في بناء شخصية الطفل، واكتسابه المعارف والمهارات اللازمة ليكون مواطنا صالحا يسهم في بناء مجتمعه.

جاء ذلك خلال كلمته، في افتتاح اللقاء العلمي السنوي الأول لملتقى الشراكة بين المدرسة والأسرة والمجتمع، الذي تنظمه وزارة التعليم بالتعاون مع الشريك الإستراتيجي، شركة تطوير التعليم القابضة، برعاية وحضور أمير منطقة الرياض الأمير فيصل بن بندر. وشدد العيسى على أهمية تكامل الأدوار بين الأسرة والمدرسة من خلال إقامة شراكة مبنية على أسس علمية منظمة ومستدامة، وهو ما دعا وزارة التعليم إلى التخطيط والإعداد لمبادرة شراكة المدرسة مع الأسرة والمجتمع التي تعتبر أحد المدخلات الرئيسية في عملية إصلاح التعليم وتطويره، فضلا عن كونه مطلباً وطنياً لمواجهة التحديات والتطورات العلمية الراهنة. كما أكد الوزير أهمية الشراكة مع الجهات المعنية بالتنفيذ للإسهام في رفع قيمة التعليم ومستوى أداء النظام التعليمي، وتحسين مردود العملية التعليمية، وإيجاد فرص للاتصال المباشر، والتعرف على أبرز الأساليب والممارسات التربوية والمشكلات ومعالجتها.

مبادرة التحول الوطني

كشفت وكيل وزارة التعليم الدكتورة هيا العواد عن تولي وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور ماجد القصبي للجان العاملة على إعداد البرنامج الوطني لإشراك الأسرة في العملية التربوية والتعليمية، إلى أن رفعت كمبادرة من مبادرات التحول الوطني، وتقديرها نسبة الأسر التي لديها أبناء وبنات في مدارس التعليم العام بنحو 83% من مجموع الأسر الكلي في المملكة.

واستعرضت الدكتورة العواد العديد من الجوانب التي تحتم العمل على شراكة المدرسة مع الأسرة والمجتمع، ومن ذلك وجود أكثر من 5 ملايين طالب وطالبة، ومليونين ونصف المليون ولي أمر تقريبا حسب المسجل في سجلات الوزارة. وشددت على أهمية هذه المبادرة التي عملت عليها وزارة التعليم منذ عامين لتحقيق شراكة مستدامة وفاعلة، حيث تضمنت خطة العمل عليها عددا من الإجراءات من أهمها هذا اللقاء العلمي بما فيها من خبرات عالمية، وكذلك الانتهاء من تطوير الأدلة التنظيمية لمدارس التعليم العام وللحضانة ورياض الأطفال وغيرها.

دوافع مشاركة الوالدين

قدمت البروفيسور نضال شعبان الأحمد ورقة عمل عن مشاركة الوالدين، بغض النظر عن الوضع الاجتماعي والاقتصادي ومستوى الوالدين التعليمي، مستعرضة دوافع مشاركة الوالدين مع المدرسة عندما يفهمان أهمية مشاركتهما وشعورهما بالقدرة على المساهمة في إشباع حاجة الأبناء من خلال مشاركتهما للمدرسة وتشجيعهما الأبناء على التعلم، ووضع توقعات عالية مع الانخراط في تعليم أطفالهما في البيت والمدرسة، مما سيؤدي إلى الحصول على درجات أعلى في الاختبارات، وتقليل الغياب، وإكمال الواجبات المنزلية، والتخرج والالتحاق بالتعليم ما بعد الثانوي، وارتفاع معنويات المعلمين والرضا الوظيفي مع مزيد من الاحترام لمهنة التدريس، وتحسين التواصل بين أولياء الأمور والمعلمين ومديري المدارس. كما استعرضت المعايير الوطنية لشراكة الأسرة والمدرسة، مبينة مكونات الشراكة الفاعلة التي تبنى على البرامج والمبادرات بناء على علاقات قائمة على الثقة والاحترام بين العاملين في المدرسة والأسرة وأفراد المجتمع.

رفع مستوى الوعي

قدمت منسقة تطوير خدمات وزارة الشؤون الاجتماعية رنا طيبة، ورقة عن التكامل بين الأسرة والمجتمع المدرسي والارتباط بين دور الأسرة ودور المدرسة. واستعرضت بعض الموائيق الدولية لأخلاقيات المهنة حول مسؤولية المدرسة تجاه الأسرة. وقدمت طيبة ملخصا لبعض ما يحققه التعاون بين البيت والمدرسة كرسم سياسة تربوية موحدة للتعامل مع الطلاب، والتعاون في علاج مشكلات الطالب، ورفع مستوى الأداء، وتحقيق مردود العملية التربوية، ورفع مستوى الوعي التربوي.

وعددت طيبة الاحتياجات النفسية لدى الأطفال كالتقبل والاحترام والتقدير والأمن النفسي وإشباع جوانب الحب والحنان وغيرها من أهم الأمور.

معايير التعلم المبكر

تناول الدكتور محمد الزغبي من شركة تطوير للخدمات التعليمية معايير التعلم النمائية (تعزيز الاتساق بين البيت والمدرسة والمجتمع)، والتي أوضحت معايير التعلم المبكر لسن ما قبل 3 سنوات وحتى 6 سنوات، متمثلة فيما يتوقع أن يتعلمه الطفل في كل مستوى من عمره، ويكون قادرا على فعله. وأشار إلى أن ذلك يأتي بالتعاون مع الجمعية الوطنية لتعليم الأطفال الصغار (NAEYC) التي تستهدف تعليم الطفل في مدرسته أو في بيته أو أي محضن تربوي. وبين الزغبي أن

المشروع يتكون من بناء القدرات والمعايير، وكيفية استفادة الأسرة من تلك المعايير، إضافة إلى معرفة خطط المدرسة وفق المعايير التي تعزز جهد المدرسة مع تبادل الأدوار مع المدرسة.

إيجابية العلاقة

شارك الدكتور صالح الشمراني من هيئة تقويم التعليم العام بورقة حول التعلم ودور الأسرة في تحقيقه (نظرة من واقع نتائج الدراسات التقييمية) استعرض فيها النموذج التكاملي لتقويم التعليم العام، مشيراً إلى أهمية حضور أولياء الأمور لاجتماعات المدرسة وأنشطتها. وأوضح أن الأهم من ذلك توقعاتهم لأداء الأبناء في المدرسة والتحدث معهم بشأن التعلم والأنشطة المدرسية وتطوير عادات القراءة لديهم، مؤكداً أن إشراك أولياء الأمور في التعاون مع المدرسة سيزيد الدافعية لدى الأبناء، ويقلل المشكلات السلوكية، وينمي جوانب الشخصية الاجتماعية والانفعالية، وأن العلاقة الإيجابية بين المعلم والوالدين ستحسن من تعلم الطالب وتزيد فرص نجاحه.



## خلل بوظائف النساء الصحية

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 27 جماد ثاني 1437 هـ - 5 أبريل 2016م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=258716&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=258716&CategoryID=5)

الدمام: زينة علي 2016-04-05 AM 1:37

في الوقت الذي طرحت وزارة الخدمة المدنية التقديم على الوظائف الصحية على فترة للرجال وأخرى للنساء، إلا أن أكثر من نصف تلك الوظائف لا تزال شاغرة على الرغم من كثافة المتقدمين. وأظهرت بيانات الوظائف المعلنة أخيراً، أنه أكثر من 54% منها شاغرة بواقع 1510 وظائف متبقية من أصل 2772 مجمل الوظائف المطروحة.

وظائف متبقية

أشارت بيانات وزارة الخدمة المدنية، أن نسبة تغطية إعلان الوظائف المطروحة للرجال بنحو 40%، فيما تبقى نحو 60% منها، وشغلت النساء نحو 51%، فيما تبقى 49% من تلك الوظائف، فيما لا تزال 1510 وظائف شاغرة.

وسجل تخصصي صحي وأخصائي أعلى الوظائف المتبقية في الجانبين الرجالي والنسائي، حيث لا تزال 163 وظيفة طبيب مقيم متبقية من أصل 578 وظيفة مطروحة للرجال، في حين لا تزال نصف وظائف الطبيب المطروحة للنساء متبقية بواقع 242 وظيفة من أصل 385 وظيفة مطروحة لم تشغل حتى الآن.

وحالت الرغبات المكانية عن إشغال نحو ثلاثة أرباع وظائف الأخصائيين الصحيين، والتي أعلنت الوزارة عن الحاجة إلى 1463 وظيفة لأخصائيين صحيين تبقى منها 1097، أي ما يعادل نحو 75% من الوظائف، بواقع 489 من الوظائف الرجالية و608 للنسائية.

أسباب شح المتقدمين

كشفت الوزارة في بياناتها عن أسباب عدم إشغال الوظائف المتبقية محددة أسباب رئيسة وراء بقاء أكثر من نصف الوظائف شاغرة، منها: مقل الوظائف ليست في المدن الرئيسية، حققت الوزارة الرغبة الأولى للمتقدمين، وجود مناطق لم يتقدم عليها أحد كأخصائي بصريات، صحة فم وأسنان، أخصائي تخدير، إضافة أنه لم تكن وظائف أخصائي صحي للنساء ضمن الرغبات المطلوبة للمتقدمين، وتم تحقيق رغباتهن بناء على نقاطهن، مشيرة إلى أن أسباب كثافة التقديم على بعض الوظائف المطروحة، راجع إلى: قلة الاحتياج الوارد من الجهات الحكومية للخدمة المدنية، وكثافة مخرجات عدد من التخصصات كطب الأسنان بالنسبة للاحتياج.

تزايد أعداد المتقدمين

كشفت إحصائية المتقدمين للوظائف الصحية للنساء، بأن عدد المتقدمين لبعض الوظائف يزيد عن عدد الوظائف الشاغرة بنحو 10 أضعاف، ما يدل على تفاوت بين عدد التخصصات المطروحة وتخصصات الخريجات، إذ إن تخصص طبيب الأسنان للنساء تقدمت له نحو 310 خريجة، فيما كان عدد الوظائف الشاغرة 24 وظيفة فقط، إضافة إلى تقدم نحو 522 خريجة على وظيفة فني، بالرغم من تتجاوز الوظائف المطروحة 37 وظيفة.

## موت الطلاب في الحافلات: الأعداد تزداد.. والحلول غائبة

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 28 جماد ثاني 1437 هـ - 6 أبريل 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14893950>

جدة - عثمان هادي

لقيت قضية الطالب نواف السلمي وكيفية مصرعه اختناقاً داخل حافلة المدرسة تعاطفاً شعبياً واسعاً، وخصوصاً أن هذه الحادثة تعتبر الثالثة من نوعها، ولم يجد لها أي حلول للقضاء عليها، في ظل المطالبات بإيجاد حلول سريعة وفورية، لعدم تكرار مثل هذه الحوادث التي يذهب ضحيتها أطفالاً أبرياء في عمر الزهور.

وقدم عضو لجنة المدارس الأهلية في غرفة جدة الدكتور صادق دحلان لـ«الحياة» اقتراحات عدة للقضاء على هذه الظاهرة «المميتة»، منها «أن يكون هناك تأمين إلزامي على الطلاب في المدارس الأهلية، سواء تعرض الطالب لحادث وفاة أو إصابة، وتأمين المركبات الناقلة للطلاب، وفحصها باستمرار، وإيجاد وظيفة مشرف حافلات وتكون فعالة». واقترح دحلان أيضاً «إيجاد هيئة للتعليم داخل إمارات مناطق المملكة أو المحافظات، فلا بد أن تتدخل الإمارات في مثل هذه الظروف، إضافة إلى إشراف من إدارة التعليم على الحافلات، والتأكد من تقديمها الخدمة الجيدة وسلامة أوراقها المرورية، والتأكد من وصول جميع الطلاب إلى المدارس، ويكون ذلك من مهمات إدارة المدرسة اليومية من طريق مشرف الباصات».

وأكد عضو لجنة المدارس الأهلية على أن «يتواصل كل سائق حافلة مع الأسر عند وصول أبنائهم، وتفعيل دور المشرفين في المدارس الأهلية والعالمية، وزيادة عددهم»، لافتاً إلى أن الموجود الآن «قليل جداً ولا تتعدى زيارتهم إلى المدارس الأهلية أكثر من مرة أو مرتين في السنة، ولا يستطيعون تغطية جميع المدارس». وأكد دحلان أن تقدم دورات توعية للطلاب المستخدمين للحافلات حول كيفية التعامل إذا حبسوا بالخطأ داخلها، وتعليمهم كيفية فتح الشباك والباب، واستخدام جميع المفاتيح والأزرار داخل الحافلة، أو وضع جوال خاص في الباص لاتصال أي طالب يتعرض إلى النسيان وتعليمه طريقة استخدامه، وكيفية الاتصال وعرض الأرقام بشكل واضح داخل الباص. وقال: «إن الوضع مؤسف جداً فهناك طلاب يقضون اختناقاً داخل الحافلات المدرسية»، منوهاً إلى أن الخطأ في قضية الطالب نواف السلمي يتحمله أشخاص عدة، أولهم سائق الحافلة، ومشرف الحافلات ومدير المدرسة. من جهة أخرى، ابتكر المشرف التربوي في مكتب النسيم بـ«تعليم جدة» محمد الشهري، نظاماً ألياً للتواصل مع أولياء الأمور في حال غياب وتأخر الطلاب وذلك بوضع مجموعة خاصة (قروب) في برنامج «واتساب» في المدارس، ويختص فقط بغياب وتأخر الطلاب لحضور المدرسة، بدلاً من النظام القديم الذي يعتمد على أخذ الغياب من طريق المرور على الفصول وتدوينها يدوياً.

وقال الشهري لـ«الحياة»: «إن الفكرة تعتمد على إنشاء المدارس قروبات خاصة بغياب وتأخر الطلاب، حتى تأخرهم عن الحضور للحجرة الدراسية، ولا يتم المناقشة فيه إلا غياب وتأخر الطلاب، وتكون إدارة المدرسة هي المسؤولة عن إنشاء هذه المجموعة، وتكون مرتبطة مباشرة مع أولياء الأمور، وعلى المعلمين الرفع يومياً في القروب بالطلاب الغائبين والمتأخرين، لاطلاع إدارة المدرسة عليها من خلال القروب والتواصل مع أولياء الأمور وإبلاغهم بذلك فوراً». ولفت إلى أن هذه العملية «تسهل على مدخلي الغياب في المدارس وتدوينها في الكشوفات، وهذا يستغرق وقتاً طويلاً، ولكن مع وجود القروبات تكون العملية سهلة، وتكون الأسر مشاركة في ذلك».

## عضو 'شورى' تدعو إلى الاستثمار في الطلاب الفقراء

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 28 جماد ثاني 1437 هـ - 6 أبريل 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14893957>

الرياض - سعاد الشمراني

طالبت عضو في مجلس الشورى وزارات: الصحة، والتخطيط، والتجارة والصناعة، والتعليم، والشؤون الاجتماعية، بأن تبادر إلى استئصال الفقر، وذلك بالاشتراك مع الهيئات المعنية بالعلم والتقنية والابتكار، وإدماج قضية الاستدامة في جداول الأعمال الوطنية للسعودية.

وشددت الدكتورة حياة سندي على أهمية «أن تشارك في هذه الجهود مجموعة من الهيئات التنظيمية لبناء القدرات الاستراتيجية، وتقديم أقصى دعم لعملية التنمية، وذلك لتعزيز القدرات المحلية على الابتكار من أجل تلبية الحاجات الأساسية، والجمع بين المعرفة المحلية والعلمية من أجل حل المشكلات المحلية، وتشجيع تنظيم المشاريع المحلية، والقضاء على أي عقبات تعوق عملها، والاستثمار في الطلاب الموهوبين من الطبقات الفقيرة لتمكينهم من مواصلة تعليمهم في مجالات العلوم والتقنية والهندسة والرياضيات». وقالت سندي في مداخلة طرحتها في إحدى جلسات الشأن العام في المجلس الأسبوع الماضي: «يتزايد الاعتراف بدور التقنية والابتكار كعاملين مهمين لاستئصال الفقر، وتوفير فرص العمل، ويطرح الاعتراف بهذا الدور سؤالاً في شأن الكيفية، وبخاصة أن المملكة تسخر بها الروابط القوية بين سياسات التقنية والابتكار من أجل تحقيق التنمية المستدامة».

وأضافت عضو مجلس الشورى: «هناك تحديات تعترض الدور الحيوي الذي ينبغي أن يؤديه العلم والتقنية والابتكار، يتمثل الأول في الفقر المتعدد الأبعاد، فإضافة إلى تدني مستوى الدخل، توجد عوامل شتى تسهم في الحرمان الذي يعانيه الفقراء، منها الافتقار إلى كل من التعليم، والصحة، والسكن، والتمكين، والعمل، والأمان الشخصي، وللعلم والتقنية والابتكار قدرة هائلة على الإسهام في معالجة هذه الأبعاد المتعددة للفقر من طريق مجموعة متنوعة من القنوات، فيما يتمثل الثاني في ازدياد التفاوت في الدخل بين الأغنياء والفقراء».

وأبانت حياة سندي أن الفروق في الحصول على الموارد، ومنها التعليم والصرف الصحي والمياه والكهرباء والسكن والتغذية والرعاية الصحية، تمثل أيضاً وجهاً من أوجه التفاوت، وتسهم في الشعور بالاستبعاد وعدم التمكين، ولذلك ينبغي إيجاد طرق للاستفادة من مهارات الأفراد في كسب العيش، وإكسابهم قدرات جديدة، وإسهامهم في النمو الاقتصادي. وفي أي مجتمع يعاني من تفاوت شاسع، عادة ما يكون العلم والتقنية، يخدمان فقط عدداً قليلاً من الناس والصناعات، ولكن في سياق التنمية الشاملة لم يعد العلم والتقنية والابتكار محصوراً في المختبرات والتقنيات الرائدة أو صفوة المجتمع فحسب، وإنما يسهم أيضاً للتصدي للتحديات اليومية».

ويتمثل التحدي الثالث - بحسب سندي - في «ضمان استدامة التنمية، فلا تزال الحاجات الأساسية لعدد كبير من الناس غير ملبأة، أو تُلبي في كثير من الأحيان بطرق غير مستدامة، على سبيل المثال يجب تحويل نظم الطاقة على أساس عالمي من أجل نشر مزايا الكهرباء من دون انبعاثات مفرطة للغازات السامة، وللعلوم والهندسة دور محوري في عملية إعادة التصميم هذه».

وشرحت سندي وجهة نظرها في معالجة الفقر، قائلة: «تختلف طرق معالجة هذه التحديات الثلاثة اختلافاً كبيراً في السياقات الوطنية، وكي يمكن فهم العلاقات بين العلم والتقنية والابتكار، والفقر، والتنمية الشاملة والمستدامة، يجب فهم نتائج العلم والتقنية والابتكار لا بوصفها تقنيات فقط وإنما أيضاً بوصفها نظاماً اجتماعياً - تقنية».

وفي نهاية مداخلتها، أكدت عضو الشورى الدكتورة حياة سندي، أن «إدراج الأهداف الاجتماعية ضمن سياسات العلم والتقنية والابتكار يتطلب النظر في سمات الفقراء وفي مسألة كيف يعيشون وماذا يحتاجون من أجل تحسين سبل عيشهم، وفي الوقت نفسه، فإن تعزيز الروابط بين الابتكار الشامل للجميع وباقي نظام الابتكار الوطني، يتطلب هو الآخر إيجاد حوافز مناسبة واستحداث مؤسسات تحفز مشاركة القطاع الخاص في خلق الابتكار وتلبي حاجات الناس الذين يعيشون في حال فقر».

## خادم الحرمين: توفير السكن الملائم للسعوديين محل اهتمامي

### الشخصي

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 28 جماد ثاني 1437 هـ - 6 ابريل 2016م

<http://www.alhayat.com/Articles/14885347>

الرياض - «الحياة»

أكد خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز اليوم (الثلاثاء) اهتمامه الشخصي بتوفير السكن الملائم وأسباب الحياة الكريمة للسعوديين، وذلك لدى استقباله وزير الإسكان ماجد الحقييل، وكبار مسؤولي الوزارة والمهتمين بالإسكان في القطاعين الحكومي والخاص، في قصر اليمامة.

وقال الملك سلمان في كلمة نقلتها «وكالة الأنباء السعودية» (واس) إن «دولتكم والله الحمد والمنة تسير على خطى النمو والتطور بكل ثبات مع التمسك بعقيدتها الصافية والمحافظة عليها، وستواصل البناء وإكمال هذه المسيرة بالسعي المتواصل نحو التنمية الشاملة والمتوازنة في مناطق المملكة كافة».

وأضاف أن «توفير السكن الملائم للمواطنين وأسباب الحياة الكريمة من أولوياتنا وهو محل اهتمامي الشخصي، وما صدر أخيراً من تنظيمات وقرارات يصب في هذا الاتجاه، فالجميع يدرك ما توليه الدولة من رعاية واهتمام بهذا القطاع وما اعتمدت له من موازنات ضخمة».

وأشار خادم الحرمين إلى أن الدولة «شجعت الاستثمار في هذا المجال، وتعزيز دور القطاع الخاص ليكون شريكاً مكملاً لجهود الحكومة في تحقيق هذا الهدف، كما سعت إلى إيجاد توازن بين العرض والطلب، وتحفيز ملاك الأراضي على تطويرها والاستثمار فيها بما يسهم في سد الاحتياج المتزايد للسكن».

وختم بالقول: «وفي هذا الصدد أود التنويه بما يقوم به الإخوة في وزارة الإسكان من جهود»، مؤكداً «أهمية استمرار الوزارة والقطاعات المشاركة لها بالسعي لتحقيق الأهداف والخطط المرسومة لتوفير السكن المناسب لأبنائنا المواطنين». وحضر الاستقبال الأمير الدكتور عبدالعزيز بن محمد بن عياف والأمير سعود بن طلال بن بدر بن سعود وعدد من المسؤولين.

من جهته، عد وزير الإسكان ماجد الحقييل في كلمة له قطاع الإسكان من أهم القطاعات التي ينتظر منها المواطنون ما يلبي تطلعاتهم ورغباتهم، وقال إن «مجموعة من ذوي الكفاءة والخبرة في هذا المجال تعمل على إعداد رؤية متكاملة تستهدف دراسة متعمقة لواقع سوق الإسكان في المملكة، وبحث متطلباته التي تسهم في تطويره والنهوض به». وأوضح الحقييل أن «نظام الرسوم على الأراضي البيضاء الذي تم إقراره أخيراً يأتي أحد أهم الأنظمة الداعمة التي ستستفيد منها الوزارة في فك احتكار الأراضي داخل النطاق العمراني ورسم برامجها الحالية والمستقبلية نظراً لما يمثله من فوائد عدة على القطاع».

وأشار إلى أن «الوزارة أسست مركزاً لخدمات المطورين سعياً إلى دعم المعروض من الوحدات السكنية وتحفيز المطورين العقاريين وتسهيل إجراءات الشراكة بين القطاعين العام والخاص، إضافة إلى برنامج تنظيم البيع على الخريطة إلى جانب تفعيل تنظيم مجالس الملاك الذي يستهدف تنظيم المجمعات السكنية من أعمال التشغيل والصيانة وإدارة المرافق». ولفت إلى أن «الوزارة عملت على تأسيس مركز البيانات والمعلومات للإسكان الذي يتضمن قاعدة بيانات متكاملة حول القطاع لمساعدة الوزارة في خططها التنفيذية، إذ يستهدف إعطاء مؤشرات حقيقية إلى سوق الإسكان تساهم في نضج السوق وخدمة جميع أطرافه من المواطنين والقطاع الخاص والمستثمرين».

وأكد الحقييل أن الوزارة وقعت عدداً من الشراكات مع مجموعة من شركات التطوير العقاري المؤهلة داخل المملكة وخارجها لإنشاء 180 ألف وحدة سكنية في جميع المناطق خلال فترة زمنية وجيزة بأسعار مناسبة، إضافة إلى شراكات أخرى على وشك الاكتمال مع مطورين محليين ومطورين من دول ذات التجارب الناجحة.

## برامج لـ ذوي الإعاقة

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 28 جماد ثاني 1437 هـ - 6 أبريل 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14883344>

الرياض - «الحياة»

تشارك وزارة العمل وصندوق تنمية الموارد البشرية «هدف» والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، في فعاليات المعرض السعودي الدولي لمستلزمات الأشخاص ذوي الإعاقة «ضياء 2016»، الذي يقام اليوم في مركز الرياض الدولي للمؤتمرات والمعارض ويستمر ثلاثة أيام.

وتقدم منظومة العمل «وزارة العمل والمؤسسات الشقيقة» خلال مشاركتها في المعرض، عدداً من الخدمات لزوار المعرض، وعرضاً للبرامج والمبادرات والحزم التدريبية لتأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة للدخول في سوق العمل، وإطلاعهم على الفرص الوظيفية المتاحة عبر قنوات التوظيف «طاقات». فيما تضم أجنحة المنظومة أقساماً تحاكي سوق العمل، ودورات مجانية للزوار في تعليم لغة الإشارة، كما يتولى القائمون على الأجنحة تقديم شرح تفصيلي للزوار عن برامج ومبادرات ومشاريع منظومة العمل، وشرح لآليات التسجيل في برامج المنظومة التي يتم تنفيذها إلكترونياً. وتأتي مشاركة وزارة العمل والمؤسسات الشقيقة في المعرض كخطوة لتفعيل التواصل مع شرائح المجتمع، وتسهيل الضوء على جهود منظومة العمل لدمج الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع، وتشجيع القطاع الخاص على التوظيف الفاعل لهم، والاستفادة من السياسات والأنظمة والبرامج التي توفرها الوزارة لدعم آليات التوظيف والعمل للأشخاص ذوي الإعاقة.

## اتجاه إلى منع تشغيل الوافدين في الموارد البشرية

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 28 جماد ثاني 1437 هـ - 6 أبريل 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14883339>

الرياض - «الحياة»

تتجه وزارة العمل السعودية إلى إصدار قرار يحظر تشغيل غير السعوديين في وحدات التوظيف والموارد البشرية في منشآت القطاع الخاص، ملوحة بمعاقبة مخالفي القرار (في حال إقراره) بغرامة تصل إلى 20 ألف ريال، عن كل عامل. وطرحته الوزارة مسودة القرار الذي ينص على «منع اسناد أي مهمة من مهام وحدات التوظيف لغير السعوديين»، في بوابة خصصتها لاستقبال مشاركات أصحاب المنشآت والمهتمين في القرارات التي تنوي اتخاذها. وأوضحت أنه «يمكن إبداء الملاحظات والآراء حتى يوم السبت 16 من رجب المقبل (بعد نحو 20 يوماً)، قبل إقراره». وقال المشرف العام على الشؤون العامة في وزارة العمل نايف نايفته، في بيان أمس (الإثنين): «إن القرار يهدف إلى قصر جميع مهن ووظائف وحدات التوظيف والموارد البشرية والمسؤولين عن التوظيف فيها على السعوديين، ويحظر على المنشآت إسناد أي مهمة من مهام مهن ووظائف وحدات التوظيف، والموارد البشرية ومسؤولي التوظيف فيها إلى غير السعوديين، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، والقيام بهذه المهام تحت أي مسمى وظيفي آخر». وأفاد نايفته أنه ستطبق على المنشأة المخالفة العقوبة الواردة في القرار الوزاري رقم 4786 وتاريخ 28-12-1436 هـ، وذلك بمخالفة توظيف عمالة غير سعودية في مهن مقصورة على السعوديين بغرامة مالية 20 ألف ريال تتعدد بتعدد العمال.



## اللائحة الإدارية والمالية ستنجز خلال أسابيع

### وزير الصحة: برنامج تعزيز السلامة سيحمي المرضى ويحد من الأخطاء الطبية

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 28 جماد ثاني 1437 هـ - 6 ابريل 2016م  
<http://www.alriyadh.com/1144144>

الرياض - محمد الحيدر  
قال وزير الصحة خالد الفالح أن البرنامج الوطني الشامل لتعزيز السلامة والذي اقره مجلس الوزراء الاثنين الماضي سيرفع بشكل جذري من مستويات السلامة في المرافق الصحية في المملكة ويضمن تمتعها بكل متطلبات السلامة ومواصفاتها وإجراءاتها وأن الطبيعة الشاملة لهذا البرنامج سيغطي جميع المرافق الصحية في القطاعين العام والخاص . وأشار إلى أن البرنامج بشقيه سلامة المرضى وسلامة المنشآت يحمل كل مقومات النجاح . فمن الناحية الطبية فإن تنفيذ البرنامج سيؤدي إلى حماية سلامة المرضى والحد من الأخطاء الطبية ، حيث يشمل البرنامج إنشاء المركز السعودي لسلامة المرضى ، والذي سيكون المسؤول عن وضع القواعد والإجراءات والنظم التي تضمن سلامة المرضى من الأخطاء الطبية ، ويقوم بمراقبة التقيد بتنفيذها . وسينشئ المركز نظاماً وطنياً للإبلاغ عن الأخطاء الطبية وخاصة الجسيمة منها ويقوم بجمع المعلومات عنها وتحليلها ، وإجراء البحوث العلمية المطلوبة حولها وسيتعاون في ذلك مع الجهات البحثية الوطنية والعالمية ويشرف على خطط التدريب والتعليم المتعلقة بسلامة المرضى ، وإدارة المخاطر في مرافق الصحية . ونشر وتعزيز ثقافة سلامة المرضى في المنشآت الصحية في المملكة بكافة قطاعاتها .  
وبين أن اللائحة الإدارية والمالية للمركز ستنتجز خلال أسابيع قليلة بإذن الله ، وأنه قد تم اختيار مقر للمجلس في شمال مدينة الرياض وتم اختيار د. عبدالإله الهوساوي لقيادة المجلس، وتم تحديد الموارد البشرية التي تتطلبها أعماله ويجري العمل على استقطاب الكفاءات اللازمة لتشغيله. وفي ناحية سلامة المرافق وتوفير سبل الأمان فيها.  
أوضح أن وجود العديد من المرافق الصحية عبر المملكة التي تحتاج إلى تعزيز الإجراءات السلامة من الناحية الهندسية والإجرائية والتدريبية يجعل البرنامج أمراً حيوياً . وأن البرنامج سيشتمل إجراء التقييم الشامل للمرافق الصحية أمنياً وهندسياً عبر المملكة من ناحية السلامة والأمان معطياً الأولوية للمرافق الأشد حاجة لذلك . وفور إتمام هذا التقييم لكل مرفق يجري فوراً وضع خطط لتعزيز وتوفير متطلباتها والانطلاق في تنفيذها بشكل متزامن مع إجراء تقييم للمرافق الأخرى ، وسيغطي ذلك إجراء التعديلات المطلوبة في المباني ، وتوفير النظم والمعدات والمستلزمات بنوحي السلامة . كما سيشتمل البرامج وضع قواعد وإجراءات السلامة لكل مرفق وخطط الوقاية والإخلاء ، وسيعنى البرنامج بوضع المواد التعليمية وخطط التدريب ومراقبة تطبيق إجراءات السلامة ، ومتابعته إجراء التجارب الافتراضية وغيرها وكذلك خطط بناء ثقافة سلامة المرافق في جميع المنشآت الصحية في المملكة . وسيتعاون البرنامج مع خبرات محلية وعالمية لتنفيذ أهدافه.



## ألف ريال شهرياً عن كل عامل منزلي لمن لديه أكثر من أربعة.. العمل "تستحث الشورى" زيادة المقابل المالي على الوافد ليصل 12 ألفاً سنوياً لكبح البطالة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 28 جماد ثاني 1437 هـ - 6 ابريل 2016م  
<http://www.alriyadh.com/1144154>

الرياض - عبدالسلام البلوي  
أكدت وزارة العمل على أهمية وفعالية التكلفة كميّار في قرار طالب الخدمة ودفعه للترشيد في استخدامها، مقترحةً على مجلس الشورى تبني إقرار مقابل مالي قدره 500 ريال شهرياً تدفع عن كل عامل منزلي لمن لديه أكثر من أربعة عمال، على أن يرتفع هذا الرسم شهرياً ليصل في حده الأقصى 1000 ريال شهرياً، كما اقترحت الوزارة على المجلس تبني زيادة المقابل المالي من 200 ريال شهرياً ليصبح 1000 ريال ليتم تحقيق المطلوب بعد ثماني سنوات من نفاذ القرار، وترى أن يكون القرار نافذاً بعد سنتين من إعلانه، وأن يتم دفع المقابل المالي على كل وافد بدون استثناء ودون النظر عدد السعوديين في المنشأة بحيث يشمل المرافقين والمرافقات.  
المقترحات جاءت في رد وكالة الشؤون العمالية لوزارة العمل على تساؤلات لجنة خاصة تدرس مقترح مشروع نظام مكافحة البطالة المقدم من عضو الشورى علي الوزرة، وترى "العمل ضرورة إنشاء مرصد وطني للقوى العاملة منبهة إلى تطلبه دعماً من الجهات التشريعية والمالية لضمان نجاحه واستمراريته وتمويله المستدام ليحقق الهدف المناط به من خدمة القرارات الإستراتيجية الخاصة المتعلقة بسوق العمل".  
وأكدت الوزارة لمجلس الشورى أهمية الرفع التدريجي من تكلفة العامل الوافد في تفعيل إستراتيجيات التوطين وضبط سوق العمل، مشيرةً إلى نجاح قرار رفع المقابل المالي "2400" ريال ومساهمته في ترشيد عدد التأشيرات المطلوبة في القطاع الخاص ومحاولة المنشآت تقليل عدد العمالة المستقدمة رغبة في خفض التكلفة، كما أن القرار أسهم بدفع سوق العمل لإدخال حسابات العائد والتكلفة في الموارد البشرية والبدء في التفكير في المفاضلة بين الوافد والعامل السعودي بشكل أكبر.  
وتعتقد وزارة العمل أن الاستمرار في هذه السياسة مطلب ضروري لسوق العمل خصوصاً وأن كامل التكلفة تحول لصندوق تنمية الموارد البشرية "هدف" الذي يستثمرها في تدريب وتأهيل العامل السعودي ويسهم في تقليل كلفة التوطين على صاحب العمل حتى ثبات المواطن في وظيفته وتحقيقه الإنتاجية التي تناسب توقعات صاحب المنشأة.

## إلزام المدارس بالتعريف بـ "خط المساندة" والمعلمون يتخوفون

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء 28 جماد ثاني 1437 هـ - 6 أبريل 2016م

<http://www.al-madina.com/node/669980>

سالم السناني - ينبع  
ألزمت وزارة التعليم ممثلة في قسم التوجيه والإرشاد مدارس التعليم بضرورة تعريف الطفل «الطالب» بالرقم الموحد في حالة تعرضه للعنف والاتصال مباشرة على خط مساندة الطفل (116111).  
وحسب التعميم فقد وجه مدير عام التوجيه والإرشاد بالوزارة بالمشاركة في الحملة السنوية للتعريف بخط مساندة الطفل في مدارس التعليم، وبضرورة تعريف المدارس بالخط الموحد عن طريق برامج تنفذ داخل المدارس من قبل المرشدين، وتوعية الطلاب بوجود جهة تقدم لهم الحماية والمساندة في حالة الحاجة إليها، وتوعية أولياء الأمور بوجود خط مجاني يساند ويدعم الأطفال ويستجيب لاتصالاتهم ويقدم لهم المشورة الفورية.  
وألزم التعميم المرشدين بالمدارس بضرورة الاستفادة من الإذاعة المدرسية للإعلان عن هذا الرقم واهدافه، وتنفيذ محاضرات وندوات مدرسية وتوزيع رقم الهاتف على الطلاب، ونشر رقم الهاتف في لوحة الإعلانات في المدرسة، وتنفيذ جلسات فردية وجماعية للطلاب للتعريف بخط المساندة.  
يشار إلى أنه أثناء وضع الإعلان أبدى عدد من المعلمين استياءهم من وضعه بهذه الطريقة كون الطلاب سوف يفهمون أن المقصود من الإبلاغ هم المعلمون، وليس العنف خارج المدرسة.



## إحالة معاملات زواج البرماويين للمأذون الشرعي

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 28 جماد ثاني 1437 هـ - 6 أبريل 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160406/Con20160406833080.htm>

«عكاظ» (جدة)

أكد مدير عام فرع وزارة العدل في منطقة مكة المكرمة الدكتور عبدالله بن سعيد الحريري، إحالة معاملات زواج الجاليات البرماوية مباشرة للمأذون الشرعي قريبا، وذلك لتجنبهم مراجعات المحاكم والانتظار والازدحام. وقال ردا على سؤال «عكاظ» في إثنيينية الدكتور أحمد المورعي، حول تأخير استخراج حجج الاستحكام المتكدسة في أراج المحاكم: إنه تم البدء في تسريع هذه الحجج وسيتم الانتهاء من الانتظار قريبا، فالتوجيهات الصادرة تنص على تسريع الإجراء في تلك الصكوك والمحاكم التابعة ويسعى الفرع للتسهيل على المواطنين. وأرجع الحريري سبب الازدحام الذي تشهده المحاكم إلى عدم وجود مبان حكومية مناسبة عند الاستئجار لتستوعب أعداد كبيرة من المراجعين بشكل يومي. وأكد أن مجمع المحاكم الذي سيتم البدء فيه خلال العامين القادمين سينهي الازدحام. ولفت إلى بدء تطبيق نظام البصمة لموظفي الفرع، والاستغناء عن التوقيع الورقي مطلع شعبان القادم.

## التحقيق مع معلم اعتدى على طالب وأخيه

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 28 جماد ثاني 1437 هـ - 6 ابريل 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160406/Con20160406833098.htm>

عبدالكريم الذيابي (الطائف)

يحقق تعليم الطائف في شكوى والدة طالب تعرض للاعتداء (القرص) من معلم في مدرسة جنوب المحافظة. وحسب المتحدث باسم إدارة تعليم الطائف عبدالله عيضة الزهراني لـ «عكاظ»، أحال مدير التعليم الدكتور محمد الشمراي أوراق والدة الطالب لإدارة المتابعة للتحقق مما ورد بشكواها. ولفت إلى أنه سيتم اتخاذ الخطوات اللازمة حيالها.

من جهتها، قالت والدة الطالب (تحتفظ «عكاظ» باسمها)، إن المعلم اعتاد على استخدام هذا الأسلوب في العام الماضي مع ابنها الأكبر وكرره هذه المرة مع أخيه حتى أدمى عضده. وأضافت «سكت في المرة الأولى خوفا من أن تكون ردة فعل المعلم ترسيب ابني في الدراسة، ولكنني هذه المرة لن أسكت مهما حصل، وأطالب بمحاسبة المعلم لأنه دمر نفسية ابني الذي وصل إلى المنزل في حالة بكاء وتشنج مما حدث له». وبيّنت أن مدير تعليم الطائف الدكتور محمد الشمراي هاتفها بعد تلقيه الشكوى ووعدا بالتحقيق مع المعلم.



## 10 آلاف ميانماري صححت أوضاعهم

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 28 جماد ثاني 1437 هـ - 6 ابريل 2016م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=258821&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=258821&CategoryID=5)

مكة المكرمة: فهد الإحيوي AM 12:31 06-04-2016

كشف المشرف على أعمال تصحيح أوضاع الجالية الميانمارية عبدالله آل قراش لـ "الوطن"، أن اللجنة تباشر مهامها يوميا في منطقة مكة المكرمة، وحلت إشكال نحو 10 آلاف ميانماري.

أنجزت لجنة النظر في تصحيح أوضاع الجالية الميانمارية حل إشكالية أكثر من 10 آلاف ميانماري، وذلك في 168 جلسة. وأكد المشرف على تصحيح الجالية الميانمارية عبدالله آل قراش لـ "الوطن"، أنه تم إصدار 158 ألف إقامة حتى الآن لأبناء الجالية والمتبقي قرابة 90 ألفا، مشيرا إلى أن لجنة النظر تعقد بصورة يومية لتصحيح وضع الذين لم يتم التعريف بهم في المرحلة الأولى بسبب عدم كفاية البيانات التي تثبت الانتماء للجالية الميانمارية.

وأوضح آل قراش، أن آلية اللجنة تتم من خلال الشرط الأساس مشهد القرية، والتي يثبت فيها الانتماء إلى قرية معينة من خلال المعرفين، بعد ذلك يتم دراسة حالته من قبل أعضاء اللجنة، مشيرا إلى أن اللجنة الدائمة لحل جميع العوائق لإصدار إقامات أبناء الجالية الميانمارية المشكلة بأمر من المقام السامي تواصل أعمالها حيث عُقدت اجتماعها الخامس عشر أمس لبحث أوضاع أبناء الجالية بصفة عامة، ووضع الحلول على طاولة الاجتماع نظرا لوجود الدوائر الحكومية وكل الجهات ذات العلاقة، ومنوها باهتمام مستشار خادم الحرمين الشريفين أمير منطقة مكة المكرمة الأمير خالد الفيصل المتواصل ومتابعة وكيل إمارة منطقة مكة المكرمة المساعد للحقوق رئيس اللجنة الدائمة لدراسة، وتصحيح أوضاع الجالية الميانمارية الأمير فيصل بن محمد بن سعد لكل الأعمال والخطوات التي تقوم بها لجنة تصحيح الجالية الميانمارية.

## 27 في المئة من سكان الرياض يشكون ارتفاع فواتير المياه

المصدر: جريدة الحياة الخميس 29 جماد ثاني 1437 هـ - 7 ابريل 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14908247>

الرياض - الحياة

أكدت وزارة المياه والكهرباء أنه لن يتم إغلاق أي عداد مياه تقدم صاحبه بشكوى لم تزال جارية، موضحة أن السعودي يأتي في المرتبة الثالثة عالمياً، من حيث الأكثر استهلاكاً للمياه، بمعدل 250 لتراً تقريباً في اليوم، وأن التسعيرة السابقة للمياه تُعد هي الأقل على مستوى العالم، مشيراً إلى أن «الشركة الوطنية للمياه أصدرت أكثر من 33 ألف فاتورة في الرياض، ولم تتلق سوى تسعة آلاف بلاغ» في شأن ارتفاع الأسعار.

ويعني عدد البلاغات المقدمة أن أكثر من 27 في المئة ممن تلقوا فواتير مياه يشكون من ارتفاعها.

وقال المدير العام لخدمات العملاء في الوزارة خالد المسعود، خلال استضافته أمس في برنامج «مستشار المستهلك» بجمعية حماية المستهلك في الرياض، إن التعرف الجديدة للمياه جاءت امتداداً لعملية إرشادية دامت 10 أعوام، جرى خلالها توزيع أكثر من ثلاثة ملايين حقيبة توعوية، وتقديم رسائل ومشاركات عبر مختلف وسائل الإعلام.

وعن شكوى ارتفاع الأسعار، أكد المسعود أنه لن يتم إصدار فواتير مياه، ما لم يكن هناك عداد وقراءة سليمة ومتناسقة مع الفاتورة السابقة، مضيفاً: «لا يمكن إغلاق أي عداد مياه، متى ما تقدم العميل بشكوى ما زالت جارية».

وتابع: «بإمكان أي عميل تقدم بشكوى لدى مراكز خدمة المياه ولم يقتنع بالحلول، أن يتواصل مع الوزير عبر نافذة «صوت المواطن» في موقع الوزارة»، مشيراً إلى وجود آلية واضحة لديهم لإعادة الحقوق إلى المتضررين.

ونوّه باستحداث نظام لتقسيم الفواتير لمن يرغب في ذلك، ويُعتبر ذلك من حقوق العملاء، من خلال تقدم مالك المبنى أو من يحمل تفويضاً، عبر مراكز خدمات العملاء، وفق ضوابط معينة.

وأكد «ضيف البرنامج» اكتشاف حالات تسرب في 25 ألف منزل في الرياض، بعد فحص 80 ألفاً من المنازل، وأن المواظبة على استخدام أدوات الترشيح تساعد في خفض الفاتورة بمقدار يصل إلى 40 في المئة شهرياً، وأن الشروط الجديدة لإيصال خدمة المياه للمنازل الحديثة تتطلب التأكد من توفر أدوات ترشيح للاستهلاك.

وعن تصريح الوزير بعدم تأثر 52 في المئة من مستخدمي المياه بالتعرف الجديدة، قال: «قد تكون هناك أخطاء في التطبيق، ولكن المستهلك الذي يقوم بالترشيح لن يتأثر بالزيادة». وفي شأن تضرر مستفيدي الضمان الاجتماعي من هذه الزيادة التي تؤثر في مداخيلهم، نوّه بوجود دراسة حالية مع وزارة الشؤون الاجتماعية لوضع آلية تخدم مستفيدي الضمان الاجتماعي.

وأكد أن: «التعرفة الجديدة ما زالت أقل بكثير من الكلفة الحقيقية للمياه والصرف الصحي، باعتبار أن نسبة التغطية لم تتجاوز 35 في المئة». وعن تخوف كثيرين من وصول الفواتير إلى أرقام عالية، أكد المسعود أن 73 في المئة من العملاء بمدينة الرياض لن يتحملوا فواتير أكثر من 182 ريالاً في الشهر.

## فتاة تهرب مع خطيبها بعد رفض المحكمة تزويجها منه

المصدر: جريدة الحياة الخميس 29 جماد ثاني 1437 هـ - 7 ابريل 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14907744>

الدمام - منيرة الهديب

صنف خبراء أمنيون وقانونيون المزاح في الإرهاب، «جريمة» يعاقب عليها القانون، وخصوصاً إذا اقترن بترويع الأمنيين أو الشروع في عمل إرهابي، وإن ثبت لاحقاً أنه لا علاقة له في الإرهاب، إذ يعاقب الفاعل بالجلد والسجن. وقال المستشار في الشؤون الأمنية والإرهابية الدكتور محمد الهدلاء لـ«الحياة»: «إن أكثر ما تحدث تلك المواقف في الأماكن العامة، والطائرات أيضاً، إذ يهدد أشخاص بأنهم يحملون حزاماً ناسفاً أو عبوات متفجرة أو ما شابه ذلك، ما يتسبب في ترويع الناس»، مبيناً أن الترويع يكون في «الإيذاء الجسدي واللفظي والتهديد بالآلات أو عبوات أو كل ما يثير رعب».

وحول العقوبات أوضح الهدلاء أن هذه القضايا «تُحال إلى هيئة التحقيق، ويعاقب الشخص على أنه مرتكب جريمة، والشروع والتخطيط لعمل إرهابي». وأضاف أن هناك حوادث عدة من هذا النوع، «والتحذير منها يطلق بشكل مستمر، إلا أن قلة الوعي وعدم معرفة العقوبات المترتبة على ذلك تزيد تلك الحوادث»، مردفاً أنه «في الطائرات كثيراً ما تقع هذه الحوادث، وأصبح طواقم الطائرات مستعدون لتلقي تلك التهديدات الترويعية، ويجيدون التعامل مع الأضرار المحتملة».

من جانبه، أوضح المحامي خالد المحمادي أن القضاء السعودي يصدر في هذه النوعية من القضايا عقوبة تعزيرية، تشمل الجلد أو السجن أو كلاهما، ويختلف عدد الجلديات ومدد السجن بحسب الأضرار والمكان، «وإذا كان مرفقاً عاماً أو طائرة يعامل معاملة إرهابي لأن الإنسان يؤخذ بقوله، وإذا كان المزاح أو التهديد الكاذب عبر رسالة جوال أو مقطع صوتي أو عبر برامج الدردشة فيعامل وفقاً لنظام جرائم المعلوماتية»، موضحاً أن «حجم الإثباتات والأدلة هي التي تحدد مدة العقوبة».

وفي المقابل، اعترض المحامي أحمد السديري على العقوبات المفروضة على من يدعي أنه إرهابي، وقال لـ«الحياة»: «العقوبات التعزيرية لا تناسب هذه النوعية من القضايا، فالمفترض تخفيفها وألا يعامل على أنه إرهابي، وإنما اتخاذ عقوبات بديلة، مثل إجباره على خدمة الناس مدة خمسة أشهر وتنظيف الشوارع، وتغريمه، وفي حال الجلد ألا يتجاوز 40 جلدة».

من جانبه، أوضح الخبير في الشؤون الأمنية الدكتور عيسى العيسى أن تحديد حجم الجناية يتضح من خلال التعامل مع الحدث، «فمن يوقع نفسه في تلك الاتهامات فهو متهم، وتتخذ التحقيقات مجراها، ويكون التعامل مع الشخص أنه إرهابي، وهذا الأمر لا تهاون به».

وقال العيسى لـ«الحياة»: «هناك جهات تراقب ما يتم تبادلته عبر شبكات التواصل، فمنذ فترة بسيطة كان شاباً يمازح مجموعة من أصدقائه في إحدى المجمعات التجارية، وقام بتنفيذ بالونة بصوت عالٍ، ممازحاً أصدقائه، أن انفجاراً وقع، ما اضطر المتسوقين إلى التوقف والخروج، وفي هذه الحالات يُصاب البعض بحال من الهلع، ولاسيما في ظل كثرة الحوادث الإرهابية في بعض الدول، ما يثير القلق ويتطلب أخذ احتياطات أمنية مضاعفة في كل مكان، في ما الأمر لا يحتمل التهور والمزح».



## • الشورى“ يسقط توصية حول الأجهزة الرقابية • مستنسخة“

### من توجيه خادم الحرمين

المصدر: جريدة الحياة الخميس 22 جماد ثاني 1437هـ - 31 مارس 2016م

<http://www.alhayat.com/Articles/14783489>

لجأت إحدى فتيات دار الحماية الاجتماعية إلى «الهرب» مع خطيبها، بعد إسقاط محكمة الدمام «دعوى» عضل تقدمت بها، بعد رفض والدها تزويجها أثناء وجودها بالدار، فيما أكدت مصادر أمنية أن شرطة المنطقة الشرقية تمكنت من ضبط فتاة «دار حماية الدمام»، التي غافلت مرافقتها بعد خروجها من محكمة الأحوال الشخصية الأسبوع الماضي، وهربت إلى جهة غير معلومة بمعاونة أحد الأشخاص.

وكشف مدير فرع وزارة الشؤون الاجتماعية في المنطقة سعيد أحمد الغامدي ملايسات القضية لـ«الحياة»، مؤكداً أن «الفتاة مستضافة بدار الحماية الاجتماعية بعد إحالتها من مؤسسة رعاية الفتيات بعد انتهاء محكومتها، وتمت محاولة إعادة التوافق مع أسرتها وأجريت دراسة شاملة للأسرة من طريق الزيارة المنزلية لمقابلة أفراد الأسرة كافة وكذلك عبر الوحدة الاجتماعية، وبعد أخذ التعهدات كافة من والدها بأن يحافظ عليها، إلا أنها رفضت الخروج من الدار، بدعوى أنها ترغب الزواج من دون موافقة والدها، الذي اشترط لموافقته أن تعود إلى البيت أولاً». وأضاف أن «الفتاة عندئذ قامت برفع قضية عضل على والدها، وحضرت جلسات عدة، انتهت برفض القاضي دعواها والحكم بعدم تزويجها من الشخص المتقدم بسبب وجود قضايا سوابق عليه، وأثناء خروج الفتاة من المحكمة قامت بالفرار مع الشخص المتقدم لها».



## طالبوا الجهات ذات العلاقة بالتفاعل الجاد معها

## قطاع الإسكان الأهلي لـ «الرياض»: كلمة خادم الحرمين تحفيز

## للقطاع وتأكيد على تمسكه بخطط سد الاحتياج للسكن

المصدر: جريدة الرياض الخميس 29 جماد ثاني 1437هـ - 7 أبريل 2016م

<http://www.alriyadh.com/1144641>

جدة - محمد حميدان

أكد عدد من العاملين في قطاعات العقار والإسكان، بأن كلمة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود خلال استقباله وزير الإسكان وكبار مسؤولي الوزارة والمهتمين بقضايا الإسكان في القطاعين الحكومي والخاص أمس الأول، جاءت تأكيداً لما بدأه من إصلاح وتطوير واستحداث للتشريعات التي تسهل تملك المواطن لمنزله، وتذكير للمسؤولين عن تنفيذ ذلك الجهد بضرورة العمل الجاد وسرعة تنفيذ تلك الخطط على أرض الواقع لينعم بها المواطن. وقال عبدالله بن سعد الأحمري المستشار العقاري، ورئيس لجنة التثمين العقاري في غرفة جدة بأن توجيه خادم الحرمين - يحفظه الله- وحثه للمسؤولين في وزارة الإسكان بضرورة السرعة في تنفيذ وتطبيق ما تم التخطيط له، وحرصه على توضيح اهتمامه الشخصي بتوفير السكن الملائم للمواطنين يأتي ضمن جهود المستمرة في ذلك الجانب والتي لم تقتصر على إعادة هيكلة الوزارة وتبسيط التشريعات واستحداثها لتسهيل مشاريع الإسكان، إضافة إلى ما يضمن دعم المطورين والمستثمرين والتسهيل في أعمال التمويل للمواطن وينبغي للمسؤولين في وزارة الإسكان التجاوب مع تحفيزه لهم والمضي قدماً في تنفيذ ما هو مطلوب منهم.

وقال الأحمري بأنه وللأسف أصبحت هناك صورة سلبية عن أداء وزارة الإسكان لأسباب ومثبطات عدة منها على سبيل المثال تحصلها على أراض خارج النطاق العمراني لم تغط الميزانيات المرصودة قيمة إنشاء البنى التحتية لها، إضافة إلى كثرة ورش العمل مع جهات ومستثمرين لا قدرة لهم على تنفيذ ما هو مطلوب لتكون نتيجة كل ذلك توصيات يصعب تطبيقها واقعياً ولعل في كلمة خادم الحرمين -أيده الله- ما يحفز وزارة الإسكان على إعادة النظر في كثير من تلك الأمور والبدء في تحويل مسؤوليات مشاريع الإسكان إلى كل منطقة على حدة تحت مظلة الإمارات وجعلها مسؤولة عن مشاريعها مع التركيز على المناطق الثلاث الكبرى الرياض، والغربية والشرقية والتعاون مع المطورين والمستثمرين القادرين على تنفيذ المطلوب سواء عبر الشراكة باستثمار الواجهات التجارية في مشاريع الإسكان أو التطوير والبيع من جهته أكد المهندس عبدالله بكر رضوان رئيس لجنة الترشيد والعقار بغرفة تجارة جدة بأن كلمة خادم الحرمين -حفظه الله- جاءت مطمئنة لمواطن وداعية للمسؤول في وزارة الإسكان، أو في غيرها من الجهات الحكومية ذات العلاقة بملف الإسكان بضرورة عدم التراخي وسرعة تنفيذ العمل المطلوب منهم، مشيراً إلى أن جهود الدولة في هذا الأمر معلومة لدى الجميع سواء عبر تسهيل الأنظمة أو تقييد التسهيلات للمطورين والمستثمرين المحليين أو من الخارج للتغلب على



المصاعب والمعوقات التي تقف دون تنفيذ ما هو مطلوب لتوفير السكن وتخفيض أسعاره أمام مختلف شرائح المجتمع. وقال هناك الكثير من المعوقات التي تقف حائلاً دون الوصول إلى ما يصبو إليه الجميع في مشكلة السكن، والتي هي مشكلة عالمية ليست مقتصرة على المملكة فقط ولكن تصميم ورغبة ولاة الأمر واهتمامهم بتجاوز تلك المعوقات يجعلنا متأكدين بأن حلها أصبح قريب وفي متناول اليد.

بدوره أكد المهندس طلال عبدالله سمرقندي رئيس لجنة المكاتب الهندسية في الغرفة التجارية الصناعية، بأن في كلمة خادم الحرمين - حفظه الله - تحفيز ودعم يتجاوز الوزراء والمسؤولين الحكوميين ليشمل المستثمرين والعاملين في القطاع الخاص وكذلك المواطن فالقيادة عملت وسهلت وقدمت المبالغ والميزانيات الطائلة ومن الضروري أن يتم تنفيذ رؤيتها على أرض الواقع ولا يمكن النجاح في حل مشكلة كمسألة الإسكان دون مشاركة الجميع بما فيهم الخبراء والمهندسين ويمكن لنا تلخيص كلمة خادم الحرمين في أنها محفزة وداعمة لكل ما فيه حل لمشكلة الإسكان وتزيل العراقيل التي تقف بين القطاعين العام والخاص للعمل المشترك الذي يضمن سد الاحتياج المتزايد للمساكن.



## أمير القصيم: خدمة فئة الصم مطلب ديني وإنساني

المصدر: جريدة المدينة الخميس 29 جماد ثاني 1437 هـ - 7 أبريل 2016م

<http://www.al-madina.com/node/670205>

أكد صاحب السمو الملكي الأمير الدكتور فيصل بن مشعل بن سعود بن عبدالعزيز أمير منطقة القصيم، أن خدمة فئة الصم مطلب ديني وإنساني، مؤكداً اهتمام القيادة الرشيدة بهم والحرص على توفير مجمل الخدمات لهم. وشدد سموه خلال رعايته أمس الأول، اللقاء السنوي الخامس للصم في المنطقة، الذي نظّمته جمعية العوق السمي الخيرية وذلك بفندق الموفينبيك في بريدة، على ضرورة إعطاء الأولوية لهذه الفئة في الاستفادة من الخدمات المختلفة والفرص الوظيفية، مشيراً سموه إلى أنه سيبحث مع الجهات العامة والخاصة في المنطقة آلية توظيفهم. وكان الحفل الخطابي قد بدئ بكلمة لرئيس مجلس إدارة الجمعية محمد بن إبراهيم العصيلي، بيّن فيها أن الجمعية ترفع ما يزيد عن 550 بين أصمّ وصمّاء.

من جانبهم نوّه المستفيدون من برامج الجمعية في كلمة قدمت بلغة الإشارة، بما يقدم لهم من خدمات من المؤسسات المجتمعية، مشيرين إلى أهمية تفعيل دور المترجمين بلغة الإشارة في الدوائر الحكومية خاصة المستشفيات، وتوفير قسم يهتم بتعليمهم في جامعة القصيم.



## التحقيق في ضرب مدير مدرسة لطالب بالشرقية

المصدر: جريدة المدينة الخميس 29 جماد ثاني 1437 هـ - 7 أبريل 2016م

<http://www.al-madina.com/node/670194>

عبدالله الزهراني - الدمام  
تحقق الإدارة العامة للتعليم بالمنطقة الشرقية، متمثلة في مكتب التعليم بغرب الدمام، مع مدير إحدى المدارس الابتدائية، تحتفظ «المدينة» باسم المدرسة، إثر قيامه بضرب أحد الطلاب بعضى «خيزران» بسبب استئذانه لشرب الماء.

وقالت مصادر: إن عملية اعتداء المدير على الطالب تم توثيقها بمقطع فيديو، تحتفظ «المدينة» نسخة منه، إضافة إلى أن شكاوى لحقت بمدير المدرسة لممارساته العنصرية ضد الطلاب والمعلمين. وأكد شقيق الطالب لـ«المدينة»، أن شقيقه أصيب بحالة نفسية بعد الاعتداء عليه لصغر سنه، ورفض اثر ذلك الذهاب للمدرسة لإصابته بحالة خوف وذعر، مطالبا باتخاذ كل الاجراءات الرسمية تجاه مدير المدرسة الذي من المفترض ان يكون قدوة للمعلمين بان ضرب الطلاب ممنوع وليس من الأساليب التربوية.

«المدينة» تواصلت مع المتحدث الرسمي لإدارة التعليم بالمنطقة الشرقية سعيد الباحص الذي أكد صحة الحادثة، وقال: إن القضية محل إهتمام مكتب التعليم وفي مسارها الإداري الطبيعي، وهي الآن في مرحلة التحقيق للرفع لإدارة القضايا التربوية بالإدارة العامة للتعليم.



## بعد رفضها من اللجنة المختصة في «الشورى»

# العنزي: 5 أسباب لوقف دراسة «نظام المسؤولية الاجتماعية»

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 29 جماد ثاني 1437 هـ - 7 ابريل 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160407/Con20160407833117.htm>

محمد الغامدي (الرياض)

تجادلت عضوا الشورى الدكتورة حمدة العنزي والدكتورة زينب أبو طالب حول مقترح مشروع نظام المسؤولية الاجتماعية.

وأرجعت رئيسة لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب الدكتورة حمدة العنزي، رفض توصية اللجنة - التي حصلت «عكاظ» على نصها - والخاصة بعدم مناسبة الاستمرار في دراسة المقترح المقدم من العضو الدكتورة زينب أبو طالب، إلى خمسة أسباب.

وبينت العنزي أن هذه الأسباب هي أن المسؤولية الاجتماعية في المملكة طوعية وليست إلزامية في ظل تشجيع الدولة للمؤسسات والأفراد على الإسهام في العمل الاجتماعي، كما تنص المادة 27 من النظام الأساسي للحكم، وأن الشركات السعودية تعتبر حقوقا خاصة تمثل كيانا اقتصاديا واجتماعيا حسب المادة 17 من النظام الأساسي للحكم، وأن كثيرا من أهداف النظام المقترح مشمولة في تنظيم الصندوق الخيري الاجتماعي الصادر في عام 1431 والذي نص على أن يكون هدفه العمل على الإنماء الاجتماعي، ويمكن تطوير هذا التنظيم إلى نظام وتجري فيه التعديلات اللازمة لتنظيم المسؤولية الاجتماعية للشركات، ورفض اللجنة معالجة الضعف الثقافي من خلال نظام يحد من نشاط المسؤولية الاجتماعية القائمة، كما أن حوافز وآليات التأكد من جودة المسؤولية الاجتماعية تتحقق من خلال تعديلات يتم اقتراحها على الأنظمة القائمة التجارية والاجتماعية دون الحاجة لنظام مستقل.

المشروع اقتصادي وليس تطوعيا

وعلمت الدكتورة زينب أبو طالب على رفض المشروع، وقالت لـ«عكاظ»: نظام المسؤولية الاجتماعية هو مشروع اقتصادي وليس عملا تطوعيا، وليست له صلة بالتبرعات والصدقات، وهذا فهم خاطئ للمشروع، كون النظام مشروعاً وطنياً يدافع عن نفسه، ويجب أن يتجاوز القطاع الخاص وبعض رجال الأعمال الرؤية الضيقة تجاه مسؤولية الشركة في التنمية، فهم المستفيد الأول من المشروع الذي يؤكد ويوثق شراكتهم الفعلية في التنمية الوطنية. وأضافت أن المشروع، يعد خطوة فعالة في التنمية المستدامة، ويكون ذلك بإنشاء «الهيئة الوطنية للمسؤولية الاجتماعية» التي تسعى لتفعيل الجزء المعطل من التنمية والمتمثل في تنظيم مشاركة القطاع الخاص، كما أن توجهات «مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية» وضعت شراكة القطاع الخاص في التنمية في قائمة أولوياته.



وأوضحت أن هذا النظام سيكون مظلة لكافة أعمال القطاع الخاص والعام نحو المسؤولية الاجتماعية في تنمية البيئة التي تحقق الربح وتدار فيها أعمال التجارة والصناعة، لافتة إلى أنه بذلك تصبح التنمية المستدامة قائمة على أساسين متضامين، هما القطاع العام والقطاع الخاص، مما يجعل الأخير شريكا فاعلا في بناء البنية التحتية والتنمية المتوازية، وليس مقاولا يتصيد فرص المشاريع والمناقصات فقط، مؤكدة أن انخفاض الضرائب على السلع والمنتجات والخدمات، والتسهيلات الأخرى كتأجير الأراضي بسعر تشجيعي، ورسوم الكهرباء والماء، والتسهيلات الجمركية وغيرها تعد حافزا للشركات والمصانع على تنافسها في التنمية المستدامة، موضحة أن القطاع الخاص في الدول المتقدمة يسهم بدرجة كبيرة في مجالات البيئية والتنمية المستدامة رغم الضرائب المرتفعة على منتجاتهم.

وزادت: «إن تنظيم شراكة القطاع الخاص تعتبر معاصرة لما يشهده العالم من تحول في الدور الاقتصادي الذي تقوم به الشركات والمصانع وقطاع الخدمات وغيرها، إذ ظهرت وظائف جديدة لهذه القطاعات كالمساهمة في تطوير البيئات التي تعمل فيها، والاهتمام بالقضايا النفسية والاجتماعية لعملائها، وضمان حقوق المستهلك، وتطوير البيئة التحتية، والاهتمام بالجوانب البيئية للعاملين فيها والمستهلكين، كما تمول الشركات بعض الأنشطة، التي لا تحقق عائد مباشرا لها، وتتنظر لنشاطاتها كضمانات لاستمرارها في مجال الأعمال على المدى البعيد».

وشددت على أن تنظيم أعمال المسؤولية الاجتماعية في المملكة سيوقف التخطي في ممارسة إدارات المسؤولية الاجتماعية في القطاع الخاص وبعض الوزارات كوزارة التعليم والجامعات، والقطاعات العسكرية، والشركات والبنوك وغيرها. وأكدت أن مقولة «رفض شرعية أو شرعية المسؤولية الاجتماعية» مخالفة للعقل والمنطق، ولا يمكن أن يصدر مثل هذا القول من محام أو قانوني، مضيفة صدر تنظيم التبرعات والأعمال التطوعية، وصدرت أنظمة حماية الأموال من أجل ألا تقع في أيدي الإرهابيين، وصدر تنظيم عمل الجمعيات الخيرية، وأصبحت تخضع لأنظمة دقيقة لحمايتها، لذا الأعمال كافة يجب أن تكون شرعية حتى العبادات لها قواعد تنظم كيفية أدائها.

واختتمت قائلة: لا يمكن للدولة وحدها القيام بمهمة التنمية والبناء، فالدول الصناعية تعتمد بصفة دائمة على مشاركة القطاع الخاص من خلال منظومة المسؤولية الاجتماعية في تحقيق أشكال كثيرة من التنمية والعدالة الاجتماعية بين فئات المجتمع المختلفة.

وعلمت «عكاظ» أن عضو المجلس أبوظالب طلبت من اللجنة إعادة النظام للمراجعة، إلا أن تصويت الأعضاء لملاءمة المشروع للمناقشة أصبح من الصعوبة إعادته، كونه أصبح ضمن صلاحية المجلس، مما يعني أن الأعضاء سيعودون ثانية للتصويت على قرار اللجنة بعدم ملاءمته.

تذاكر الأعضاء تثير جدلاً في المجلس

يثار جدل في أروقة مجلس الشورى حول أحقية صرف تذاكر درجة أولى لأعضاء المجلس ذهابا وإيابا من مدنها إلى الرياض لحضور الجلسات التي تعقد مرة واحدة كل أسبوعين من خلال حصول 60% من الأعضاء على تلك التذاكر التي تكلف خزينة المجلس خمسة ملايين ريال سنويا.

ووفق مصادر «عكاظ» فإن الجدل يتركز حول السند النظامي للصراف في ظل تقاضي العضو 100 ألف ريال سنويا تشمل بدل السكن والأثاث، و 23 ألف ريال مكافأة شهرية، وفق ما نصت عليه لائحة حقوق أعضاء المجلس، إضافة لصراف مبلغ مقطوع 300 ألف ريال لعضو المجلس بعد اختياره مباشرة، يشمل قيمة السيارة وما تتطلبه من قيادة وصيانة ومحروقات، وذلك خلال فترة العضوية المحددة بأربع سنوات.

وأكدت المصادر أن ذلك ألقى بظلاله على توقف خطة الابتعاث والتدريب لمنسوبي المجلس في العامين الماضيين. وجاء في المادة الثلاثين من نظام المجلس أنه يتم تنظيم الشؤون المالية في الشورى، والرقابة المالية، والحساب الختامي، وفق قواعد خاصة تصدر بأمر ملكي.

## الإساءة والعنف يشكلان 21% من اتصالات خط مساندة الطفل

المصدر: جريدة الوطن الخميس 29 جماد ثاني 1437 هـ - 7 ابريل 2016م

[http://www.alwatan.com.sa/Nation/News\\_Detail.aspx?ArticleID=258907&CategoryID=3](http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=258907&CategoryID=3)

الدمام: ليلي الزبيدي

استقبل خط مساندة الطفل " 116111 " نحو 272.088 بلاغا خلال عامي 2014 و 2015، ومن ضمنها بلاغات حول عنف وإيذاء تعرض له الأطفال، بالإضافة إلى استشارات هاتفية فورية في مواضيع اجتماعية، تربوية، نفسية مختلفة للأطفال ومقدمي الرعاية لهم، فيما بلغت نسبة الاتصالات المتعلقة بتعرض أطفال للإساءة والعنف بشتى أنواعه 21% من المجموع الكلي.

إساءة وعنف

أعلنت استشارية طب الأطفال الرئيس التنفيذي لبرنامج الأمان الأسري الوطني الدكتورة مها المنيف لـ"الوطن": أنه خلال العامين الماضيين استقبلنا على خط مساندة الطفل ما يربو عن 272 ألف اتصال من جميع المناطق، أي بزيادة عن الأعوام الماضية بنسبة تعادل 9%.

وأضافت أن هذا الخط يستقبل العديد من المشكلات التي تعنى بالأطفال دون سن 18 عاما، إلا أنه من أبرز المشكلات الواردة "الإساءة والعنف"، حيث حلت في المرتبة الثالثة من مجموع الاتصالات الكلي وبلغت نسبتها 21%، وبرزت بصورة أكبر في المرحلة العمرية ما بين 6 و 12 عاما لدى كل من الإناث والذكور.

وعلمت المنيف على هذه النسبة بقولها: "يدل ذلك على زيادة وعي المجتمع بضرورة طلب المشورة والتبليغ عن حالات الإساءة بجميع أشكالها حال حدوثها، إضافة للاهتمام المتزايد من قبل شرائح المجتمع المختلفة بخط مساندة الطفل ونوعية الخدمات التي يقدمها. وهذا دليل واضح لما يملكه الخط من دور فعال في خدمة الأطفال بالمملكة".

توعية وتنقيف

تشير المنيف إلى أن خط المساندة يدعم الأطفال الذين يتعرضون للإيذاء وسوء المعاملة عن طريق تقديم الاستشارات الهاتفية، إضافة إلى إحالة قضايا العنف والإساءة التي تستدعي التدخل المباشر إلى الجهات المعنية لاتخاذ الإجراءات اللازمة، ومتابعتها مع هذه الجهات لتوفير الحماية والرعاية للأطفال، والتأكد من وصول الخدمة إليهم بالشكل المطلوب، كما يقوم الخط بحملات وبرامج توعية وتنقيفية مستمرة من خلال مختلف القنوات التي تصل لجميع شرائح المجتمع، حيث تهدف هذه الحملات التي يعدها برنامج الأمان الأسري الوطني، لتوعية الأهالي بكيفية التعامل مع الأطفال بأفضل أساليب التربية الحديثة، إضافة إلى تزويد أولياء الأمور بالمشورات والمطبوعات التنقيفية المتنوعة.

أمان أسري

يقدم برنامج الأمان الأسري الوطني بالتعاون مع جمعية رعاية الطفولة برنامجين هما "تنقيف الأم والطفل" وهو موجه للأمهات والمعنيات بتقديم الرعاية للأطفال، ويستهدف فئة معينة ويقام على مدار 25 أسبوعا ومدته 3 ساعات ويهدف إلى تعليم الأمهات كيفية رعاية وتربية أطفالهن من عمر 3 إلى 9 أعوام، إضافة إلى أنه برنامج تعويضي للأطفال، كما يهدف لإكساب الأطفال مهارات أساسية بعمر 5 سنوات ويحوي البرنامج على جانبين: جانب تنقيفي يساعد الأم على أداء دورها في تربية أطفالها وتوعيتها بأساليب التعامل والتفاعل الإيجابي مع أطفالها وتوزيع دورها ضمن الأسرة والمجتمع، وجانب التدريب المعرفي للأمهات ويهدف إلى تدريب صغارهن على المهارات الأساسية التي يحتاجون اكتسابها قبل دخول المدرسة.

## ارتقاء القضاء والدور التنموي

المصدر: جريدة المدينة العدد 25 جماد ثاني 1437 هـ - 3 ابريل 2016م

<http://www.al-madina.com/node/669457>

### سمر الحيسوني

يدفع الناس الظلم عن أنفسهم باللجوء للمحاكم وهي الطريقة المعترف بها في الشريعة الإسلامية وكذلك في القوانين الوضعية. فالأساس لذلك إيمان الناس بحصولهم على حقهم ويرجع هذا الى سمعة القضاة في بلادنا، حيث يثق الجميع بأن القضاة المعينين على قدر كافٍ من الكفاءة التي تميز عمل القاضي، هنا يعتدل ميزان الحق. فالقاضي مؤتمن على حقوق البشر وهي من أتمن ما لدى الإنسان كما هو مؤتمن على أسرارهم وأعراضهم. لذا هناك خصائص وأوصاف يجب توفرها في القاضي المعين لنظر بقضايا الناس وإذا عدم توفرها أصبح وجوده في عداد المعدوم. ومن أهم ذلك أن يؤدي القضاة عملهم بدون ضغوط وبدون السماع لطرف والتحيز لآخر. ومن الأوامر السامية التي صدرت قبل مدة ترقية القضاة وتعيين قضاة على وظائف شاغرة وتشكيل لجان لاختيار كتاب العدل وترقيتهم لدرجة قاضٍ بعد التأكد من انطباق الشروط الشرعية والنظامية.

من الملاحظات الميدانية لطريقة عمل القضاة وجدت الأغلبية منهم يتصف بالاستقلالية والحياد ومنهم من يفرض احترامه على الخصوم بطريقة حوارية وإدارته للجلسة بين الخصوم وتفهمهم لموضوع الدعوى والنظر فيها بعد قراءة واقية لمستندات الدعوى المقدمة بشكل يجعل من حكم ضده مقتنعاً داخله أن القاضي عدل في حكمه من الزاوية التي نظر إليها لموضوع الدعوى وتسبب القاضي للحكم بشكل لم يكن في حساب من صدر الحكم ضده يدل على أن من تولي منصب القاضي قد استحقه لعدله ونزاهته. فإذا كان القضاة غير ذلك مقصرين بعملهم فقد توعدهم الله بالعقاب قبل محاسبتهم بشكل رسمي، وقد قال تعالى « يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ، إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ». بالإضافة الى ذلك فإن للقضاء المستقل العادل دوراً مهماً وعظيماً يلعبه في استقرار الأمة ورفيها وازدهارها.

أتمنى معرفة القاضي قدر مهنته وعظيم شرفها فلا يسعه إلا أن يتعامل بما يليق بمنزلتها الرفيعة النبيلة، فعلى القاضي أن يتميز بكل سمات الخير التي تليق بالشرف الرفيع الذي حباه الله عز وجل لمن يقضون في حقوق الناس، كما عليه بالمقابل أن يسمو بنفسه عن ارتكاب كل ما لا يليق به وبمهنته.

## تنظيم الإجراءات وتحديدها

المصدر: جريدة الرياض الاحد 25 جماد ثاني 1437 هـ - 3 ابريل 2016م

<http://www.alriyadh.com/1142691>

### عبد الله الجعيثن

فرحنا بوزارة الإسكان والحديث عن مشروعاتها، ولكن حتى الآن لم تحل المشكلة أو تظهر بوادر مطمئنة على معالجتها..  
\* لذلك نقترح تحديد الارتفاع في إيجارات المساكن، فالمباني القديمة (المنشأة قبل ٢٠٠٨ حسب الفسح) لا يجوز لملاكها رفع الإيجار السنوي بأكثر من ٣٪ فقط لأنهم ملكوها رخيصة، وما بعد ٢٠٠٨ فالحد الأعلى للزيادة ٥٪ وهو كاف، أما من ينشئون مباني جديدة فنتترك إيجاراتها للعرض والطلب تشجيعاً على مواصلة البناء.  
\* أما العلاقة بين المؤجر والمستأجر فينبغي أن تكون واضحة وأن يلتزم الجميع بشروط العقود فلا يتأخر المستأجر في الدفع (لأن هذا ظلم ويزهد المستثمر في البناء) مع حفظ حق المستأجر ضد العيوب الرئيسية في المبنى، وإنشاء اتحاد ملاك للشقق المؤجرة مع الوعد بالتمليك..  
\* إن ماطلة بعض المستأجرين في دفع الإيجار جعلت كثيراً من المستثمرين يجمعون عن الاستثمار في السكن، وبعضهم يحتال لتحصيل حقه، وأغرب ما سمعت أن صاحب عمارة كبيرة وضع فيها (غرفة سرية) فيها محاسن للصرف بعدد الشقق وعلى كل محبس رقم الشقة والذي لا يدفع الإيجار يقفل عليه محبس الصرف حتى تطفح الشقة ولا يستطيع أي سبائك إصلاحها فيلجأ للمالك ويرجوه إصلاحها ويدفع له الإيجار المتأخر هنا يفتح المالك المحبس المغلق الذي لا يعرفه أحد!!

## حقوق المستهلك وجشع التاجر

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 26 جماد ثاني 1437 هـ - 4 ابريل 2016م

<http://www.alriyadh.com/1143448>

### علي الغفيلي

في ظل ضعف التنظيم المؤسسي المعني بحفظ وحماية حقوق المستهلكين، تبقى مصالح المواطنين مُشتتة بين عدة جهات، خاصة وأن المعالجات لهذا الوباء لا تؤدي الغرض المطلوب، ولم تستطع الحد من الغش في الأسواق ولا حتى في تخفيف جشع التجار على حساب المستهلكين البسطاء.  
يحظى التاجر بدعم كبير فهو مُعفى من الضريبة ومع ذلك فكثير من التجار لم يعد يُشبع بعضهم أي شيء، ولم يكذب الماهاتما غاندي: "تقدم الأرض ما يكفي لتلبية حاجات كافة البشر، ولكن ليس بما يكفي لتلبية جشع كافة البشر".  
نُقدّر للوزير الدكتور "توفيق الربيعه" جهوده فقد قام برُد الكثير من العقبات والموانع التي استشرت في بلادنا، إلا أن وزارة التجارة السعودية ضاقت ذرعاً بلُعباب المسعورين من التجار، وآخر المناطق تسيّدتها "التجارة" في تطبيق تسعيرة حليب الأطفال ومعارض السيارات وغسيل المركبات وغيره من المواد الغذائية فالقائمة تطول ولا تنتهي.

جمعية المستهلك جاهدت لتوقيع اتفاقيات لتثبيت أسعار 100 سلعة غذائية لدينا و"التجارة" السعودية يُحسب لها أنها تحاول جاهدة، لكن الحقيقة أن "الشقّ أكبر من الرقعة". ونرجو أن نقطف ثمار التلويحات التي أطلقتها "التجارة" بتسعير التموين الغذائي أو التسعيرة الجبرية وندعو الله أن يُلين قلوب الجشعين وينصر تجارنا ومستهلكينا على من جاشعهم. صعبة قوية.. على "التجارة" تحديد أسعار كل ما يُباع في رمضان وغيره، على قولة الأولين "اقطع دابر الشر" لأننا بذلك سنجد التجار أنفسهم في حرج شديد وفي تخزين على المألو تلاعبوا في سعر أي سلعة غذائية. الجشع موجود في كل وقت ويزداد قبيل رمضان في كل ميدان وهذا ليس بغريب على بعضهم، ناهيك عن المؤضة العصرية في مزايدات السوق السوداء لخدمات المنازل التي وصل أسعار التنازل عن الواحدة منهن إلى 45 ألف ريال. واللوم هنا ليس على بعض الجشعين فقط، وإنما علينا نحن الذين لا نستوعب الدروس الكثيرة والمتكررة. تألمت كثيراً عندما قرأت دراسة بحثية عن أن السوق الاستهلاكي السعودي هو الأعلى في المنطقة، ويعد رقماً مؤثراً دولياً في التصدير أو "الاستيراد" - الذي تعودنا عليه إلا أن جزءاً من جشع التجار لدينا أو استغلالنا في رفع الأسعار واغتنام المواسم على حسابنا كمستهلكين. نحن سببٌ فيه بنسبة 100% لأننا نفتقد العقلانية الاستهلاكية، التي تُحتم علينا كمستهلكين أن نتخلّى عن ثقافة الشراء والتبضع في حال تقاوم أو التلاعب في الأسعار. يؤسفني حقيقة أن معدل استهلاك السعوديين للأغذية وصل إلى 20 مليار ريال لشهر رمضان الماضي فقط مقارنة بـ 7 مليارات ريال شهرياً لطيلة العام، خاصة وأن 70% من مشتريات رمضان الغذائية ترمى في النفايات، والمُخجل أن هذه الأزمات لم تُوظف النائم في دواخلنا، كل مرة نتبضع ونتهكّم على الأسعار دون إحجام أو تعفّل في التسوق.



## سوء استخدام السلطة في بيئة العمل!

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 26 جماد ثاني 1437 هـ - 4 أبريل 2016م

<http://www.alriyadh.com/1143511>

### ياسر بن علي المارك

جميع اللوائح الداخلية في المجتمع الوظيفي تضم عدداً من الاستثناءات وتفويض الصلاحيات الإدارية والمالية هدفها منح المسؤول مرونة في اتخاذ القرارات لتذليل الصعاب التي تواجه العمل وتطور الخدمات التي تقدم للمواطنين، لكن واقع حال استخدام تلك الصلاحيات كثيراً ما يستغل وفق الأهواء والمحسوبيات دون اعتراف بأي معايير أو ضوابط، وشجع على نمو هذه الممارسة الفاسدة ضعف المساءلة وهشاشة المحاسبة من قبل الجهات الرقابية، حتى تم تغييب الردع واتساع أوعية الفساد وتمدد آثاره السالبة على مستوى الموظفين الأفراد والمنظومة الحكومية. ولعل من أهم الأنظمة التي يتوجب تعزيز الوعي بأهميتها نظام الموظفين الفقرات 1- 2- 5- 8 من المادة الثانية فهي تنص على أنه يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على عشرة أعوام أو بغرامة لا تزيد على 20 ألف ريال كل موظف ثبت استغلال نفوذ الوظيفة لمصلحة شخصية في داخل الدائرة وخارجها، أو التحكم في أفراد الرعية، أو الافتئات على حق من حقوقهم الشخصية بصورة من الصور، أو تكليفهم بما لا يجب عليهم نظاماً، وكذلك سوء الاستعمال الإداري، كالعيب بالأنظمة والأوامر والتعليمات وبطرق تنفيذها، امتناعاً أو تأخيراً ينشأ عنه ضرر خاص أو عام، ويدخل ضمن ذلك: تعمد تفسير النظم والأوامر والتعليمات على غير وجهها الصحيح، أو في غير موضعها، بقصد الإضرار بمصلحة حكومية، لقاء مصلحة شخصية، واستغلال أياً كان نوعه في تفسير الأوامر وتنفيذها لمصلحة شخصية عن طريق مباشر أو غير مباشر، إضافة إلى إساءة المعاملة أو الإكراه باسم الوظيفة؛ وكذلك من اشترك أو تواطأ من الموظفين مع المسؤول على ارتكابها. هذا مثال بسيط لما تتوخاه التشريعات، لكن الوعي بها لن يكون مجدياً إن لم يواكبه تفعيل للمساءلة والمحاسبة والانحياز للموظف البسيط، كونه الحلقة الأضعف أمام سيطر الصلاحيات الإدارية التي لا ترحم ظهره من لهيب أوجاعها! فهل نتفضل علينا الجهات الرقابية كهيئة الرقابة والتحقيق أو هيئة الادعاء والتحقيق العام أو هيئة مكافحة الفساد بإصدار بيان موثق بالأرقام والمعلومات عن عدد المدانين في تلك القضايا لعام 2015م!

## عاطل بن متسبب

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 26 جماد ثاني 1437هـ - 4 أبريل 2016م

<http://www.al-madina.com/node/669599>

### عبد الله منور الجميلي

قبل سنوات كان أحد الشباب يُعَلِّقُ على المقالات، وبعض الموضوعات في الموقع الإلكتروني لصحيفة المدينة تحت اسم (عاطل بن مُتَسَبِّب)؛ لِيُؤَكِّدَ على معاناته ووالده وأسرته من (البطالة)!

ذلك الشاب أتذكره كلما قرأت إحصاءً عن نسبة البطالة في المجتمع السعودي، التي أراها لا تقل عن (20%)، لاسيما أن بعضاً ممن يعملون في القطاع الخاص يعقود وهمية هم حقيقة على رأس قائمة العاطلين!!

وأمانةً، شهدت السنوات القليلة الماضية العديد من الخطوات والإجراءات؛ لمحاولة معالجة (داء البطالة)؛ ولكن هل هي عملية؟! وهل نجحت؟! (مع التقدير لتلك الجهود وصدق نوايا القائمين عليها) أترك الإجابة لكم، ولطائفة من شباب الوطن الذين يتأبطون مؤهلاتهم، وقد أصيبوا بالإحباط في بحثهم عن فرصة عمل، هنا وهناك، والذين إلى صفوفهم ينضم المزيد سنويًا من خريجي الجامعات والكليات والمعاهد!!

وهنا لن أتحدث عن الماضي، وما فيه من سعادة صُورِيَّة لوظائف القطاع الخاص، وممارسات للتحايل على توظيف الوظائف بطريقة أو أخرى، ولكن حاضرننا الذي يبصم على تلك (التحولات الاقتصادية الإيجابية) التي تشهدها بلادنا يُنادي بقرار حازم يمنع استقدام الوافدين من الخارج نهائيًا في تلك الوظائف التي تتناسب مع السعوديين، وإلزام الشركات والمؤسسات بالإفصاح عنها، على أن تضعها في (بنك إلكتروني) تحت مظلة وإشراف مباشر من وزارة العمل وهيئة توليد الوظائف!

ومن ثم التنسيق مع الجامعات وكليات ومعاهد التقنية لتقوم بتنفيذ برامج دراسية وتدريبية للشباب تجعلهم مؤهلين تمامًا لتلك الوظائف التي يحتاجها القطاع الأهلي!

والأهم هنا تهيئة البيئة الصحية للعمل، بعقود فيها (الأمان الوظيفي): الذي يضمن للشباب السعودي حدًا أدنى من الرواتب، يكفل لهم ولأسرهم العيش الكريم، وكذا البدلات والعلاوات، والظروف العملية العادلة.

صدَّقوني حينها ستكون (البطالة) في ذاكرة النسيان، ويومها أنا متأكد بأن (العزير عاطل بن مُتَسَبِّب) سيغيّر لقبه الحاسوبي.

## تضييق سكني جديد

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 27 جماد ثاني 1437هـ - 5 ابريل 2016م

<http://www.alyaum.com/article/4129490>

### خالد الشريدة

بطء المعالجات السكنية يتجه مباشرة إلى وزارة الإسكان المعنية بتوفير المنتجات والوحدات السكنية، وإذا لم تتوفر حلول سكنية بصورة سلسلة فمن المؤكد أن الخلل فيها، ليس الصندوق العقاري أو أي جهة أخرى ذات صلة بالنشاط السكني؛ لأنها صاحبة القرار الذي يتقدم على أي معطيات تتعلق بالمجريات السكنية، ولذلك فهي مطالبة بتسريع إيقاع تنفيذ المشاريع؛ لأن هناك وقتاً ثميناً تم هدره في التخطيط والدراسات والإجراءات دون تحقق نتيجة ثمينة على أرض الواقع. في الأخبار أن الوزارة تعتزم إسقاط طلب أي مواطن قامت زوجته أو ابنته بشراء عقار ممول من صندوق التنمية العقاري، وحلت محل المقترض الأساسي، وسيتم الإسقاط بشرط أن تكون الزوجة أو الابنة مضافة مع المواطن في طلب الدعم الإسكاني القائم.

وبررت الوزارة إسقاط طلب الدعم السكني للمواطن باعتبار أن نظامها ونظام استحقاق الدعم السكني يمنع التقديم على الدعم السكني ويسقطه في حال أن أحد أفراد الأسرة قد استفاد من القروض أو المنتجات السكنية، فيما سبق أن وافق صندوق التنمية العقاري مؤخراً على السماح للمرأة السعودية بشراء العقار الممول من الصندوق بحيث تحل محل المقترض الأصلي وفقاً للضوابط والإجراءات المتبعة بالصندوق.

وفي المحصلة، إن هذا الاتجاه ليس مناسباً، وكان بالإمكان دراسته من زاوية أخرى بأن تكون الأولوية لكل من لم يحصل على قرض ولا يملك مسكناً، ثم يأتي هؤلاء بعدهم، لسبب بسيط وهو قراءة المستقبل بأن يحصل كل مواطن على مسكنه، وليس طبيعياً أن يحشر الجميع في منزل المواطن، الأب أو الزوج، فيما يمكن أن تسعى الوزارة إلى توفير المسكن لكل شخص يمكنه أن يتعامل مع قروض الصندوق دون إبعاد من أحقية مساكن الوزارة، وينطلق في المستقبل وهو لا يحمل هم السكن أو الدخول مجدداً في دوامة طلب الحصول على سكنه، ويمكن أن يحصل عليه أو لا يحصل عليه. يفترض أن تركز خطط الوزارة في توفير المساكن على حصول كل مواطن راشد وفي سن الزواج أو متزوج على سكن لعائلته، وليس الرجوع إلى حلول تضييق نطاق نشاطها لتصرح بأنها أنشأت مشاريع وحسب، فالفكرة النهائية والأساسية هي أن يتحقق حلم المسكن لكل مواطن، وهذه المهمة الحاسمة للوزارة، وقد توفرت لها الموارد المالية والأراضي فضلاً عن جهودها في التنسيق مع المطورين العقاريين لإنشاء مشاريع تتوافق مع القدرات الشرائية للمواطنين، وبالتالي ليس هناك ما يعيق انتشار المساكن، رأسياً وأفقياً، إلا التخطيط السليم لكيفية تنفيذ المشاريع بدقة واتقان وسرعة في ظل النمو السكاني الكبير والحاجة المتزايدة للسكن.

نأمل ألا تقدم الوزارة على تلك الخطوة بإسقاط مواطنين من الدعم وأحقية المسكن لأن الزوجة أو الابنة حصلت على تمويل من الصندوق العقاري، وإنما تأجيل فرص حصولهم على المسكن بإعطاء الأولوية لغيرهم ممن لم يمتلكوا أو يحصلوا على تمويل، لأن الإسقاط ينطوي على تضييق رغم المبررات التي ساقتها الوزارة، ولا تبدو منطقية أو مقنعة أبداً، فدائماً هناك حلول أفضل ويمكن العمل بها من أجل راحة المواطنين وتحقيق أحلامهم وليس تحويلها إلى كوابيس مرعبة وقلق على المستقبل.



## ثقافتنا عن العمل

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 27 جماد ثاني 1437 هـ - 5 ابريل 2016م

<http://www.al-madina.com/node/669842>

### أحمد أسعد خليل

لا زلنا في موضوع ثقافتنا عن العمل لما لهذا الموضوع من أهمية على الإنتاجية والدور الهام في بناء الوطن وخدمة المجتمع، وأريد الاستعارة من خصائص الثقافة اليابانية الناجحة عن العمل وأساسياتها التي تعتمد على العمل الجماعي والاهتمام المفرط بالمجموعة وليس بالأفراد، وتقديس العمل بالكفاءة، واتخاذ القرارات المبنية على المصلحة العامة، فإذا قمنا بتحليلها أكثر لوجدنا التالي: لدى الياباني حس كبير بالانتماء المؤسسي والولاء، فهو جزء لا يتجزأ من منظومة المؤسسة التي يعمل فيها، والتي تؤمن له الوظيفة مدى الحياة حتى يبلغ مرحلة التقاعد، وخلال هذه الفترة الطويلة لا تخالجه أي رغبة في الرحيل عنها إلى مؤسسة أخرى، لأنه يعتبر ذلك خيانة عظيمة.. ولقد أدرك اليابانيون تلك العناوين العريضة في النشاط فكانت النتيجة قصة حضارة لبلادهم، وسيرة نجاح لشعبهم، لقد اهتم الكثير من المحللين الاقتصاديين بما حققته اليابان من نجاحات في ميادين عديدة، فعلى سبيل المثال هناك أكثر من 128 شركة يابانية من بين أكبر 500 شركة عملاقة على مستوى العالم، وتمتلك اليابان أكبر فائض تجاري في العالم بالتوازي مع الصين، ويرجع المحللون الاقتصاديون نجاح التجربة اليابانية إلى عدة عناصر منها الإدارة اليابانية الفذة والكفاءة في ميدان الأعمال وقيادة المجتمع الياباني من خلال عناصر ثلاثة وهي الإنسان الياباني المتفوق بحكم تعليمه وتأهيله، والإدارة الرشيدة، والثقافة الاجتماعية التي تقدس العمل، وإن من أهم ما يميز ثقافة العمل لدى اليابانيين: حب العمل، النظام الاجتماعي واحترام الأكبر سناً، الانتماء للمؤسسة والتقدم الوظيفي، العمل الجاد ليس أهم من الترفيه عن النفس، وإذا أردنا المقارنة مع الثقافة اليابانية فإننا نجد الثقافة الإسلامية التي بدأت منذ 1400 عام حوت جميع العناصر والخصائص في ثقافة العمل على مستوى العالم الذي امتدت إليه وكانت مصدراً للتقدم في مختلف العلوم والثقافات ولكنها اليوم تأتينا من قبل الشرق والغرب في مغلفات جديدة ونظريات تبنى من خلال آليات عمل وثقافة إسلام من غير المسلمين، والبعض تصيبه الدهشة من هذه النظريات ويعتقد بأنهم لديهم عقول متطورة ومختلفة عن عقولنا ولكن الواقع أننا أوقفنا عقولنا ضمن محددات نحن وضعناها حولنا كسياج ورضينا بأقل الطموح، من خلال ممارسة نشاط روتيني عادي وأصبحت النتائج عادية بل متدنية، ونقول هذا نصيبنا وقدرنا، بل هذا كسلنا لأن الرزق يأتي مع تغير الثقافات والسلوك والسعي للتطور وزيادة الإنتاج والمعادلة لن تتحقق إلا إذا أيقنت حقيقة أنك أنت المسؤول الأول عما يحدث لك وما تجنيه في حياتك.



### محدودو الدخل يدفعون الثمن

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 28 جماد ثاني 1437 هـ - 6 ابريل 2016م

<http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=30164>

### هايل الشمري

أمر جيد تنويع مصادر الدخل الحكومي بما يكفل دعم إيرادات الدولة ويرفع دخل الخزينة العامة، خصوصاً في ظروف اقتصادية حرجة جاءت بتأثير انخفاض أسعار النفط.

لكن الذي أتمناه، ألا يكون ذلك على حساب المواطنين، خصوصاً محدودي الدخل، لأن ذلك يعني زيادة في تكاليف الحياة اليومية عليهم، وبالتالي يجعلهم أكثر بُعداً عن مفهوم عيش الرفاهية الذي يطمون به.

عندما أفر رفع الدعم الحكومي عن بعض السلع والخدمات، أكد أكثر من مسؤول تنفيذي أن تأثير هذه القرارات لن يمس محدودي الدخل، بل إن بعضهم قال إنه موجه بشكل رئيس نحو ذوي الدخل العالي فقط، والذين هم أصلاً ليسوا في حاجة إلى ذلك الدعم، لذا لن يشعروا بتأثير رفعه.

لكن الواقع أن متوسطي الدخل وما دون ذلك، هم الأكثر شعوراً وتأثراً بتلك الزيادات، من منطلق أن قسماً كبيراً من معاشاتهم، والتي هي مورد الرزق الوحيد، أصبح يذهب إلى فارق رفع أسعار الوقود والمياه والكهرباء، وغير ذلك من الرسوم.

ومن الطبيعي أن تكون دفع زيادة أسعار الخدمات على حساب ضروريات أخرى يحتاج إليها المواطن، بما يجبره على الاستغناء عنها لعدم كفاية المدخول الشهري في مقابل ارتفاع في المصروفات.

حتى القوة الشرائية لدى المواطن بدأت تتجه للتراجع، بدليل أن معظم المتاجر أصبحت تشكو انخفاض مبيعاتها نتيجة قلة أعداد الزبائن. فإن كان معظم المواطنين لا يعرفون للدخار سبيلاً، ولم يتم تخفيض الرواتب الشهرية، فأين ذهبت سيولة الناس إذن؟!!

من الأجدى البحث عن بدائل أخرى لتغطية أي عجز يطرأ، بعيداً عما يمس كثيراً من المواطنين، ويؤثر على معيشتهم، لأن سلبياته على المجتمع ستظهر شيئاً فشيئاً، سواء من الناحية الاقتصادية أو الاجتماعية وحتى الأمنية.

أما ما يتردد من مقولات حول عدم تأثر محدودي الدخل بتلك الزيادات، فهذه في نظري لا تخرج عن احتمالين: إما أنه نفاق صريح أمام صاحب القرار، أو أن قائلها بمعزل عن الواقع، ولا يعلم عن رجل الشارع شيئاً!



## فاتورة.. يدفع ثمنها الأبناء

المصدر: جريدة الحياة 28 جماد ثاني 1437 هـ - 6 أبريل 2016 م

<http://www.alhayat.com/Opinion/hifaa-Sufouq/14887304>

### هيفاء صفاق

الأسرة هي البيت الأول والحاضن الوحيد للأبناء، هي من تعلم وتأسس وتغرز القيم والمبادئ الأساسية في نفوسهم وشخصياتهم، إن صلح حالها صلح حال الأبناء تلقائياً، وإن قصرت وعجزت، كان تأثيرها سلبياً عليهم.

من خلال الأسرة تنمو مجتمعات وتزدهر وتتطور، فهي من يبذر البذرة الأولى التي تحتاج إلى جهد وعمل وصبر ووعي وإدراك لقيمتها الحقيقية.

هناك من يجهل قيمة هذه الأسرة وقيمة استقرارها نفسياً ومعنوياً، فيحطم كل تلك القيم في لحظات غاضبة، أو قرارات مصيرية، تؤثر على جميع أفراد الأسرة، يتعرض الوالدان فيها إلى زواجر وخلافات ومشكلات تؤدي إلى حدوث الطلاق والانفصال، وهذه سنة الحياة، هناك من يستمر فيها وهناك من يقرر إنهاء هذه العلاقة الزوجية، وهناك حرية الوالدين كما يرغبان وكما يتفقان، لكن للأسف ضحية هذه القرارات هم الأبناء، وبخاصة عندما لا يدرك الوالدان كيفية إنهاء هذه العلاقة بهدوء ووعي وتفاهم.

بعض الوالدين ينهون هذا الرابط بسيل من المشكلات والضجيج والكره والعدائية والانتقام فيما بينهما، ولا يدركان مدى تأثير هذا سلباً على نفسية الأبناء، فيبدأ الطرف الأقوى بالتلاعب والتعامل غير المسؤول أبداً نتيجة غياب الوعي، أو محاولة الانتقام في رد الاعتبار حتى لو كان على حساب الأبناء.

بعضهم يصل بهم الحال إلى عدم إضافة الأبناء في بطاقته أو هويته الوطنية، يماطل طليقته وينتقم منها غير مدرك أنه ينتقم من نفسه، لأنه ينتقم من أبنائه بالدرجة الأولى، فتضيع سنوات ووالدتهم تبحث عن معين يساعدها في إضافة الأبناء أو صرف نفقتهم على رغم أن القانون وضَّح ذلك.

والمخجل أن بعضهم يسافر إلى بلاد الله الواسعة، وفي لحظة «نشوة» يقرر الزواج ويستمتع ثم يعود، تاركاً خلفه زوجةً حاملاً لم يسأل عنها، بل يصل به الأمر أن يطلق ولا يعترف بأبوتته، ويتصل من المسؤولية. والبعض يتخاصم على حضانة الأبناء، حتى يصبح الأبناء كالكرة يتقاذف بهم في كل مرة هنا أو هناك، يُسمعون الأبناء سيلاً من الشتائم والتحقير والاستهزاء من أحد والديهم على الآخر، ما يسبب لهم ضغوطاً نفسية عدة، أولها الخوف وعدم الشعور بالأمان والاستقرار، ينتج في داخلهم اهتزازاً في شخصيتهم، إما أن تكون ضعيفة مستسلمة، أم عدوانية صاحبة سلوكيات مضطربة.

السؤال، لماذا لا يتم إنهاء هذه العلاقة الزوجية بهدوء وسلام؟ هل بسبب عدم إدراك ثقافة التسامح، أم قيمة العفو والغفران، أم بسبب الأنانية الطاغية التي غطت على كل شيء، وأولها مصلحة الأبناء.

كان الأجدر أن يتفاهما على سبل الطلاق وكيفية رعاية الأبناء بينهما باحترام وتحكيم العقل والمنطق، وقبل ذلك حس المسؤولية تجاه نفسيهما وتجاه أبنائهما، إلى متى يكون هذا الدور غائباً! ويدفع الأبناء فاتورة أخطاء الكبار، إذ يتجرعون مرارة العيش في تنقل هنا وهناك، والدخول في صراعات ومشكلات تحدث تحت مسامعهم تؤثر على قلوبهم الصغيرة، وتجعل الأرق يدق نومهم، وتشعرهم بعدم الانتماء للأسرة فعلياً.

ما يغيب عن الوالدين أن هناك نماذج من الأسر التي حدث فيها انفصال أو طلاق، ونجحت في التنشئة الاجتماعية للأبناء بإيجابية وتفوق، بل واصل الأبناء إلى مراحل متقدمة وحصلوا على شهادات عليا، مع استقرار نفسي ومعنوي عالٍ جداً، على رغم أنهم عاشوا إما عند الأم أو عند الأب، لماذا؟

لأن الوالدين هنا لم يدخلوا إلى دائرة الصراعات العقيمة، بل عاشوا على التفاهم والاحترام وتقاسم الأولويات، ومشاركة الأدوار بتفاهم تام، ولم يخوضوا حلقة الصراع أو الانتقام أو الحقد على الآخر.

ألم يحن الوقت أن نفهم ونذكر قيمة التنشئة الاجتماعية للأبناء بوعي تام، وإنها مسؤولية عظيمة نحاسب عليها!

# اليوم

## موجبات إطلاق خطة وطنية للإحلال

المصدر: جريدة اليوم الخميس 29 جماد ثاني 1437هـ - 7 ابريل 2016م

<http://www.alyaum.com/article/4129928>

### د. إحسان بوحليقة

لعل من المهم بيان أن سوق العمل السعودية يعمل بها ثلاثة وافدين مقابل كل مواطن. السؤال: كيف بوسعنا بناء رأس مال بشري في سوق عمل تعج كل مفاصلها وأنشطتها بعمالة وافدة؟ ويمكن بيان أهمية التحول إلى سياسة تقوم على إعادة التوازن لسوق العمل، باعتبار أن الأجدى اقتصادياً - من حيث المردود للقيمة المضافة والتعاملات الخارجية وبالأخص ميزان المدفوعات - اتباع سياسة للإحلال الرشيد والنوعي للعمالة الوافدة، سعياً لجعل ميزتنا التنافسية مرتكزة إلى الموارد البشرية السعودية، وهذا جهد يتطلب وقتاً وحماساً، وسيمثل القفزة النوعية الأهم نحو الارتقاء بالقدرة التنافسية وتعظيم المحتوى المحلي.

لعل من المفيد التذكير بأن قوة العمل في أي بلد تشمل الموظفين لحساب الغير زائداً العاملين لحساب أنفسهم زائداً العاطلين عن العمل ممن لديهم القدرة والرغبة للعمل، بين 16-64 عاماً. أما معدل البطالة فهو النسبة المئوية للعاطلين إلى اجمالي قوة العمل، ولا يشمل ذلك العمالة في القطاعات العسكرية. وحالياً، يتجاوز معدل البطالة 11 بالمائة، يمكن بيان أن هذا المعدل أعلى مما يمكن للاقتصاد المحلي تحمله، لأسباب منها: اعتماد الاقتصاد السعودي الهيكلي على عمالة وافدة تجاوزت كلفتها المباشرة نحو 156 مليار ريال، وتضاعفت أربعة أضعاف خلال عقد من الزمن، فقد كانت نحو 40 ملياراً في العام 2005. وأن زيادة الاعتماد على العمالة المحلية بنقطة مئوية واحدة تجلب مزايا ليس أقلها تخفيف الضغط على ميزان المدفوعات.

ويتضح الأثر السلبي للبطالة في أكثر من مجال، منها أن العاطل يحسب ضمن قوة العمل على الرغم من أنه غير منتج، وهو بذلك يصبح مورداً ليس مجمداً فحسب بل يُستهلك عبر الكبر في العمر من دون عائد اقتصادي للمجتمع، وتتضاءل كفاءته نتيجة عدم ممارسته حالياً وعدم اكتسابه مهارات جديدة بحكم أنه عاطل. وهذا يعني انكماش الرأسمال البشري. أما الحالة الأكثر إبلاماً، فهي استئصال جزء من الرأسمال البشري نتيجة سفر عامل وافد ماهر مكث سنتين أو ثلاثاً، ليحل محله آخر غالباً يقل عنه خبرة وإنتاجية. وهنا تتضح الأهمية العالية لنشاط الإحلال (وملازمة المتدرج السعودي للخبير الوافد والتدرج على يديه) في استقرار ومراكمة الاستثمار في الرأسمال البشري. وهذه ظاهرة لا مجال لكنسها تحت البساط، ذلك أن معظم العمالة الماهرة وافدة، وهذا أمر تثبته الإحصاءات، كما أن الإحصاءات تثبت أن اعتمادنا يتزايد مع مرور الوقت!

الإحلال هو أن يحلّ مواطن مؤهل محل وافد في الوظيفة، بهدف تقليص الاعتماد على العمالة الوافدة من جهة، وخفض البطالة في أوساط المواطنين والمواطنات من جهة أخرى. ولا تقتصر دوافع سياسة الإحلال على ضرورة الحدّ من البطالة بل هل شرط مسبق لتعظيم القيمة المضافة المحلية والارتقاء بالإنتاجية، وهما مرتكزان للإصلاح الاقتصادي. وفي الحالة السعودية، يمثل الإحلال، من الناحية النظرية على الأقل، مرتكزاً لاستيعاب المزيد من المواطنين، وطلباً للتحديد يطرح السؤال: هل نجح الاقتصاد السعودي في الإحلال منذ صدور قرار مجلس الوزراء المؤقر رقم 50؟ الإجابة غير معروفة، إذ لم تنشر بيانات توضح الأداء الفعلي لبرنامج الإحلال خلال سنوات الخطة الخمسية السابقة. ومع ذلك هناك مؤشرات تاريخية تبين أن برنامج الإحلال أخفق عندما ابتعد عن تحقيق التقليل المستهدف (في الخطط الخمسية المتتالية) للعمالة الوافدة. وهناك قرائن قد تساهم في تفسير مقاومة إحلال السعوديين محل الوافدين في سوق العمل، منها أن متوسط أجر السعودي يتجاوز أجر نظيره الوافد بنحو أربعة أضعاف (متوسط أجر السعودي في القطاع الخاص 4750 ريالاً مقابل 1180 ريالاً للوافد). وهكذا، يمكن الجدل أن أهداف الإحلال لن تتحقق طوعاً، بل لا بد، ضمن أمور أخرى، من التقدير في استقدام العمالة الوافدة مع استثناء العمالة الماهرة والعالية التأهيل والخبرة لتمكين العمالة المحلية من ممارسة حقها المكتسب للعمل في وطنها من دون منافسة إغراقية تلحق ضرراً بالاقتصاد الوطني وبالباحثين عن عمل وبالمشتغلين من المواطنين والمواطنات.

يغض النظر عن السؤال وإجابته، فالأهمية الحرجة للإحلال تُبرر إطلاق برنامج وطني يتكون من جملة عناصر متكاملة تؤدي في مجملها إلى: خفض البطالة من جهة، وزيادة نسبة المشاركة من جهة أخرى. ولعل من المناسب اقتراح المكونات الآتية للبرنامج: التحريك التدرجي والدائم لسقف العمالة الوافدة إلى أسفل، وضع معايير للتأهيل للمهن، تقديم خدمات الإرشاد والاعداد ومعلومات التوظيف، إعادة تأهيل للمشتغلين، استهداف أنشطة بالسعودة ليصل المواطنون لكل المستويات الوظيفية وللمهن ضمن النشاط، ويمكن الاستفادة في هذا السياق من تجارب أرامكو في التدرج وسابك مع الشركات التابعة ومؤسسة النقد مع البنوك السعودية، على سبيل المثال لا الحصر.

وبرنامج من هذا النوع يجب أن يمتلك موارد تتناسب مع المكاسب المتوخاة، فنجاح البرنامج الوطني للإحلال في توظيف 500 ألف مواطن على مدى خمس سنوات، سيعني: 1. مكاسب اجتماعية هائلة، 2. تنمية رأس المال البشري بخبرات متراكمة، 3. توفير في التحويلات للخارج وبالتالي تعزيز ميزان المدفوعات لصالحنا، 4. تقليص ظاهرة التسرّب الطفيلية التي يقدر حجم «اقتصادها» بنحو 600 مليار ريال، 5. الارتقاء بالإنتاجية من حيث زيادة معدل المشاركة من جهة والانتقاء في الاستقدام وفق الحاجة فقط وعلى أسس اقتصادية، وسيؤدي كل ذلك في المحصلة لتعزيز المحتوى المحلي، وبالتالي القيمة المضافة. ولذا، فهناك ما يبرر الإصرار على إحلال السعوديين، فكل وظيفة يولدها الاقتصاد السعودي ولا تتمكن من الاحتفاظ بها ليشغلها مواطن (ولاسيما الوظائف القيّمة) تعني ملازمة مواطن للبطالة وحرمانه من المساهمة في بناء وطنه وتحقيق ذاته، أو اضطراره للمشاركة فيما غدا يُعرف بـ «السعودة الوهمية»، وتعني وأداً للرأسمال البشري، وتعني حرماناً لملايين الريالات من أن تترف طويلاً في ردهات الاقتصاد المحلي لتساهم في انتعاشه.

## حقائق ومؤشرات البطالة

المصدر: جريدة الوطن الخميس 29 جماد ثاني 1437 هـ - 7 ابريل 2016م

<http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=30181>

### برجس حمود البرجس

لا تشمل إحصائية البطالة المشتريين والـ 3.8 ملايين ربة منزل، ولو تم الاعتراف بالجامعيات اللاتي أجبرن على البقاء في منازلهن لارتفعت نسبة البطالة أضعافاً مضاعفة، ولو استثنينا "السعودة الوهمية" -نصف مليون شخص- لارتفعت البطالة إلى 21 %

يعتبر مؤشر البطالة بالمملكة 11.6 % مرتفعاً جداً حتى إن الدول تسمي هذا الارتفاع double digit أي ثنائي الخانات، أما البطالة النسائية التي وصلت إلى 32,8 % فهي الأعلى عالمياً حسب تقرير صندوق النقد الدولي.

يجب أن نتنبه إلى أن هاتين النسبتين من البطالة (العامة والنسائية) لمن اعترفت بهم الجهات المعنية على أنهم جادين بالبحث ولم يجدوا عملاً؛ ليعلم الجميع أن هذه البطالة لا تشمل الذين لا يرغبون في العمل ولا تشمل المشتريين ولا تشمل الـ 3.8 ملايين ربة منزل، جميع هؤلاء يصنفون خارج سوق العمل، وليسوا ببطالة.

لو تم الاعتراف ببعض من هؤلاء كـ "طالبي العمل" خصوصاً الجامعيات اللاتي أجبرن على البقاء في منازلهن لارتفعت نسبة البطالة أضعافاً مضاعفة، ولو استثنينا "السعودة الوهمية" التي تقدر بنصف مليون شخص لارتفعت نسب البطالة إلى 21 %.

أشارت الهيئة العامة للإحصاء في تقريرها الأخير إلى أن عدد السعوديين ممن (أعمارهم 15 وما فوق) وصل إلى 13.8 مليوناً، منهم 8.2 ملايين خارج سوق العمل، والجزء الآخر 5.6 ملايين داخل سوق العمل، وهم منقسمون إلى 4.9 ملايين "مشتغلون"، و 646 ألفاً "متعطلون"، فنسبة البطالة هي حاصل قسمة 646 ألف على 5.6 ملايين، والتي تصل إلى 11.6 %.

طبعاً إحصائية المشتغلين تشمل "السعودة الوهمية" وهذا حسن من نسبة البطالة كثيراً، ومع ذلك فهي غير واقعية، ولغياب الشفافية في تفاصيلها لم نستطع إيجاد ثغرات إلا ثغرة واحدة وهي أن إحدى تصانيف "المشتغلين" ذكرت أن من يعمل في قطاع التعليم يصل إلى 1.2 مليون شخص، وهذا يتعارض مع تقارير وزارة التعليم ووزارة الخدمة المدنية التي نتابعها سنوياً ودائماً تذكر أن عدد العاملين بقطاع التعليم يصل إلى 600 ألف! فهل من المعقول أن تكون المدارس ومعاهد التدريب في القطاع الخاص بها الـ 600 ألف المفقودة؟ هم أصلاً لا يستوفون شروط السعودة ناهيك عن الفرق في عدد المدارس والجامعات.

المشكلة تتمحور في: (1) حجم البطالة الضخم حسب ما ذكرت التقارير الرسمية، (2) احتساب السعودة الوهمية برفع عدد المشتغلين وبالتالي خفض نسبة البطالة (3) نحو مليون سعودي في القطاع الخاص رواتبهم 3500 ريال وما دون (4) نحو 3,8 ملايين سيدة أجبرن على البقاء في منازلهن لعدم توفر وظائف ملائمة. هل هذه كل المشكلة؟ هناك مؤشران آخران للبطالة وهما أسوأ مما ذكرنا سابقاً!

"نسبة المشتغلين إلى السكان" في السعودية 25 % أما في الولايات المتحدة (مثلاً) 33 %، وهذا يعني أن كل شخص في أميركا يعمل ويعول اثنين (زوجة وطفلاً) بهذه النسبة، أما في المملكة فيكون كل شخص يعمل يعول 3 أشخاص (زوجة وطفلين)، وبالتأكيد هذا عبء مالي على الزوج والأب. ناهيك عن (صافي) متوسط الأجور المتدني في المملكة. وهكذا في كثير من الدول. ولكن يجب أن نتنبه إلى أن الولايات المتحدة تحسب فقط الموظف المتفرغ (ويعمل 8 ساعات باليوم)، أما السعودية فتمتد ما عمل الشخص ساعة بالأسبوع يحسب ضمن هذه الإحصائيات.

هناك مؤشر آخر مهم جداً وهو "نسبة المشتغلين إلى السكان 15-64 سنة"، والتي تصل في المملكة إلى 42 %، ولكنها في الصين 75 % وفي الهند 53 %، وهاتان الدولتان عدد سكانهما 2.6 مليار نسمة ويعيش سكانهما في الغالب ظروفًا

وظيفية صعبة، ومع ذلك مؤشراتهم أفضل منا. وكذلك الحال في الولايات المتحدة، نسبة "المشتغلون إلى السكان 15 - 64 سنة" هي 59 %، وفي دول "منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية" OECD النسبة 65 %، دول الاتحاد الأوروبي 65 %، روسيا 69 %، أستراليا 62 %، نيوزيلاندا 72 %، كندا 72 %، المملكة المتحدة 71 %، وأكثر من 60 % في بقية الدول الأوروبية. أما النسبة في تركيا 49 %، المكسيك 61 %، كوريا 64 %، تشيلي 62 %، ماليزيا 58 %، تايلند 72 %، باكستان 52 %، الفلبين 61 %. أما النسبة في اليونان فهي 51 % وإسبانيا 56 % مع أن هاتين الدولتين تعانيان من نسبة بطالة مرتفعة أرقت الاتحاد الأوروبي.

## حقوق الإنسان في العالم



## الأردن.. قاصرات سوريات برسم «الجهل» و«الفقر» و«الإتجار بالبشر»

المصدر: جريدة اليوم الخميس 29 جماد ثاني 1437هـ - 7 ابريل 2016م

<http://www.alyaum.com/article/4129933>

عدنان برية - عمان  
تعددت الأسباب والأشكال، لكن النتيجة واحدة، لعنة الطاغية (بشار الأسد) تلاحق السوريات أينما حلن، فهن في لبنان- وربما غيرها- ضحية لـ «الداعرين»، وفي الأردن هن برسم «الجهل» و«الفقر» و«المتعة»، لكن دون إغفال «الاشتراطات الشرعية».

تتوافر بـ «الزواج الشرعي» الاشتراطات الدينية للعلاقة بين الرجل والمرأة، لكنها لا تحول- في حالات اللجوء والفرار من ويلات الحرب- دون وقوع واحدة من أكثر أشكال «الاتجار بالبشر» مواربة ومواراة، لتنتهك حقوق «الضحية» مرات ومرات.

هي «طفلة» أو «قاصر»، وفق الشرائع والقوانين المحلية والدولية، و«زوجة» أيضا بـ «اتفاق شرعي» ينزع من بين يديها دميها، وينتهك طفولتها، لا لشيء سوى أنها «لاجئة»، وكذلك هي «هديل ن»، الأم ابنة الـ 15 ربيعا. هديل، «طفلة» لا يبرحها «طفلة» (أحمد)، الذي أنجبته منذ نحو عام، ليصير دميها المحببة، التي فقدت ذات قصف طال حارتها، جارة المسجد العمري في محافظة درعا (جنوب سورية)، «لا خيار»، تقول وهي تتلهى به. غادرت هديل «مخيم الزعتري»، المخصص للاجئين السوريين، وانتقلت بعد زواجها من فتى سوري (19 عاما) إلى منطقة عين الباشا (شمال العاصمة الأردنية)، حيث اتخذوا فيها منزلا على مقربة من عمل الزوج. تتدارك هديل أسئلة «اليوم» بهز رأسها تأكيدا أو نفيًا، وفي أحيان كثيرة «جهلا»، وبالكاد تكتمل كلماتها، لكنها لا تملك «شهادة ميلاد» لطفها، وتقول: «ما عنده شهادة ميلاد».

هديل واحدة من آلاف القاصرات، اللاتي فررن من سوريا إلى الأردن، وتزوجن قبل أن يبلغن سن الثامنة عشرة، لكن الفارق بينهن أن بعضهن تزوج بـ «عقد شرعي» وبعضهن الآخر بـ «اتفاق شرعي»، حسبما يسمح به القانون الأردني. القانون الأردني يحظر الزواج دون سن الخامسة عشرة، ويفرض «فسخه»، ويتيح لـ «القاصرات» ممن بلغن الـ 15 عاما بشروط، ما أسهم أردنيا في نمو ظاهرة الزيجات بـ «اتفاق شرعي»، وهو اتفاق شفهي بين ولي أمر الفتاة والخاطب، يحضره الشهود، ويصار إلى إعلانه بـ «احتفال العرس»، ويوثق- في بعض الأحيان- بورقة «غير قانونية» بين طرفي الزواج.

ويسجل عدد القاصرات السوريات، اللاتي تزوجن في الأردن وفق «عقد شرعي»، تصاعدا متواترا، إذ ارتفع (بين عامي 2012 و2015 من 18% إلى 35% من إجمالي حالات الزواج، بغض النظر عن جنسية الزوج، وفق بيانات حكومية، بينما لا توجد إحصاءات رسمية، من أي نوع، للزيجات التي تمت وفق «اتفاق شرعي».

تقديرات منظمة أرض العون، وهي تقديرات غير رسمية تستند إلى المشاهدات الميدانية، تشير إلى أن نسبة الزيجات بين السوريات القاصرات غير الموثقة بـ «عقد شرعي» تتناهد 80% من إجمالي زيجات اللاجئات السوريات في الأردن. وتخلق زيجات «الاتفاق الشرعي» ما يرقى إلى «كارثة إنسانية»، وفق وصف دائرة قاضي القضاة الأردنية، التي تؤكد أن «مخيم الزعتري ينذر بكارثة إنسانية هائلة، إذ ينتشر فيه الزواج دون توثيق، وينتج عنه أطفال بلا نسب». يقول الناشط السوري في مخيم الزعتري حسين البو، لـ «اليوم» إن «زواج القاصرات قبل الثورة السورية كان جزءا من العادات والتقاليد الاجتماعية السائدة، خصوصا في أوساط العائلات الفقيرة ومدنية التعليم، وانتقل مع اللاجئين إلى دول اللجوء».

ويضيف البو «لكن طرأت عوامل جديدة بعد اللجوء السوري أسهمت في نمو الزيجات بين القاصرات، من بينها الخشية على الشرف، وتعمق العوز والفقر، فضلا عن الاغراءات المادية من خاطبين أردنيين أو خاطبين أثرياء».

ويشير البو إلى «آلاف الزوجات، ضمن فئة القاصرات، لم تكن سوى زيجات متعة، غادر بعدها الزوج المفترض فراش الزوجية، وأعاد الزوجة المفترضة إلى ذوبها في المخيم، دون أدنى مسؤولية».

استغلال زيجات المتعة متعددة، واحدة منها اكتشفتها السلطات الأردنية في فبراير الماضي، وكانت لفتاة سورية تبلغ 18 عاماً، زوجها ذووها 20 مرة منذ أن بلغت الـ 13.5 عام حتى انكشاف الأمر. القصة بدأت مع الفتاة حين قرر زوجها استغلالها جنسيا بطريقة «الاتفاق الشرعي»، ما قادها إلى 20 زيجة خلال أربع سنوات ونصف السنة، إلى أن ضبطتها الأجهزة الأمنية وأودعتها في أحد مراكز الرعاية والعلاج النفسي التابعة لوزارة التنمية الاجتماعية الأردنية، وفق الناطق باسم الوزارة د. فواز الرطوط. يقول الرطوط إنها «أغرب حالة تعاملت معها الوزارة، وتجسد أسوأ أنواع الاستغلال النفسي والجسدي لفتاة قاصر، وهي مصنفة ضمن جرائم الاتجار بالبشر».

زيجات «الاتفاق الشرعي» تفتح الباب واسعا أمام حقيقة وصحة هذه الزوجات، رغم توافر الاشتراطات الشرعية فيها، وما إذا كانت تقع ضمن فئة «الاستغلال الجنسي»، ما يحيلها إلى استفهام أساسي «هل هي اتجار بالبشر؟». يقول مصدر مسؤول في وزارة الداخلية الأردنية، لـ «اليوم»، إن «الأجهزة الحكومية المعنية تراقب عن كثب أية شبهة لهذا النوع من الجرائم، وتتخذ حيالها إجراءات مشددة، لكنها تعجز أمام ظاهرة زيجات الاتفاق الشرعي». ويبين المصدر، الذي أثر عدم الكشف عن هويته، أن «جرائم الاتجار بالبشر حيال اللاجئات لا تشكل في الأردن تحديا حقيقيا، خاصة أن اللجوء السوري ليس الأول من نوعه في البلاد، ما أكسب السلطات الحكومية خبرة واسعة في الوقاية من هذه الجرائم».

ورغم عدم نفيه لوجود «جريمة» متحققة بزيجات «الاتفاق الشرعي»، ترقى إلى جرائم «الاتجار بالبشر»، إلا أنه يتساءل «ما الذي يمكن فعله في مواجهة هذه الظاهرة؟»، ويضيف «ليس أكثر من الحملات التوعوية». حملات توعوية

منظمات دولية عاملة في أوساط اللاجئين السوريين نفذت، بالتعاون مع السلطات الأردنية، حملات توعوية من شقين، الأول للحد من الزوجات دون سن الخامسة عشرة، والثاني لتوثيق زيجات «الاتفاق الشرعي» لمن بلغن الخامسة عشرة من عمرهن، لكنها حملات «ظلت محدودة التأثير»، وفق تقرير لمفوضية اللاجئين بعنوان «مستقبل سورية: أزمة اللاجئين الأطفال».

حملات المنظمات الدولية استطاعت توثيق نحو 3500 حالة زواج، كلها لمن بلغن الخامسة عشرة، فيما تعجز هذه الحملات عن معالجة الظاهرة، رغم أن السلطات الأردنية أعفت الأزواج من «الغرامات المالية»، المترتبة على هذه الزوجات.

عجز المنظمات الدولية عن إيجاد معالجات للظاهرة، تجنب السوريات الخضوع للاستغلال الجنسي، مرده أسباب متشابكة، فقانون الأحوال الشخصية الأردني يحظر زواج القاصرات دون الـ 15 عاماً ويمنع تشييته، ويفتقد القدرة على مجابهة «التقاليد» السورية، التي تتعمق وتزداد تجذرا مع حالات «الخشية على الشرف» و«الفقر» و«الجهالة»، هذا فضلا عن وجود زوجات وأبناء بلا أزواج ولا آباء، إذ يكون الزوج (والأب) قد غادر الأردن، ما يمنع توثيق زيجاتهم، ويضاف إلى ذلك وجود أزواج دخلوا الأردن بطرق «غير شرعية» وظلوا بلا وثائق، أو أنهم لجأوا بأسماء مزيفة، قد تكون لأحد أشقائهم، أو سجلوا أخواتهم على أنهم زوجاتهم.

«سوريات للزواج»، هي العبارة الثابتة في جريمة لا تنتهي، فـ «الطاغية» لا يزال يقتل شعبه، بينما «الضحية» يراق حاضرها ومستقبلها بحثا عن خلاص من جحيم ليس أقل وطأة مما فرت منه، وبين الجحيمين تعجز مختلف الأطراف عن إعادة «الدمية» إلى تلك «الطفلة» الحاملة بـ «ترف الطفولة».



## كاريكاتير



عكاظ  
لبنان الحفيمه

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 25  
جماد ثاني 1437 هـ - 3 ابريل  
م 2016

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160403/Cartoon201604036892.htm>



الحياة  
AL HAYAT

المصدر: جريدة الحياة الاحد 25  
جماد ثاني 1437 هـ - 3 ابريل  
م 2016

<http://www.alhayat.com/Opinion/Naser-Khames/14842272>



## 70% من الموظفين رواتبهم دون ثمانية آلاف!

جيتاه هالين...



## اليوم







عضل الكينات...!!



رؤيا  
كاتب

AL HAYAT  
الحياة

المصدر: جريدة الحياة الخميس  
29 جماد ثاني 1437 هـ - 7 ابريل  
م2016

[http://www.alhayat.com/  
Opinion/Naser-  
Khames/14908503](http://www.alhayat.com/Opinion/Naser-Khames/14908503)

سنة الفجر  
عكاظ  
لبس الحفيمه

المصدر: جريدة عكاظ الخميس  
29 جماد ثاني 1437 هـ - 7 ابريل  
م2016

[http://www.okaz.com.sa/n  
ew/Issues/20160407/Cart  
oon201604076896.htm](http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160407/Cartoon201604076896.htm)



ساره الهالوي  
hilalius@hotmail.com